SCCR/43/INF/2 REV.

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 18 فبراير 2025**

# اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة الثالثة والأربعون

جنيف، من 13 إلى 17 مارس 2023

مجموعة أدوات الويبو بشأن حق التتبع للفنان (الجزء الأول)

من إعداد البروفيسور سام ريكيتسون

## معلومات عامة

1. يشير مصطلح "حق التتبع" عادة إلى حق الفنان في الحصول على حصة من عائدات المبيعات اللاحقة لمصنفه الأصلي - "ARR" بالإنكليزية هي اختصار لـ "حق التتبع" ويُستخدم مصطلح "الأصلي" هنا للإشارة إلى التجسيد المادي الأول أو الأصلي للمصنف. و"حق إعادة البيع" أو "حق المتابعة" أو "droit de suite" هي المصطلحات الأخرى التي يمكن استخدامها لوصف هذا الحق.[[1]](#footnote-2) ولكن لأغراض مجموعة الأدوات هذه، سيتم استخدام الاختصار "ARR" في النسخة الانكليزية من هذه الوثيقة.[[2]](#footnote-3)
2. بشكل عام، تستهدف مخططات حق التتبع على المستوى الوطني مصنفات الفنون البصرية - اللوحات الفنية والأعمال التصويرية الأخرى والمنحوتات والأعمال الثلاثية الأبعاد الأخرى - ولكن في بعض الحالات، قد تشمل الحماية أيضًا النسخ الأصلية للمصنفات التي يتم تصنيفها عادةً على أنها مصنفات أدبية أو درامية أو موسيقية، على سبيل المثال، المخطوطات الأصلية للكتب والمسرحيات والمقطوعات الموسيقية وما إلى ذلك. ولهذا السبب، قد يكون من الأفضل وصف هذا الحق بأنه "حق المؤلف"، وليس فقط "حق الفنان". ولكن، وبما أن معظم القوانين الوطنية التي تعترف بحق التتبع تقتصر على المصنفات الفنية، فإن الحق الذي سيتم التطرق اليه في مجموعة الأدوات هذه سيشار إليه باسم "حق الفنان"، ولكن تجدر الإشارة إلى أنه في بعض الظروف يمكن توسيع نطاق هذا الحق ليشمل مؤلفي المصنفات الأدبية أو الدرامية أو الموسيقية.
3. حق التتبع هو حق يمكن للدول الأعضاء في اتحاد برن أن تختار الاعتراف به بموجب المادة 14 *ثالثا* من *اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لعام 1886* (آخر مراجعة لها في عام 1971). وقد تم الاعتراف حاليا بحق التتبع بأشكال مختلفة من قبل أكثر من نصف الدول الأعضاء الحالية في اتحاد برن، كما ارتفع عدد مخططات حق التتبع الوطنية بشكل كبير خلال العقدين الماضيين.[[3]](#footnote-4)
4. توفر المادة 14 (ثالثا) إطارًا عامًا لأي مخطط مقترح لحق التتبع على المستوى الوطني وتترك قدرًا كبيرًا من الحرية للمشرعين الوطنيين وواضعي السياسات فيما يتعلق بتحديد كيفية تطبيق هذا الحق. ولذلك فإن الغرض من هذا الجزء من مجموعة الأدوات هو تزويد المشرعين الوطنيين بأحكام نموذجية يمكن أن توفر دليلاً مفيدًا حول كيفية صياغة تشريعات تسمح بتطبيق مخطط حق التتبع، أو تعديل مخطط موجود، في الدول الأعضاء في اتفاقية برن، مع مراعاة التقاليد والممارسات القانونية المحلية لكل دولة وكذلك الإطار العام للالتزامات الدولية التي تنص عليها اتفاقية برن. ويتناول الجزء الثاني من مجموعة الأدوات القضايا العملية التي قد تنشأ عند تطبيق مثل هذه المخططات، وخاصة عندما يتم ذلك من خلال منظمات الإدارة الجماعية (CMO).

## تاريخ مخططات حق التتبع ومبررات وجودها[[4]](#footnote-5)

1. تاريخيا، كانت الحجج المؤيدة لمخططات حق التتبع تعتمد على مفهومي العدالة والإثراء غير العادل. ولعبت العوامل العاطفية أيضاً دوراً هاماً، وبشكل خاص الحالة الشاذة التي قد تنشأ عندما يجد أحفاد أحد فناني المصنفات البصرية المتوفين أنفسهم في فقر مدقع، في حين أصبحت قيمة المصنفات الفنية، التي كانت تباع مقابل مبلغ زهيد خلال حياة الفنان، أعلى بكثير في أسواق إعادة البيع دون حصول الفنان أو أفراد عائلته على أي عائد إضافي.[[5]](#footnote-6)
2. فرنسا هي أول دولة تدرك الحاجة إلى اصدار قانون لحق التتبع، فقد قدم ألبرت فونوا المفهوم القانوني *لحق التتبّع* لفناني المصنفات البصرية في مقال في صحيفة *كرونيك دو باريس* عام 1893[[6]](#footnote-7) ، وبدأت بعد ذلك حملة للاعتراف بالحاجة إلى مثل هذا القانون في فرنسا.[[7]](#footnote-8) . وأدى ذلك الأمر إلى إقرار تشريع خاص في عام 1920[[8]](#footnote-9) ، والذي بموجبه تم منح الفنانين حقًا غير قابل للتصرف في المطالبة بمقياس متدرج يتراوح بين 1% و3% من سعر البيع الإجمالي في كل مزاد علني يتخلله عرض مصنفاتهم الأصلية للبيع.[[9]](#footnote-10) . ويجب أن تكون المصنفات المباعة "أصلية" وأن تمثل "إبداعًا شخصيًا للمؤلف". وفي هذا السياق، تستخدم كلمة "أصلي" للإشارة إلى التجسيد الأول للمصنف، وبالتالي يتم استبعاد بعض أنواع المصنفات مثل الطباعة على الحجر والنقوش وما شابه وذلك لأنه نادراً ما تباع اللوحة أو الكتلة الأصلية بمفردها. كما أن استبعاد المبيعات الخاصة يعني أيضًا أن نطاق الحق الجديد كان يخض لقيود مهمة، ولكن هذا الأمر جعل عملية التحصيل أسهل في حال تم تنفيذها من قبل جمعية مؤلفين دخلت في ترتيبات مع المعارض وقاعات المزادات.[[10]](#footnote-11) .
3. خلال العقدين التاليين، ساهم المثال الفرنسي في إلهام عدد صغير من الدول الأعضاء الأخرى في اتفاقية برن والتي قررت اعتماد قوانين مماثلة (علما أن هذه القوانين تختلف بين بلد وآخر): بلجيكا في عام 1921 (مع مقياس متدرج أكثر سخاءً)،[[11]](#footnote-12) تشيكوسلوفاكيا في عام 1926،[[12]](#footnote-13) بولندا في عام 1935[[13]](#footnote-14) وإيطاليا في عام 1941[[14]](#footnote-15) (قوانين الدول الثلاثة الأخيرة تنص على أن الحصة يجب أن تُحتسب بالاستناد إلى الزيادة في قيمة المصنف المباع). واعتمدت أوروغواي، التي لم تكن دولة عضوة في اتفاقية برن في ذلك الوقت، صيغة سخيًا للغاية من حق التتبع في عام 1937،[[15]](#footnote-16) وبعد الحرب العالمية الثانية، ارتفع عدد الدول التي تعترف بحق التتبع ببطء ولكن بثبات.[[16]](#footnote-17)
4. وتم الاعتراف بحق التتبع ضمن إطار اتفاقية برن خلال هذه الفترة. وكانت الجمعية الأدبية والفنية الدولية (ALAI) والمعهد الدولي للتعاون الفكري (سلف اليونسكو) من المؤيدين الأوائل لهذا الحق، وقامت الحكومة الفرنسية بوضع حق التتبع على جدول أعمال مؤتمر روما للمراجعة في عام 1928.[[17]](#footnote-18) وقد اعتمد المؤتمر قراراً يوصي الدول الأعضاء في اتفاقية برن بالنظر في اعتماد حق التتبع، على الرغم من أن عدداً من البلدان أبدت بعض التحفظات بشأنه.[[18]](#footnote-19) وأقيمت المزيد من الدراسات خلال ثلاثينيات القرن العشرين[[19]](#footnote-20) ولكن لم يتم التوصل إلى حكم اختياري بشأن هذا الموضوع إلا في مؤتمر بروكسل للمراجعة في عام 1948 وقد تم ادراجه في اتفاقية برن في المادة 14 (ثانيا) (المادة 14 (ثالثا) حاليا). ومنذ ذلك الحين، ازداد عدد الدول الأعضاء في اتفاقية برن التي أصبح لديها أحكام بشأن حق التتبع ببطء ولكن بثبات.[[20]](#footnote-21) وتتم مناقشة متطلبات المادة 14(ثالثا) (التي تم تعديلها قليلاً في ستوكهولم في عام 1967) بمزيد من التفصيل في الفقرة 13 أدناه. وهذه التطورات التي حصلت على المستوى الوطني (وفي اتفاقية برن نفسها) كانت من دون أي شك مستوحاة من التشريع الفرنسي الأصلي بشأن هذا الموضوع، وتحمل بصماته (وهذا ينطبق بشكل خاص على توجيه المفوضية الأوروبية لعام 2001).
5. إن الإنصاف والعدالة للفنان وذريته يشكلان مبررات أخلاقية وعملية قوية للاعتراف بحق التتبع، وينعكس ذلك في التعليق التالي الوارد في قانون تونس النموذجي بشأن حق المؤلف في البلدان النامية (1976)، والذي يتضمن ما يلي (المادة 4 (ثانيا)):

ينشأ هذا الحكم من اعتبار عملي، ألا وهو أن المؤلفين غير المشهورين في بداية حياتهم المهنية غالباً ما يبيعون مصنفاتهم بأسعار منخفضة للغاية. وقد تكتسب هذه المصنفات قيمة كبيرة في وقت لاحق، ولذلك يبدو من العدل أن يستفيد المؤلف من ارتفاع قيمة مصنفه ويحصل على نسبة من سعر بيع المصنف في كل مرة يتغير فيها مالكه.[[21]](#footnote-22) .

ومن البديهي أن يعارض المشترون والمعارض والوسطاء الآخرون هذه الحجج بقوة، فهم يؤكدون أنهم غالباً ما يتحملون مخاطر كبيرة عند "الاستثمار" في مصنفات الفنانين في بداية حياتهم المهنية وأن هؤلاء الفنانين سوف يحصلون على مكافأة كافية مع تقدمهم في السن وتطور أسواقهم. [[22]](#footnote-23) ومن الممكن أن يقدم كلا الجانبين حجج مقنعة وقوية بسهولة.

1. ومن الممكن أيضًا طرح حجج مبدئية لصالح حق التتبع على أساس الحاجة إلى تحقيق التكافؤ بين الفئات المختلفة من مبدعي المصنفات الأصلية، وخاصة عندما يؤخذ في الاعتبار وضع فناني المصنفات البصرية: بسبب الطبيعة الخاصة لمصنفاتهم، يعاني فناني المصنفات البصرية من صعوبات في استغلال حقوق المؤلف الخاصة بهم مقارنة مع فئات أخرى من المؤلفين. فإن حق الاستنساخ قد لا يكون مفيدا لهم كما هو الحال بالنسبة للكتاب أو الملحنين (على الرغم من أن هذا الأمر قد لا يكون صحيحًا دائمًا[[23]](#footnote-24))، ومن ناحية أخرى، لا تتاح أمام فناني المصنفات البصرية أيضًا نفس فرص الاستغلال من خلال مختلف أشكال النقل إلى الجمهور مثل الأداء والبث. والمصدر الرئيسي لدخلهم هو عن طريق بيع مصنفه الأول كقطعة فنية بحد ذاتها؛ وبعد البيع الأول، تكون فرص تلقيهم دخل مستمر من ترخيص حق الاستنساخ وحق النقل إلى الجمهور ضئيلة عادةً مقارنة بزملائهم العاملين في مجالي الأدب والموسيقى. ولذلك يمكن اعتبار منح حق التتبع وسيلة لتصحيح هذا الخلل، وبالتالي يصبح حصول فنانو المصنفات البصرية على "إتاوات" عند إعادة بيع مصنفاتهم أمرا طبيعيا مثلما يتلقى الكاتب اتاوات عند بيع نسخة أخرى من مصنفه. والهدف من حق التتبع، إذن، هو جعل استغلال الفنان لمصنفه أكثر فعالية، وتصحيح الخلل الموجود في حال عدم تطبيق هذا الحق.[[24]](#footnote-25) ومبدأ "الاستغلال" هذا موجود في عدد كبير من القوانين الوطنية المعنية بحق التتبع، والتي عادة تَعتبر هذا الحق جزءًا من حق المؤلف بشكل عام، ولا تعتبره حقًا منفصلاً. وتتجلى هذه المقاربة في الفقرة الثالثة من توجيه المفوضية الأوروبية بشأن حق التتبع:

يهدف حق التتبع إلى ضمان مشاركة فناني الأعمال التصويرية والأعمال الفنية التشكيلية في النجاح الاقتصادي لأعمالهم الفنية الأصلية ويساعد ذلك على إعادة التوازن بين الوضع الاقتصادي لمؤلفي الأعمال التصويرية والأعمال الفنية التشكيلية وضع المبدعين الآخرين الذين يستفيدون من الاستغلال المتتالي لأعمالهم.[[25]](#footnote-26)

1. وبالاستناد إلى هذه الرؤية لحق التتبع، يمكننا اعتباره أحد الحقوق الاقتصادية التي تُمنح للفنانين، والتي لا تختلف في جوهرها عن حق الاستنساخ وحق الأداء العام وغيرها من الحقوق المماثلة، ولو كان هذا الحق مصمما خصيصًا لتلبية الظروف العملية الخاصة بالممارسة والإنتاج الفني البصري (يمكن هنا تشبيهه بحق التأجير الذي غالبًا ما ينطبق على أنواع أخرى "هشة" من المصنفات مثل برامج الكمبيوتر والأعمال السينمائية). وبما أن حق التتبع هو عادةً حق غير قابل للتصرف بموجب القوانين الوطنية، فقد يُعقّد هذا الواقع هذا التحليل - لا سيما أن الحقوق الاقتصادية الأخرى يمكن تداولها بحرية في الأسواق. ورغم أن عدم قابلية التصرف هي سمة مرتبطة عادةً بالحقوق المعنوية، يمكن تبرير عدم قابلية التصرف في هذا السياق باعتبارها تدبيراً أساسياً من تدابير "حماية المستهلك" - حماية الفنان من المشترين والوكلاء عديمي الضمير الذين قد يسعون بخلاف ذلك إلى التحايل على الحق من خلال مطالبة صاحبه بالتنازل عنه في عقد البيع الأول. ويصبح الدفاع عن الحماية على هذا الأساس حجة لصالح حقوق الملكية الفكرية في جميع المجالات، بالاستناد إلى أسس العدالة والإنصاف والتحفيز المعتادة.
2. وبالإضافة إلى "منطق التكافؤ" هذا، يمكن تقديم الحجج التالية لدعم الاعتراف بحق التتبع:
	1. أصبح حق التتبع حاليا راسخًا بشكل واضح على المستوى الدولي باعتباره حق من حقوق المؤلفين ينطبق بشكل خاص على فناني المصنفات البصرية. ويتبلور هذا الأمر من خلال تاريخ اعتماد حق التتبع في اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية حيث نصت المادة 14(ثانيا) (المادة 14(ثالثا) الآن) على هذا الحق ضمن إطار مراجعة بروكسل عام 1948. وسيتم تناول هذه النقطة بمزيد من التفصيل في القسم التالي.
	2. إن حقيقة أن هذه الحماية اختيارية في الوقت الحاضر وخاضعة لمتطلب المعاملة بالمثل بموجب المادة 14(ثالثا) (انظر أدناه) لا تؤثر على الاعتراف بحق التتبع كحق للمؤلفين بموجب اتفاقية برن. وقد كانت هذه هي تجربة الحقوق الحصرية الأخرى المحمية الآن باعتبارها "حقوقًا ممنوحة بشكل خاص" لمواطني دول اتفاقية برن، وكان أبرزها تاريخيًا حق الترجمة.[[26]](#footnote-27)
	3. بما أن حق التتبع يتعلق بالتجسيد المادي الأول للعمل الفني وبيعه لاحقًا وليس بنسخ أو نقل المصنف إلى الجمهور (أي أن الاستخدامات اللاحقة للعمل الفني غير مهمة بالنسبة للفنان)، فان هذا الأمر لا يشكل عائقًا أمام استخدام هذا الحق كوسيلة لتحقيق نوع من التوازن بين حقوق فناني المصنفات البصرية وحقوق فئات أخرى من المؤلفين. وفي هذا الصدد، يُنظر إلى حقوق التوزيع وتأجير النسخ، التي لم تعترف بها اتفاقية برن، على أنها حقوق للمؤلفين حصلت على الحماية بموجب اتفاقيات دولية لاحقة.[[27]](#footnote-28) وقد تم ذلك على نفس الأساس الذي تمت مناقشته هنا لصالح حق التتبع، أي لتصحيح الخلل الذي قد ينشأ بخلاف ذلك بسبب القيود المتوقعة في نطاق حق الاستنساخ.
	4. إن مقولة أن حق التتبع، إذا تم الاعتراف به، قد يعود بالفائدة على بعض فناني المصنفات البصرية فقط، وليس جميعهم، ليست دقيقة. فهذا هو الحال بالنسبة لجميع فئات المصنفات الأدبية والفنية: إن منح الحقوق الحصرية لا يشكل أي ضمانة بالحصول على ايرادات أو دخل مستمر، ولكنه ببساطة يتيح فرصة الحصول على حصة من عائدات استغلال المصنف إذا حصل هذا المصنف في وقت لاحق على اعتراف وطلب عام. وفي هذا الاطار، فإن حق التتبع يعكس بكل بساطة الطابع الخاص للمصنفات الفنية البصرية وشكل استغلالها المعتاد، ولكنه لا يختلف عن حق الاستنساخ الذي لن يعود بالفائدة على مؤلف كتاب ما إلا في حال اختيار مخطوطته للنشر من بين العديد من المخطوطات التي تمر على مكتب الناشر يوميا. وتحقيق الرواية أرباحًا لمؤلفها من عدمه يعتمد على مستوى استقبالها في السوق وعدد النسخ التي تباع.
	5. هناك حجة أخرى مفادها أن حق التتبع يمكن أن يكون ذات فائدة خاصة للفنانين المنتمين إلى الشعوب الأصلية الذين قد تلقى مصنفاتهم رواجا في أسواق وطنية ودولية. وكان هذا بالتأكيد أحد العوامل التي أدت إلى اعتماد تشريع حق التتبع في أستراليا في عام 2009،[[28]](#footnote-29) وقد تم طرح حجج مماثلة في العديد من البلدان النامية التي أقرت مؤخراً قوانين تتعلق بحق التتبع. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الويبو واليونسكو قاما بإعداد حكم حق التتبع الوارد في قانون تونس النموذجي بشأن قانون حق المؤلف في الدول النامية والذي اعتمد منذ حوالي أربعين عاماً.[[29]](#footnote-30)
	6. ونظراً للتبني التدريجي لأنظمة حق التتبع من قبل أكثر من نصف أعضاء اتحاد برن، فقد أصبح هناك الآن خلل واضح في حماية فناني المصنفات البصرية على مستوى العالم بين البلدان التي تبنت حق التتبع والبلدان التي لم تتبناه. ورغم ذلك، يتم اختبار فنهم والاستمتاع به على مستوى العالم دون مراعاة للحدود، وفي غياب أي قيود أخرى، قد تتم إعادة بيع مصنفاتهم في أي مكان في العالم، وذلك بفضل التكنولوجيات الرقمية والاتصالات الشبكية الشائعة في عصرنا هذا.
	7. وبغض النظر عن الإيرادات الإضافية التي قد يوفرها حق التتبع للفنانين الأحياء وذريتهم، يمكن أن تقدم هذه الأنظمة فوائد أخرى: فهي قد تشكل وسيلة لتتبع ملكية مصنفات الفنانين ومكانها وتزويد الفنانين بتحديث منتظم عن مصنفاتهم، خاصة إذا أدى نمو سمعتهم المهنية والفنية إلى ارتفاع سعر إعادة بيعها.
	8. ركزت المناقشة السابقة على المصنفات الفنية البصرية، لأنها المصنفات الأساسية المعنية بجميع قوانين حق التتبع الوطنية. ومع ذلك، تتضمن بعض القوانين الوطنية أيضًا "المخطوطات الأصلية" لمصنفات الكُتاب والملحنين. وكما هو معروف، فإن مثل هذه المخطوطات قد تباع بأسعار مرتفعة عند إعادة بيعها، وخاصة عندما يكون المؤلفين والملحنين المشهورين. ولكن الحجج المؤيدة لتبني حق التتبع لمثل هذه المصنفات قد لا تكون مقنعة كما هو الحال بالنسبة لأعمال فناني المصنفات البصرية، لأنه عادة لن يحصل المؤلفون والملحنون على أعلى عائدات من مبيعات مخطوطاتهم الأصلية (باستثناء المخطوطات المزخرفة في العصور الوسطى): فالمؤلف عادة يستفيد بشكل كامل من حقوق الاستنساخ والنقل إلى الجمهور، وقيمة المخطوطات الأصلية قد تزداد بمرور الوقت، وحتى بعد وفاته، لا سيما مع زيادة شهرة المؤلف. وبالتالي، فإن حجة "عدم التوازن/التكافؤ"، والتي تبدو قوية للغاية في حالة فناني المصنفات البصرية، لا تتمتع بنفس القوة هنا. ورغم قيمة المخطوطات الأصلية باعتبارها سجلات أصلية للنوايا الأصلية للكاتب أو الملحن، ومهما كان حجم ارتباطها الوثيق بالشخص المبدع المعروف، فإن الحجج التي تربط بين حق التتبع وحقوق المؤلفين قد لا تكون مقنعة لواضعي السياسات الوطنية والمشرعين لشمل الكتاب أو الملحنين في حق التتبع.

## الإطار الدولي: المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن

1. من المفيد في هذه المرحلة عرض إطار حق التتبع المنصوص عليه في المادة 14(ثالثا) والتي أدرجت في اتفاقية برن خلال مؤتمر بروكسل للمراجعة في عام 1948 (حينها كان رقم المادة 14(ثانيا)). وقد تم تعديل هذه المادة بشكل طفيف في ستوكهولم عام 1967 وتم الاحتفاظ بها في مراجعة باريس عام 1971، وهي تنص على ما يلي:

(1) فيما يتعلق بالمصنفات الفنية الأصلية والمخطوطات الأصلية للكتّاب والملحنين، يتمتع المؤلف، أو من له صفة بعد وفاته من أشخاص أو مؤسسات/هيئات وفقًا للتشريع الوطني، بحق غير قابل للتصرف فيه يتعلق بمصلحتهم في عمليات بيع المصنف التالية لأول تنازل يجريه مؤلف المصنف.

(2) لا يمكن المطالبة بتوفير الحماية المنصوص عليها في الفقرة السابقة في أي دولة من دول الاتحاد إلا إذا كان تشريع الدولة التي ينتمي إليها المؤلف يسمح بهذه الحماية، وضمن الحدود التي يسمح بها تشريع الدولة المطلوب توفير الحماية فيها.

(3) يختص التشريع الوطني بتحديد إجراءات التحصيل والمبالغ الواجبة.

1. وما تنص عليه المادة 14 (ثالثا) لا يمكن اعتباره بأي شكل من الأشكال إطار شامل لحق التتبع، ولكن يجب ملاحظة الجوانب التالية من هذه المادة، اذ أنها توفر المبادئ التوجيهية العامة التي ينبغي لأي مخطط وطني لحق التتبع أن يلتزم بها لضمان الاتساق العام مع اتفاقية برن:
	1. كما هو الحال مع الحقوق المعنوية، فإن حق التتبع يعتبر حقًا غير قابل للتصرف للمؤلف، أي أنه لا يمكن نقله أو التنازل عنه من قبل المؤلف أو ورثته. وبالتالي فهو يختلف عن الحقوق الاقتصادية الحصرية الأخرى التي تضمنها الاتفاقية. ومن ناحية أخرى، يبقى حق التتبع حقًا اقتصاديًا (وليس حقا معنويا) يهدف إلى توفير وسيلة لتعويض المؤلفين في الحالات التي تكون فيها حقوقهم الاقتصادية الأخرى في العمل (الاستنساخ، والبث، وما إلى ذلك) لن تمنحهم عائدًا كافيًا حيث ترتبط القيمة الحقيقية للمصنف بالنسخة الأصلية للمصنف، وليس بالإيرادات التي يمكن كسبها من بيع وتوزيع النسخ أو من خلال الأداء العلني أو النشر على الإنترنت. ولذلك يعد حق التتبع جذابا لفناني المصنفات البصرية بشكل خاص ولكنه قد يكون مهما أيضًا لفئات أخرى من المبدعين (يرجى الاطلاع على الفقرة الفرعية ج أدناه).
	2. لا ينطبق حق التتبع إلا على المبيعات اللاحقة للمصنف، وليس على البيع الأول الذي يُفترض أنه تم من قبل المؤلف أو نيابة عنه.
	3. يمكن تطبيق حق التتبع على المخطوطات الأصلية لـ "الكُتاب والملحنين" وعلى المصنفات الفنية أيضا، ولكن المشرعين الوطنيين هم الذين يحددون عادة المصنفات التي يمكن أن تستفيد من هذا الحق.
	4. لم يتم تحديد كيفية تقييم "المصلحة" في المبيعات اللاحقة. وبالتالي، يمكن للتشريعات الوطنية تحديد هذه "المصلحة" كنسبة من الزيادة الصافية في قيمة المصنف (في حال ينطبق ذلك) أو كنسبة من القيمة الإجمالية لسعر إعادة البيع. ويمكن العثور على كلا النهجين في القوانين الوطنية، إلا أن النهج الثاني هو المفضل بشكل عام.
	5. من غير الواضح ما إذا كانت المبيعات اللاحقة تشمل جميع المبيعات، أو بعضها فقط، على سبيل المثال، المبيعات التي تتم في المزادات العلنية فقط أو "عمليات إعادة البيع التجاري" غير الخاصة التي تتم من خلال وسيط، مثل معرض أو وكيل أو سمسار (يشار اليه احيانا باسم "جهة متخصصة في سوق المصنفات الفنية"). وبالتالي، هناك طرق مختلفة للتعامل مع هذه المسألة ضمن إطار القوانين الوطنية.
	6. تنص الفقرة (1) على أنه بعد وفاة المؤلف، يمكن أن تمارس "مؤسسة أو هيئة" مرخص لها بموجب التشريع الوطني هذا الحق، بالاضافة إلى أي شخص مرخص له. ويسمح هذا الأمر للقوانين الوطنية، على سبيل المثال، بنقل ممارسة حق التتبع بعد الوفاة إلى هيئة عامة، يمكنها بعد ذلك تحصيل عائدات إعادة البيع واستخدامها لدعم الفنانين وأفراد أسرهم بشكل عام، بدلاً من الورثة المباشرين للفنان المعني وأفراد أسرهم. ورغم ذلك، يمكن القول إن روح الفقرة (1) تتطلب أن يعود جزء على الأقل من العائدات إلى أحفاد أو ورثة المؤلف المتوفى. وتجدر الاشارة هنا من جديد إلى اختلاف مخططات حق التتبع الوطنية الحالية بين دولة وأخرة فيما يتعلق بالمقاربة المعتمدة لهذه القضية.
	7. تشير الفقرة (2) إلى أن الدول الأعضاء في اتفاقية برن غير ملزمة بتبني أو تطبيق حق التتبع: لا يمكن المطالبة به إلا في الدول التي تمنح مثل هذا الحق، وضمن الحدود الذي يسمح به قانون تلك الدولة، وفقط إذا كان تشريع الدولة التي ينتمي إليها المؤلف يمنح مثل هذه الحماية. وبالتالي فان الاعتراف بحق التتبع يخضع لشرط المعاملة بالمثل وهو ليس مشمولا في مبدأ المعاملة الوطنية الذي تنص عليه المادة 5 (1) من اتفاقية برن.
	8. تشير الفقرة (3) إلى أن تحديد العائدات المالية المتعلقة بحق التتبع وإجراءات تحصيلها هو من اختصاص القوانين الوطنية.

## المسائل التي ينبغي مراعاتها عند وضع مخطط وطني لحق التتبع

1. تتناول الأقسام التالية المسائل الرئيسية التي ينبغي أخذها في الاعتبار عند تصميم مخطط وطني لحق التتبع، وتحتوي ايضا على أحكام تشريعية مقترحة يمكن اعتمادها لتنفيذ مثل هذا المخطط أو تحسين المخطط الموجود مسبقا. وقد تم صياغة هذه الأحكام "النموذجية" بطريقة تتماشى مع محتوى اتفاقية برن، وهي تستند إلى أحكام موجودة في القوانين الوطنية القائمة والتي تمت الإشارة إليها بوضوح لمساعدة القراء. كما تم تقديم تعليقات على مختلف الأحكام، مع الأخذ في الاعتبار أن الخلفيات القانونية والتنظيمية للدول الأعضاء في اتفاقية برن قد تختلف إلى حد كبير.
2. الأمور التي ينبغي مراعاتها هي:
	1. أهداف مخطط حق التتبع
	2. تعريف حق التتبع
	3. المصنفات التي يشملها حق التتبع
	4. المصنفات المستثناة من حق التتبع
	5. عمليات إعادة البيع التي يغطيها حق التتبع
	6. عمليات إعادة البيع المستثناة من حق التتبع
	7. ما الذي يشمله سعر البيع/إعادة البيع؟
	8. المبلغ المطلوب تحصيله
	9. من هو المسؤول عن دفع إتاوة حق التتبع
	10. إدارة حق التتبع
	11. مدة حق التتبع
	12. خصائص أخرى لحق التتبع – التصرّف والتنازل
	13. أهلية الحصول على حق التتبع والأشخاص الأجانب الذين يطالبون بالحق
	14. المسائل المتعلقة بالخلافة – ورثة المؤلفين وخلفاؤهم
	15. بعض الأحكام المفيدة الأخرى
		1. الحقوق المشتركة
		2. إثبات نسبة المصنف إلى المؤلف وبعض الافتراضات المفيدة
		3. الحق في طلب المعلومات
		4. متى ينبغي تطبيق مخطط حق التتبع والفترات الانتقالية.

## أهداف مخطط حق التتبع

1. من المفضل عادة صياغة بيان بالأهداف لأي مخطط تشريعي جديد. وقد تختلف الأساليب التشريعية الوطنية من حيث كمية التفاصيل التي يجب تضمينها في مثل هذه البيانات - وقد تفضل بعض البلدان عدم تضمين أي تفاصيل أو الإشارة إلى مراجعها ببساطة. وقد يختار البعض بيانًا موجزًا للأهداف، في حين قد يختار آخرون بيانًا أطول لتوضيح أسباب أو مبررات المخطط الجديد. ومن الممكن العثور على مثال لهذا البيان الموسع في الحيثيات الثلاثين لتوجيه المفوضية الأوروبية بشأن حق التتبع، والتي تقدم شرحاً مفصلاً لأسباب اعتماد مثل هذا المخطط وتحدد مكوناته المختلفة ومبرراتها. ووفقا للتقاليد التشريعية للبلد، قد تكون مثل هذه البيانات مفيدة للمحاكم الوطنية عند تفسير الأحكام الموضوعية للمخطط.
2. يعرض الجدول 1 عدة مسودات بيانات قد تكون مفيدة لواضعي السياسات والمشرعين على المستوى الوطني.

*الجدول 1*

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| بيان قصير (قد يتم تضمينه في عنوان التشريع)  | الهدف من هذا القانون هو إنشاء حق مؤلف يتعلق بإعادة بيع المصنفات الفنية الأصلية للمؤلف [والمخطوطات الأصلية للمصنفات الأدبية والدرامية والموسيقية] ولأغراض ذات صلة | * واضح ومختصر.
* من الواضح أن تفاصيل الحق الذي سيتم منحه متروكة لأحكام المخطط التشريعي الذي يليه، على سبيل المثال فيما يتعلق بأنواع المصنفات، وطبيعة الحق ومدته، وما إلى ذلك.
* يشدد على أن هذا الحق هو حق يعود للمؤلف.
* تشير عبارة "الأغراض ذات الصلة" إلى أن المخطط يتناول مسائل أخرى (يتبع الأسلوب المستخدم في أستراليا وبعض البلدان الأخرى التي تطبق القانون العام).[[30]](#footnote-31)
 |
| بيان أكثر تحديدًا حيث سيتم تغطية المصنفات الفنية وحدها  | الهدف من هذا القانون هو إنشاء حق حصري وغير قابل للتصرف للمؤلفين في الحصول على عائدات من إعادة بيع المصنفات الفنية الأصلية  | * يقتصر على "المصنفات الفنية" ولكن من الممكن توسيع نطاقه ليشمل المخطوطات الأصلية للمصنفات إذا أردنا ذلك.
* يحدد الطبيعة الحصرية وغير القابلة للتصرف للحق.
 |
| حكم وطني حديث (نيوزيلندا) | **3 الغرض**الغرض من هذا القانون هو:(أ) توفير الحق للفنانين المؤهلين وحاملي الحقوق المتعاقبين في تلقي إتاوات من عمليات إعادة البيع المؤهلة للمصنفات الفنية البصرية الأصلية؛(ب) إدارة الإتاوات بطريقة:(1) تعترف بدور أصحاب الأرض وتحترمه، وتوفّر الدعم المناسب ثقافياً لفناني أصحاب الأرض؛و (2) لا تستبعد أيًا من جميع الشعوب في نيوزيلندا وتعترف بالاحتياجات المختلفة لهم. | * ينص على غرض القانون بوضوح
* يقر بأغراض أخرى فيما يتعلق بمجتمع أصحاب الأرض (مجتمع الماوري) والمجتمع النيوزيلندي بشكل عام.
 |
| بيان أطول ومفصل أكثر  | ان البرلمان/السلطة التشريعية…:يدرك بأن المؤلفين لا يحصلون عمومًا على أي فائدة مالية من الاستغلالات الأخرى لمصنفاتهم بعد النقل الأولي للتجسيدات الأصلية لتلك المصنفات،ويقر أن هذا الأمر يضع مؤلفي المصنفات الفنية الأصلية [والمخطوطات] في وضع مادي غير مؤاتٍ مقارنة بالمؤلفين الآخرين الذين يتم استغلال مصنفاتهم بسهولة أكبر من خلال حقوق الاستنساخ والتحوير والنقل إلى الجمهور، ويقر كذلك بأن حق مؤلفي المصنفات الفنية الأصلية [ومؤلفي المخطوطات الأصلية من الكُتاب والملحنين] في الاستفادة من أي عملية بيع للمصنف بعد التنازل الأول من جانب المؤلف، هو حق معترف به بالفعل كحق للمؤلف بموجب المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن، وإن كان على أساس اختياري وخاضع لشرط المعاملة بالمثل،ويقر أيضا بأن هذا الحق له قيمة بالنسبة للمصنفات التي تشكل تعبيرات ثقافية تقليدية لمجتمعات السكان الأصليين،وبالتالي فهو يصدر هذا القانون لتحقيق الأهداف التالية: * تطوير الحماية لحقوق جميع المؤلفين في مصنفاتهم الأدبية والفنية بطريقة فعالة وموحدة قدر الإمكان والحفاظ على هذه الحماية،
* النص في القانون الوطني على الحق الحصري والغير قابل للتصرف لمؤلفي المصنفات الفنية الأصلية [والمخطوطات] في الحصول على اتاوات من عمليات إعادة البيع، والذي يُطلق عليه اسم "حق التتبع" وذلك فيما يتعلق بعائدات عمليات إعادة بيع هذه المصنفات الفنية الأصلية [والمخطوطات] التي تحدث بعد أول نقل لملكية هذه المصنفات الفنية [والمخطوطات].
 | * يعتبر هذا البيان أن حق التتبع المقترح هو من حقوق المؤلف، وبالتالي يتماشى مع نصوص اتفاقية برن (اتفاقية حقوق المؤلفين الرائدة).
* ويفترض هذا البيان أن حق التتبع المقترح هو حق اقتصادي، وليس حق معنوي، وأن مبرره الأساسي يكمن في قدرته على تحقيق نوع من التوازن بين فناني المصنفات البصرية والفئات الأخرى من المؤلفين.
* ويسلط الضوء على أن حق التتبع المقترح قد يكون ذا أهمية خاصة لمجتمعات السكان الأصليين في سياق التعبير الثقافي التقليدي.
* وهو يشمل المخطوطات الأصلية باعتبارها موضوعًا محتملًا لحق التتبع المقترح.
 |

## تعريف حق التتبع والمصطلحات الأخرى

1. من المفيد في أي مخطط تشريعي أن نبدأ بتعريف واضح للموضوع الذي يتناوله، وفي هذه الحالة "حق التتبع". وقد يختلف مستوى التفصيل وذلك وفقًا للأسلوب التشريعي والتقاليد الخاصة بكل دولة من الدول الأعضاء. وإن بعض الأحكام الموجودة في القوانين الحالية أو النموذجية تُعرّف الحق ونطاقه بشكل كامل تقريباً في حكم واحد، على سبيل المثال توجيه المفوضية الأوروبية وقانون ويبو النموذجي؛ بينما تشير قوانين أخرى إلى التعريفات الواردة في أحكام أخرى من قوانينها لتحديد نطاق الحق، وينطبق ذلك على الحكم الأسترالي على سبيل المثال. وتتضمن قوانين أخرى، مثل القانون الفرنسي الأصلي لعام 1920 وإصداراته اللاحقة، عدة أحكام مفصلة في التشريع الرئيسي والتي يتم بعد ذلك التوسع فيها في المراسيم أو اللوائح التنفيذية.[[31]](#footnote-32) ولا يوجد نهج صحيح أو خاطئ هنا: يجب أن يتصرف المشرعون الوطنيون بالطريقة الأكثر مألوفة لهم من حيث الصياغة والشكل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن حتى أكثر أنواع التعريفات تفصيلاً سوف تتطلب حتماً ادراج أحكاماً إضافية لتوفير المحتوى المناسب للمخططات، وإلا يجب الاعتماد على التفسيرات القضائية ضمن إطار الأنظمة القضائية الوطنية.
2. ومن الأمثلة على التعريفات المفصلة لحق التتبع التي تتضمن معظم العناصر الرئيسية للمخطط التشريعي، نذكر التعريف الوارد في المادة 1.1 من التوجيه 2001/84/EC للبرلمان والمجلس الأوروبي المؤرخ 27 سبتمبر 2001 بشأن حق إعادة البيع لصالح مؤلف المصنف الفني الأصلي ("توجيه المفوضية الأوروبية"). وينص هذا التوجيه على ما يلي:

تنص الدول الأعضاء على حق التتبع لصالح مؤلف المصنف الفني الأصلي، والذي يعرف بأنه حق غير قابل للتصرف ولا يمكن التنازل عنه، حتى مقدمًا، والذي بموجبه يحق للمؤلف الحصول على إتاوات على أساس سعر البيع الذي تم الحصول عليه خلال أي عملية إعادة بيع للمصنف بعد أول نقل لملكية المصنف من قبل المؤلف.[[32]](#footnote-33)

1. ويتضمن القانون النموذجي التونسي للويبو بشأن حق المؤلف في البلدان النامية لعام 1976 (المادة 4 (ثانيا)(1)) حكماً أكثر تفصيلاً:

على الرغم من أي تنازل عن ملكية المصنف الأصلي، يتمتع مؤلفو المصنفات التصويرية والثلاثية الأبعاد [والمخطوطات] بحق غير قابل للتصرف في الحصول على حصة من عائدات أي عملية بيع لهذا المصنف [أو المخطوطة] بالمزاد العلني أو من خلال تاجر، مهما كانت الأساليب التي يستخدمها الأخير لتنفيذ عملية البيع.

1. وبنفس الطريقة، يحتوي القانون الغواتيمالي على نص يتضمن جميع عناصر حق التتبع تقريبًا في حكم واحد:

في حالة إعادة بيع المصنفات الفنية الأصلية، عن طريق المزاد العلني أو من خلال تاجر متخصص في المصنفات الفنية، يتمتع المؤلف، أو ورثته في حال ينطبق ذلك، بحق تحصيل عشرة بالمائة (10%) من سعر البيع من البائع. ويتم جمع هذا الحق وتوزيعه من قبل منظمة إدارة جماعية، في حال ينطبق ذلك، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك. ويسري هذا الحكم أيضاً على المؤلفين والملحنين الذين يتم بيع مخطوطاتهم الأصلية.[[33]](#footnote-34)

1. ومن ناحية أخرى، يتطلب الحكم الأسترالي (المادة 6 *من قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009*)، الإشارة إلى أحكام تفسيرية أخرى:

حق التتبع هو الحق في الحصول على اتاوات عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني.

1. والحكم الكيني مشابه للحكم الأسترالي، ولكنه أكثر تفصيلا، اذ أنه يشير إلى الأشخاص الذين يشملهم حق التتبع:

"حق التتبع" هو حق الفنان أو مجموعة الفنانين أو خلفائهم في تلقي اتاوات عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني؛[[34]](#footnote-35)

1. ومن وجهة نظر المستفيدين المحتملين من أي مخطط لحق التتبع، يُعد الهدف الأكثر أهمية لأي حكم يعرف هذا الحق هو تسليط الضوء على الجوانب الرئيسية للحق، وهو الحق في تلقي اتاوات من كل عملية إعادة بيع تجاري للمصنف بعد أول نقل للملكية من قبل المؤلف (الفنان).
2. الأحكام النموذجية المقترحة هنا هي:

*الجدول 2*

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| حكم عام | حق التتبع هو الحق في تلقي اتاوات من كل عملية إعادة بيع تجاري لمصنف فني أصلي [ومخطوطة] بعد بيعه للمرة الأولى أو نقل ملكيته من قبل المؤلف.[[35]](#footnote-36) | نص موجز وواضح، ولكن التعبيرات المختلفة هنا سوف تتطلب تعريفًا إضافيًا، مثل "الاتاوات"، و"إعادة البيع التجاري"، وما هو قصود بـ "المصنف الفني الأصلي" ومن الذي يستفيد من الحق، وما هي طبيعة الحق. |
| حكم أكثر تفصيلا | 44. يتمتع مؤلفو المصنفات التصويرية والثلاثية الأبعاد، على الرغم من أي تنازل عن ملكية المصنف الأصلي، بحق غير قابل للتصرف في الحصول على حصة من العائدات من أي عملية بيع لهذا المصنف بالمزاد العلني أو من خلال تاجر، بغض النظر عن الإجراءات المتبعة في عملية البيع التي يقوم بها الأخير.[[36]](#footnote-37) | هذا النص يحدد أن الحق غير قابل للتصرف، ومن يستفيد منه، ومتى ينشأ، ويشير إلى أن تطبيق هذا الحق يقتصر على حالات بيع معينة (بالمزاد العلني أو من خلال تاجر). |
| بعض التعريفات المفيدة (لجميع الأنظمة التشريعية) | "المصنف الفني"(1) المصنف الفني هو مصنف فني بصري أصلي:(أ) قام فنان واحد أو مجموعة من الفنانين بإنتاجه؛ أو(ب) تم إنتاجه تحت إشراف الفنان أو الفنانين.[[37]](#footnote-38)"المؤلف"، فيما يتعلق(أ) بالعمل الأدبي أو الموسيقي أو الدرامي أو الفني، هو الشخص الذي يصنع أو ينتج المصنف أولاً؛…[[38]](#footnote-39)"حق التتبع" يعني حق الفنان أو مجموعة الفنانين أو خلفائهم في الحصول على اتاوات عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني؛[[39]](#footnote-40) "إعادة البيع التجاري" - يرجى الاطلاع على التعريفات المقترحة في الجدول 5. | * وجود سلسلة من التعابير المحددة التي تستخدم بعد ذلك في بقية القانون قد يسمح بسهولة الصياغة وتجنب التكرار.
* تشير كلمة "أصلي" في تعريف "المصنف الفني" إلى أن الحق يتعلق بأول تجسيد مادي أو ملموس للعمل "صنعه" الفنان أو صنع تحت سلطة الفنان.
 |

## المصنفات التي يشملها حق التتبع

1. كما أشرنا اليه سابقا، فإن المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن تترك قدرا كبيرا من المرونة فيما يتعلق بتحديد أنواع المصنفات التي يمكن أن يشملها حق التتبع، بالاضافة إلى تلك التي يمكن استبعادها. لذلك، فإن مخططات حق التتبع الوطنية تختلف اختلافًا كبيرًا فيما يتعلق بفئات المصنفات التي تغطيها ودرجة التفاصيل المستخدمة لتحديد هذه الفئات. وفي البداية، يجب توضيح أن حق التتبع يرتبط بالتجسيد المادي الأول للمصنف الفني الأصلي و/أو المخطوطة (يرجى الاطلاع على "بعض التعريفات المفيدة" في الجدول السابق).
2. ومن بين المسائل التي ينبغي التركيز عليها عند تصميم أي مخطط جديد لحق التتبع نذكر ما يلي:
	1. هل يجب على واضع التشريع أن يستخدم تعبيرًا عامًا وشاملًا لتحديد المصنفات التي ينطبق عليها حق التتبع، على سبيل المثال، "جميع المصنفات التصويرية والثلاثية الأبعاد"، وهذا الأمر قد يترك للمحكمة الوطنية قرار تحديد ما إذا كان نوع معين من المصنفات التي لا يمكن تحديد الفئة التي تنتمي اليها بدقة يقع ضمن أو خارج نطاق هذا التعبير؟[[40]](#footnote-41)
	2. هل من الأفضل تقديم قائمة مفصلة وشاملة لأنواع المصنفات المشمولة، وتحديد بعض الفئات الفرعية لاحقا بموجب صك تشريعي ثانوي أو من خلال اصدار توجيه إداري؟
	3. هل يجب تضمين جميع فئات الصور؟ فعلى سبيل المثال، هل يجب تضمين الصور البسيطة الملتقطة بواسطة هاتف رقمي أو الصور الوثائقية أو الإخبارية؟ وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن اتفاقية برن نفسها (في المادة 2(1)) تشير إلى "المصنفات الفوتوغرافية ويقاس عليها المصنفات التي يعبر عنها بأسلوب مماثل للأسلوب الفوتوغرافي"، وهذا يترك للدول الأعضاء بعض المرونة فيما يتعلق بكيفية تحديد الخط الفاصل فيما يتعلق بحماية الصور الفوتوغرافية باعتبارها مصنفات فنية.
	4. هل ينبغي إدراج المصنفات الحرفية، وبشكل عام، مصنفات الفنون التطبيقية، ضمن فئة "المصنفات الفنية" الأوسع نطاقا؟ مرة أخرى، تترك اتفاقية برن بعض المرونة هنا للدول الأعضاء فيما يتعلق بحماية المصنفات الفنية التطبيقية باعتبارها مصنفات فنية أو حمايتها بموجب نظام آخر مثل قوانين التصاميم أو القوانين النموذجية (يرجى الاطلاع على المادتين 2(7) و7(4) من اتفاقية برن). وتعتبر بعض البلدان، مثل فرنسا، أن مصنفات الفنون التطبيقية يجب تفسيرها على نطاق واسع باعتبارها تندرج ضمن الفئة العامة للمصنفات الفنية، في حين أن بلدان أخرى لديها نهج أكثر محدودية فيما يتعلق بما يجب تضمينه هنا، على سبيل المثال بعض أنواع المصنفات الحرفية ولكن ليس جميع أنواع مصنفات الفنون التطبيقية. وبالتالي، خلال وضع مخطط لحقّ التتبع يتماشى مع اتفاقية برن، يتمتع المشرعون الوطنيون ببعض الحرية فيما يتعلق بمدى قدرتهم على توسيع نطاق الحماية لتشمل جميع فئات الفنون التطبيقية أو بعضها فقط.
	5. قد يُطرح سؤال فيما يتعلق بتصاميم تخطيط الدوائر (طوبوغرافيات الدوائر المتكاملة): رغم أنها "فنية" بمعنى من المعاني، قد يرى المشرّع أنها تقع خارج نطاق حق التتبع وينبغي استبعادها على وجه التحديد، كما هو الحال في أستراليا (انظر(ي) الجدول 6 أدناه).
	6. فيما يتعلق بمسألة المصنفات الفنية التطبيقية، هل ينبغي إدراج المصنفات التي تجسد التعبيرات الثقافية التقليدية التي أنشأها فنانون ينتمون إلى الشعوب الأصلية؟ تنص العديد من الأنظمة القضائية (مثل نيوزيلندا) على ذلك صراحة.[[41]](#footnote-42)
	7. هل ينبغي إدراج أعمال الهندسة المعمارية والأعمال الفنية المتعلقة بها، مثل الرسومات والمخططات والنماذج؟ يشمل تعريف "المصنفات المحمية بموجب المادة 2(1) من اتفاقية برن "المصنفات الخاصة ... بالعمارة"، وبشكل أعم " والصور التوضيحية والخرائط الجغرافية والتصميمات والرسومات التخطيطية والمصنفات المجسمة المتعلقة بالجغرافيا أو الطبوغرافيا أو العمارة أو العلوم". علاوة على ذلك، تشمل بعض القوانين الوطنية المباني والهياكل بشكل عام ضمن نطاق حق المؤلف الفني دون أي شرط بأن تكون هذه الأعمال من أعمال الهندسة المعمارية[[42]](#footnote-43). من ناحية أخرى، قد تنشأ صعوبات عملية في إنفاذ حق التتبع في حالة إعادة بيع المباني، ناهيك عن المصنفات الفنية مثل اللوحات الجدارية والجداريات والمنحوتات المدمجة في نسيج المباني. وبالتالي، تستثني العديد من القوانين الوطنية الخاصة بحق التتبع هذه الفئة من المصنفات الفنية.
	8. هل يجب شمل المصنفات غير الفنية مثل مخطوطات المصنفات الأدبية أو الدرامية أو الموسيقية؟ وكما هو مذكور أعلاه، لا يصل إلى هذا الحد سوى عدد قليل من القوانين الوطنية في الوقت الحاضر، رغم أن المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن تسمح بذلك وتنص على قصر ذلك على "المخطوطات الأصلية لكتاب ومؤلفين موسيقيين".
	9. كيف ينبغي التعامل مع المصنفات التي تم انتاجها من خلال سلسلة من عمليات النسخ أو الاستنساخ وكذلك المصنفات التي ينتجها فريق من المساعدين يعملون تحت إشراف المؤلف؟ كيف تطبّق متطلبات الأصالة في مثل هذه الحالات؟
	10. كيف ينبغي التعامل مع المصنفات الرقمية، بما في ذلك المصنفات التي يتم إنشاؤها بواسطة الكمبيوتر؟ هل يمكن توسيع مفهوم حق التتبع ليشمل المصنفات الفنية الرقمية الأصلية، حيث ان شرط التجسيد المادي الأول يتطلب إعادة تصور بعض المفاهيم؟ في الآونة الأخيرة، حققت المصنفات الفنية المجسدة في الرموز غير القابلة للاستبدال أسعارًا مرتفعة للغاية في المزادات العلنية التي تقيمها دور المزادات الفنية المعروفة.[[43]](#footnote-44)
3. ويمكن العثور على إجابات مختلفة على هذه الأسئلة في المخططات الوطنية القائمة، وقد تؤدي إلى إثارة مناقشات نشطة بين واضعي السياسات والمشرعين. ولكن اتفاقية برن هي التي تسمح بهذه المرونة، ومن المتوقع أن يسترشد واضعو السياسات والمشرعون الوطنيون هنا بظروف أسواق الفن في بلدانهم فضلاً عن تقاليدهم القانونية والثقافية. وبالتالي، فإن حماية المصنفات الحرفية (كفئة من فئات الفنون التطبيقية) قد تكون ذات أهمية خاصة في بعض البلدان، ولكن ليس في بلدان أخرى، في حين أن المصنفات التي يتم إنشاؤها بشكل جماعي قد تكون شائعة في بعض البلدان ولكن ليس في بلدان أخرى، وينطبق ذلك أيضا على الإنتاجات الرقمية. ولعل أفضل نصيحة هنا هي السماح بوجود آلية ما في أي مخطط تشريعي تسمح بتعديله بما يتناسب مع الحالات الجديدة عند ظهورها.
4. وترد بعض الأحكام النموذجية المقترحة هنا في الجدول 3 أدناه؛ وترد أمثلة أخرى من القوانين الوطنية في الجدول 29.

*الجدول 3*

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **الايجابيات والسلبيات** |
| حكم عام | *جميع المصنفات التصويرية والثلاثية الأبعاد الأصلية[[44]](#footnote-45) ["والمخطوطات الأصلية لكتاب ومؤلفين موسيقيين"].* | * يغطي كافة المصنفات الفنية والمخطوطات
* يجب أن تكون "أصلية"، أي أنها يجب أن تكون أول تجسيد للمصنف.
* من ناحية الصياغة، قد يكون هذا النهج هو الأسهل، حيث لا توجد قائمة بالأمثلة المصاحبة، وبالتالي سيكون من مسؤولية المحاكم الوطنية تحديد ما تشمله العبارة "جميع المصنفات التصويرية والثلاثية الأبعاد الأصلية". فعلى سبيل المثال، هل يشمل هذا مصنفات الفنون التطبيقية والمصنفات الفوتوغرافية (ناهيك عن أنواع أخرى من المصنفات الفنية، مثل المنحوتات والرسومات وما إلى ذلك).
* إن حسنات حكم عام مثل هذا هو أنه ينبغي أن يضمن التناغم بين حق التتبع وقانون حق المؤلف الوطني بشأن هذه المسائل (على الرغم من أنه قد يكون من الأفضل تضمين إشارة محددة هنا، مثلا "بموجب قانون حق المؤلف وما إلى ذلك ...".
* تم اضافة النص اللازم لتوسيع نطاق حق التتبع ليشمل المخطوطات الأصلية.
 |
| قائمة شاملة (المصنفات الفنية الأصلية فقط) (المفوضية الأوروبية) | *1. لأغراض هذا التوجيه، فإن "المصنف الفني الأصلي" يعني مصنفات الفنون التصويرية أو التشكيلية مثل الصور والملصقات واللوحات والرسومات والنقوش والمطبوعات والطباعة الحجرية والمنحوتات والمفروشات ومنتوجات السيراميك والأواني الزجاجية والصور الفوتوغرافية، شريطة أن تكون من صنع الفنان نفسه أو تكون نسخًا تعتبر مصنفات فنية أصلية.**2. تعتبر نسخ المصنفات الفنية التي تم صنعها بأعداد محدودة من قبل الفنان نفسه أو تحت إشرافه مصنفات فنية أصلية. وتكون هذه النسخ عادةً مرقمة وموقعة أو مرخصة حسب الأصول من قبل الفنان.*[[45]](#footnote-46) | * على الرغم من التعبير عن المصنفات باستخدام عبارات عامة (مصنفات الفنون التصويرية أو التشكيلية)، فإن قائمة الأمثلة التي تبدأ بـ "مثل..." قد تشير إلى بعض القيود، على سبيل المثال فيما يتعلق ببعض أنواع المصنفات الحرفية غير المدرجة أو، بشكل عام، فيما يتعلق بمصنفات الفنون التطبيقية.
* تتناول الفقرة الثانية قضية المصنفات المنتجة بأعداد محدودة وتقترح معايير يمكن اعتمادها هنا للتعامل معها على أنها مصنفات فنية "أصلية".
* كتعليق عام على الفقرة الأولى، قد تكون الصفتان "التصويرية" و"التشكيلية" كافيتين بمفردهما لتغطية جميع المصنفات الفنية الثنائية والثلاثية الأبعاد، مما يجعل قائمة الأمثلة التوضيحية التي تليها غير ضرورية. (على الرغم من أن البعض قد يعتبر أن هذه القائمة لا تزال مفيدة فهي تساهم في توضيح نطاق كل فئة).
* ولذلك، من المفضل أن يتماشى كل مخطط وطني مع المصطلحات المعتمدة في قانون حق المؤلف الوطني، وأن يعتمد مخطط حق التتبع على التعريف العام "للمصنف الفني" المستخدم في ذلك القانون.
 |
| قائمة أكثر تفصيلاً عن المصنفات الفنية (أستراليا) | *(1) المصنف الفني هو مصنف فني بصري أصلي:**(أ) قام فنان واحد أو مجموعة من الفنانين بإنتاجه؛ أو**(ب) تم إنتاجه تحت إشراف الفنان أو الفنانين.**(2) تشمل المصنفات الفنية البصرية، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:**(أ) كتب الفنانين؛**(ب) الباتيك؛**(ج) المنحوتات؛**(د) منتوجات السيراميك؛**(هـ) الملصقات؛**(و) المصنفات الفنية الرقمية؛**(ز) الرسومات؛**(ح) النقوش؛**(ط) المجوهرات الفنية الجميلة؛**(ي) الأواني الزجاجية؛**(ك) التركيبات؛**(ل) الطباعة الحجرية؛**(م) المصنفات الفنية المتعددة الوسائط؛**(ن) اللوحات؛**(س) الصور الفوتوغرافية؛**(ع) الصور؛**(ف) المطبوعات؛**(ص) المنحوتات؛**(ق) المفروشات؛**(ر) أعمال الفيديو الفنية؛**(ش) الأنسجة؛**(ت) أي شيء آخر تنص عليه اللوائح.*[[46]](#footnote-47) | * يغطي المصنفات المنتجة بشكل فردي أو مشترك
* يغطي المصنفات التي تم إنشاؤها بواسطة المساعدين، طالما أن هذا الأمر يحدث "تحت اشراف الفنان"
* يقدم قائمة مفصلة، ولكن ليست شاملة، عن المصنفات المشمولة، مع إمكانية إضافة مصنفات إليها من خلال أحد أشكال التشريعات الثانوية/الفرعية، على سبيل المثال من خلال اللوائح، أو من خلال أحد أشكال التوجيه الإداري أو الوزاري (سوف يكون هذا الأمر متروكًا لكل دولة لتقرره، وفقًا لترتيباتها الدستورية والتشريعية الداخلية).
* المشكلة مع القوائم، حتى لو لم تكن شاملة، هي أنه قد لا يتم ذكر مصنفات معينة مما يؤدي إلى إثارة جدل حول ما إذا كانت لا تزال تعد "مصنفات فنية بصرية"
 |
| المخطوطات الأصلية (مسودة مقترحة) | *كما هو موضح في الجدول 1 أعلاه**بدلاً عن ذلك:**تعني عبارة 'المخطوطة الأصلية' التجسيد المادي الأول لمصنف أدبي أو درامي، بما في ذلك الروايات والمسرحيات وغيرها من الكتابات، أو التأليفات الموسيقية.* | * قد تكون قائمة الأمثلة التي تحدد ما قد يشكل "مخطوطة أصلية" مفيدة.
 |
| نهج آخر (المكسيك) | *يحق لمؤلفي المصنفات الفنية الثلاثية الأبعاد والفوتوغرافية الحصول من البائع على حصة من سعر أي عملية إعادة بيع... باستثناء مصنفات الفنون التطبيقية**(IV) ويسري نفس الحق على المخطوطات الأصلية للمصنفات الأدبية والفنية.*[[47]](#footnote-48) | * يبدو أن هذا النص يستثني المصنفات الفنية الثنائية الأبعاد بخلاف المصنفات الفوتوغرافية، ولكنه يشمل المخطوطات الأصلية؛ ويستثني النص مصنفات الفنون التطبيقية.
 |

## المصنفات المستثناة من حق التتبع

1. لقد أشرنا في القسم السابق إلى ضرورة اتخاذ قرارات مهمة بشأن الفئات الفرعية للمصنفات التي ينطبق عليها حق التتبع، على سبيل المثال، تحديد اذا كان حق التتبع يشمل المصنفات الحرفية أو مصنفات الفنون التطبيقية أو المصنفات التي تجسد التعبيرات الثقافية التقليدية للمبدعين الذين ينتمون إلى الشعوب الأصلية. ويجب أن يتخذ كل بلد هذه القرارات السياساتية وذلك وفقا لظروفه الخاصة. وقد تُقرر البلدان أيضًا استبعاد فئات فرعية أخرى من المصنفات على أساس أن تجسيداتها الأصلية لا علاقة لها بتلك الخاصة بأنواع المصنفات الفنية التقليدية، مثل اللوحات والمنحوتات. ونتيجة لذلك، قد يختلف مدى حماية حق التتبع من بلد إلى آخر، رغم أن جوهر الحق معترف به في كل بلد، والاختلافات التي تنشأ تكون بشأن النسبة فقط. أما في حالة المطالبين الأجانب بحق التتبع، فبسبب شروط المعاملة بالمثل المطبقة بموجب المادة 14(ثالثا)(2) من اتفاقية برن، قد يؤدي ذلك إلى اختلاف مستويات الحماية، حيث يطبق البلد (ألف) على سبيل المثال حق التتبع على فئة من المصنفات المستثناة من حق التتبع في البلد (باء).[[48]](#footnote-49)
2. ومن بين هذه الاستثناءات نذكر، على سبيل المثال: المباني والأعمال المعمارية والرسومات التقنية وتصاميم (طبوغرافيات) الدوائر المتكاملة.[[49]](#footnote-50) . ومن بين الأمور الأخرى التي ينبغي مراعاتها على المستوى التشريعي أو التي قد تُترك للتقدير القضائي مع تطور مخطط حق التتبع الأعمال التي يتم إنشاؤها بواسطة الكمبيوتر، والصور البسيطة و/أو الوثائقية (الإخبارية). وتشمل التقنيات التشريعية للتعامل مع هذه المسائل استخدام استثناءات محددة أو استخدام آلية عامة لتحديد مثل هذه الاستثناءات في المستقبل من خلال أحد أنواع الأدوات التشريعية الثانوية أو التوجيهات الإدارية.

الجدول 4

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| استثناءات محددة (أستراليا) | 9. ...لا ينطبق حق التتبع على إعادة البيع التجاري لما يلي:(أ) مبنى، أو رسم/مخطط/نموذج لمبنى؛ أو(ب) تصاميم الدوائر وفقًا للتعريف الوارد في قانون تصاميم الدوائر لعام 1989؛ أو[[50]](#footnote-51) (ج) مخطوطة (بأي شكل من الأشمال) لعمل أدبي أو درامي أو موسيقي. | * يحدد هذا النص بشكل واحد أن العناصر التي لم يتم استثناؤها قد ينطبق عليها حق التتبع حتى لو لم يتم ادراجها في أي قائمة تم تحديدها سابقًا (كما هو وارد في الجدول 3)
* قد تنشأ مشاكل فيما يتعلق بالمصنفات الفنية العابرة، مثل المنحوتات الرملية والمائية والصور المنتجة بالليزر وما شابه ذلك، على الرغم من أنه من الناحية العملية قد يكون من الصعب جدًا أن تبقى هذه المصنفات موجودة بعد "تجسيدها الأول" الذي يختفي بعد ذلك.
* قد يبدو استبعاد "المخطوطات" غير ضروري لأن حق التتبع بموجب القانون الأسترالي ينطبق فقط على "المصنفات الفنية" وبالتالي فهو يستبعد المخطوطات التي لا يمكن أن تطالب بالحماية كمصنفات فنية حتى ولو تحتوي على بعض العناصر الفنية.
 |
| مجموعة مختلفة من الفئات المستبعدة (السنغال) | لا ينطبق حق *التتبع* على الأعمال المعمارية أو مصنفات الفنون التطبيقية.[[51]](#footnote-52) | * استثناءات محددة في التشريع المختص.
 |
| مجموعة أخرى من الاستثناءات (كينيا) | (6) لا يجوز الحصول على أي إتاوات من أي عملية إعادة بيع تجاري لمصنف فني…(ب) إذا كانت العملية تتعلق بإعادة بيع مبنى، أو رسم أو مخطط أو نموذج لمبنى؛…(د) إذا كانت المصنفات الفنية المنتجة عبارة عن نسخ متطابقة؛أو (هـ) إذا كانت العملية تتعلق بمخطوطة لمصنف أدبي أو مسرحي أو موسيقي.[[52]](#footnote-53)  | * قد يتناقض استبعاد النسخ المتطابقة مع بعض القوانين التي تعتبر أن النسخ المصنوعة بأعداد محدودة من قبل الفنان أو تحت اشرافه ينطبق عليها حق التتبع: على سبيل المثال، يرجى الاطلاع على المادة 2 (2)، توجيه المفوضية الأوروبي.
 |
| مجموعة مقترحة من الفئات التشريعية المستبعدة | *لا ينطبق حق التتبع على إعادة بيع:**(أ) الأعمال المعمارية، أو رسومات أو مخططات أو نماذج هذه الأعمال؛* *(ب) الرسومات التقنية للسلع المفيدة؛**(ج) تصاميم (طبوغرافيات) الدوائر المتكاملة؛ أو**(د) الأعمال التي تم إنشاؤها بواسطة الكمبيوتر*.[[53]](#footnote-54) | * يحدد هذا النص بشكل واحد أن العناصر التي لم يتم اسثناؤها قد ينطبق عليها حق التتبع حتى لو لم يتم ادراجها في أي قائمة تم تحديدها سابقًا (كما هو وارد في الجدول 3)
* قد تنشأ مشاكل فيما يتعلق بالمصنفات الفنية العابرة، مثل المنحوتات الرملية والمائية والصور المنتجة بالليزر وما شابه ذلك، على الرغم من أنه من الناحية العملية قد يكون من الصعب جدًا أن تبقى هذه المصنفات موجودة بعد "تجسيدها الأول".
* قد يكون استبعاد "الأعمال التي تم إنشاؤها بواسطة الكمبيوتر" غير ضروري إذا لم يكن لهذه الأعمال مؤلف بشري يمكن التعرف عليه. ولكن، يمكن للقوانين الوطنية أن تنص على أن حامل الحقوق في مثل هذا الإبداع قد يكون مؤهلاً في جميع الأحوال للاستفادة من حق التتبع، ولكن هذا يقع خارج نطاق المادة 14(ثالثاً) من اتفاقية برن، على أي حال.
 |
| آلية مقترحة لاستبعاد المصنفات من خلال اللوائح أو التوجيهات الإدارية | إضافة إلى النص السابق:…(هـ) أي فئة أخرى من المصنفات الفنية [والمخطوطات] المنصوص عليها في اللوائح [أو المدرجة في توجيه إداري من وزير أو وكالة، إلخ.]   | * قد يكون من المفيد استخدام هذه الآلية كوسيلة احتياطية.
 |
| الاستبعاد الصريح لمصنفات الفنون التطبيقية (المكسيك) | ... باستثناء مصنفات الفنون التطبيقية.[[54]](#footnote-55) | * يرجى الاطلاع أيضًا على الجدول 3 أعلاه.
 |

## عمليات إعادة البيع التي يغطيها حق التتبع

1. لا يغطي حق التتبع ولا يمكنه أن يغطي جميع عمليات إعادة البيع. ورغم أنه، من حيث المبدأ، يجب أن يغطي حق التتبع جميع عمليات إعادة البيع بعد أول نقل للملكية من قبل الفنان، إلا أنه في الممارسة العملية قد يكون هذا مستحيلاً. وبشكل عام، تنطبق مخططات حق التتبع الوطنية عادةً فقط على عمليات إعادة البيع التي تتم من خلال وسيط، مثل وكيل أو معرض، ولا تغطي المخططات عمليات إعادة البيع الخاصة التي تحدث بين الأطراف المعنية. وقد يبدو سبب هذا الاستثناء واضحاً بما فيه الكفاية ــ الصعوبات اللوجستية التي تنشأ في تحديد وتتبع المعاملات الثنائية الخاصة (ويمكن هنا إجراء تشبيه بسيط بالحق الحصري في النقل، والذي يقتصر على النقل "إلى الجمهور"). وبالتالي، يجب التمييز بشكل أساسي بين ما يحدث في العلن وما يحدث في الأروقة الخاصة. ولكن التمييز بين الحالتين هو أمر صعب، لا سيما أن استثناء المبيعات الخاصة في حالة حق التتبع قد يؤدي إلى عدم حصول الفنانين على أي دخل من مثل هذه المبيعات. وفي هذا الصدد، لا تقدم المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن أي إرشادات، وتشير فقط إلى "أي عملية بيع للمصنف بعد التنازل الأول من جانب المؤلف". ولذلك يجب أن تحدد القوانين الوطنية عمليات إعادة البيع التي ينطبق عليها حق التتبع وتلك التي لا ينطبق عليها.
2. تركز بعض مخططات حق التتبع الوطنية على الوسيط أو المؤسسة المشاركة في عملية إعادة البيع باعتبارهما عامل اساسي لتحديد ما إذا كان حق التتبع ينطبق على عملية إعادة البيع هذه أم لا. وفي بعض الحالات، قد يعني هذا الإشارة إلى مشاركة بعض أنواع المؤسسات مثل صالة مبيعات أو معرض أو دار مزادات أو متحف. وفي حالات أخرى، يتم التركيز على الوسيط المشارك في إعادة البيع، والذي يشار إليه أحيانًا باسم "الجهة المتخصصة في سوق المصنفات الفنية"، أي الوكيل أو السمسار أو المفاوض. وفي بعض الحالات أخرى، يتم التركيز على الطابع التجاري لعملية إعادة البيع، علما أن مشاركة مثل هذه الجهة المتخصصة هي التي تضفي الطابع التجاري على عملية البيع هذه. فعلى سبيل المثال، يتم استخدام تعبير "إعادة البيع التجاري" في القانون الأسترالي لاستثناء المعاملات ذات الطبيعة الخاصة التي لا تشارك فيها "جهة متخصصة في سوق المصنفات الفنية"، وهو المصطلح الذي يتم تعريفه بعد ذلك بمزيد من التفصيل. ومن المسائل الأخرى التي قد تحتاج إلى توضيح هي ما إذا كانت عملية النقل الأول لملكية المصنف (من قبل الفنان) يجب أن تكون مقابل الحصول على مبلغ مالي أم لا، أي هل يغطي حق التتبع الحالات التي يقوم فيها الفنان بإعطاء المصنف (من دون أي مقابل مالي) للشخص الذي سيقوم بإعادة بيعه في وقت لاحق أو الحالات التي يقوم فيها الفنان بنقل ملكية المصنف مقابل فوائد أخرى مثل الحصول على مكان للإقامة أو خدمات أخرى. ومن حيث المبدأ، قد يعتقد البعض أن تعبير "النقل الأول للملكية" يشمل الحالات التي لا تتضمن مدفوعات نقدية، وهناك قانون وطني واحد على الأقل (في المملكة المتحدة) يوضح ذلك صراحة: يرجى الاطلاع على الجدول 5 أدناه.
3. وترد في الجدول أدناه بعض الأحكام النموذجية التي تعكس هذه الأساليب المختلفة في صياغة الأحكام.

الجدول 5

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| حكم عام (المفوضية الأوروبية) | يسري الحق المشار إليه في الفقرة 1 [حق التتبع] على جميع عمليات إعادة البيع التي تشمل بائعين أو مشترين أو وسطاء متخصصين في سوق المصنفات الفنية، مثل صالات العرض والمعارض الفنية، وتجار المصنفات الفنية بشكل عام.[[55]](#footnote-56) | * يشير هذا الحكم إلى مؤسسات أو هيئات محددة ("صالات العرض، المعارض الفنية") ولكنه ينتهي بالمفهوم الأوسع نطاقا من خلال الإشارة إلى "تجار المصنفات الفنية"، وهي فئة واسعة النطاق. ومن الواضح أن هذا التعبير يشمل دُور المزادات والوسطاء الذين يقومون بترتيب عمليات إعادة البيع.
 |
| حكم مفصل (أستراليا) | 8 ما المقصود بإعادة البيع التجاري للمصنف الفني؟(1) تعد عملية إعادة البيع للمصنف الفني عملية إعادة بيع تجاري إذا:(أ) تنتقل ملكية المصنف الفني من شخصإلى آخر مقابل مبلغ مالي؛و(ب) عملية النقل لملكية المصنف الفني ليست عملية النقل الأولى لملكيته؛و(ج) عملية النقل ليست ضمن أي فئة مستثناة.(2) كل عملية نقل لملكية المصنف الفني من شخص إلى آخر تتم من دون جهة متخصصة في سوق المصنفات الفنية، تعد ضمن فئة عمليات النقل المستثناة.(3) المقصود من جهة متخصصة في سوق المصنفات الفنية:(أ) بائع بالمزاد العلني؛ أو(ب) مالك أو مشغل معرض فني؛ أو(ج) مالك أو مشغل أحد المتاحف؛ أو(د) تاجر متخصص في المصنفات الفنية؛ أو(هـ) أي شخص آخر منخرط في تجارة المصنفات الفنية.[[56]](#footnote-57) | * يحدد مصطلح "إعادة البيع التجاري" طبيعة حق التتبع بشكل واضح، ويصف هذا الحكم عملية إعادة البيع بشكل أكثر دقة.
* ثم يقوم الحكم بتعريف الطبيعة القانونية لـ "إعادة البيع التجاري" بعبارات أكثر دقة، باعتباره ينطوي على نقل الملكية مقابل المال أو ما يعادله.
* تشير عبارة "الفئة المستثناة" إلى فئات المصنفات المستثناة من حق التتبع بموجب المادة 9 من قانون حق التتبع (يرجى الاطلاع على الجدول 4).
* مشاركة "جهة متخصصة في سوق المصنفات الفنية" يعطي المعاملة التي ينطبق عليها حق التتبع طابع "إعادة البيع التجاري" ويستثني المعاملات الخاصة بين الأطراف.
* ويتم تعريف تعبير "الجهة المتخصصة في سوق المصنفات الفنية" باستخدام مصطلحات مماثلة لتوجيه المفوضية الأوروبية (انظر أعلاه).
* تحدد الفقرتان الفرعيتان (د) و(هـ) من التعريف فئات عامة لتغطية الجهات المنخرطة في تجارة المصنفات الفنية التي لا تنتمي إلى الفئات الأكثر شيوعًا (مثل بائعي المزاد العلني أو المعارض أو المتاحف).
 |
| بعض التعاريف المفيدة (كينيا وملاوي) | "الجهة المتخصصة في سوق المصنفات الفنية" - يشمل هذا المصطلح ما يلي: بائع بالمزاد العلني، أو مالك أو مشغل معرض أو متحف، أو تاجر متخصص في المصنفات الفنية أو أي شخص آخر منخرط في تجارة المصنفات الفنية؛"إعادة البيع التجاري" - أي عملية إعادة نقل لملكية المصنف الفني من شخص إلى آخر، تتم بعد أول نقل لهذه الملكية، وذلك مقابل مبلغ مالي وبمشاركة إحدى الجهات المتخصصة في سوق المصنفات الفنية؛"حق التتبع" - حق الفنان أو مجموعة من الفنانين أو خلفائهم في الحصول على إتاوة حق التتبع عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني؛[[57]](#footnote-58)"المؤلف" هو \_\_ (أ) إذا لم يكن المصنف من مصنفات الوسائط السمعية والبصرية، الشخص الذي أنشأ المصنف؛ أو ...[[58]](#footnote-59) | * تعاريف تستخدمها العديد من القوانين الأفريقية في صياغتها للحق المحمي
* قد يساعد تعريف "المؤلف"، على وجه الخصوص، في تركيز الانتباه على الشخص الذي يقوم بالتثبيت أو التجسيد الأول للمصنف الفني
 |
| صياغة مختلفة (بولندا) | 19.1 يحق للمؤلف وورثته، في حالة إعادة بيع النسخ الأصلية للمصنف الفني أو الفوتوغرافي بشكل احترافي، الحصول على أجر……19. 1. طبقًا للمادة 19(1) ...، فإن إعادة البيع تعني أي بيع يتم بعد التنازل الأول عن المصنف من قبل المؤلف.2. تعني عمليات إعادة البيع الاحترافية وفقًا للمادة 19(1) والمادة 191 أي أعمال إعادة البيع يتم تنفيذها، كجزء من النشاط الذي يمارسه البائعون والمشترون والوسطاء وغيرهم من الأشخاص الذين يتاجرون بشكل احترافي في المصنفات الفنية أو مخطوطات المصنفات الأدبية والموسيقية.[[59]](#footnote-60) | * يصوغ هذا النص الحق باعتباره متعلقًا بعمليات إعادة البيع "التي تتم بشكل احترافي"
* يحتوي على تعريف عام يشير إلى الوسطاء وغيرهم من الأشخاص الذين يتاجرون بشكل احترافي في المصنفات الفنية أو المخطوطات [تتمتع بولندا بحق تتبع يشمل المخطوطات].
 |
| عمليات النقل الأول للملكية من دون مقابل مالي (نيوزيلندا) | 12.-(1) يمكن اعتبار بيع المصنف بمثابة إعادة بيع على الرغم من أن النقل الأول للملكية لم يتم مقابل مبلغ مالي (أو أي مُقابل آخر).[[60]](#footnote-61) | * يوضح هذا الحكم بوضوح هذه الحالة، التي يمكن أن يُفترض أنها تنطبق في الأحكام التي لا تذكرها.
 |
| صياغة بديلة لعمليات إعادة البيع التي سيتم تغطيتها (المكسيك)  | ... أي عملية إعادة بيع في ظل شروط مماثلة لتلك التي تتم في المزاد العلني، أو في منشأة تجارية، أو بتدخل تاجر أو وكيل تجاري،...[[61]](#footnote-62) | * طريقة أخرى لتحديد الطابع التجاري لعمليات إعادة البيع، أي أنه تُستثنى المبيعات الخاصة التي تتم بين الأطراف المعنية.
 |

## عمليات إعادة البيع المستثناة من حق التتبع

1. بالإضافة إلى مسألة تحديد أنواع عمليات إعادة البيع التي يشملها حق التتبع، ينبغي أيضا التفكير في فرض المزيد من القيود العملية. أولاً، هل يجب وضع حد أدنى لسعر المبيع على عمليات إعادة البيع التي يغطيها حق التتبع؟ إذا تم تغطية جميع عمليات إعادة البيع، فقد يؤدي هذا إلى خلق صعوبات في القدرة على تحصيل وتوزيع إتاوات حق التتبع بطريقة فعالة وفي الوقت المناسب. ثانياً، هل ينبغي تطبيق حق التتبع على عمليات إعادة البيع حيث حصل البائع على العمل مباشرة من الفنان خلال فترة زمنية معينة قبل عملية إعادة البيع؟ في هذه الحالة، يُفترض أن تكون فترة زمنية قصيرة للغاية قد انقضت قبل اختبار قيمة المصنف بشكل صحيح في السوق وبالتالي ينبغي ألا يتأثر المشتري بطريقة سلبية (قد يتم أيضًا تحديد حد أقصى لسعر إعادة البيع لكي يكون القيد منطقيا). وتوجد قيود من هذا النوع في العديد من القوانين الوطنية، ولا سيما في توجيهات المفوضية الأوروبية، ولا يحتوي نص المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن على شرح واضح بشأنها. ويعرض الجدول 6 أدناه بعض الأحكام النموذجية المقترحة.
2. ومن المسائل الأخرى التي ينبغي أخذها بالاعتبار هي مسألة الحالات التي تُستثنى من تطبيق مخطط حق التتبع الوطني وذلك وفقا لبعض السياسات العامة. وتوجد استثناءات لحقوق حصرية أخرى مثل حق الاستنساخ وحق الأداء العلني وما إلى ذلك، في مواد أخرى من اتفاقية برن، على سبيل المثال، في المواد 9 و10 و10(ثانيا)*.* وقد يكون من الصعب فرض أنواع مشابهة من الاستثناءات أو التقييدات على حق التتبع، على الرغم من وجود استثناء (إعادة البيع بالمزاد لأغراض خيرية) في أحد القوانين الوطنية التي تم اعتمادها مؤخرًا.[[62]](#footnote-63) وإن المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن لا تذكر هذه المسائل، ولكن بصفة عامة يمكن القول إن الحق غير القابل للتصرف الموصوف في هذه الاتفاقية ينبغي ألا يخضع لاستثناءات أو تقييدات إلا لتلك التي قد تكون ضرورية لأسباب عملية كما هو موضح في الفقرة السابقة.

*الجدول 6*

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| تحديد حد أدنى لسعر البيع (المفوضية الأوروبية) | لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يتجاوز الحد الأدنى لسعر البيع …..[[63]](#footnote-64) | * إن تحديد حد أدنى لسعر البيع يرتبط بالظروف الاقتصادية والاجتماعية للبلد الذي تبنى حق التتبع، فعلى سبيل المثال في أستراليا، تم تحديد حد أدنى قدره 1000 دولار أسترالي؛ أما في كينيا، فهو 20000 شلن؛ وفي السنغال، 200000 فرنك أفريقي.
 |
| حكم مفصل (أستراليا) | ليس هناك إتاوة إعادة بيع على إعادة البيع التجاري للمصنف الفني إذا كان سعر البيع أقل:(أ) من 1000 دولار أو، إذا تم دفع المبلغ بعملة أجنبية، من المبلغ المحسوب بالدولار باستخدام سعر الصرف المعمول به في وقت إعادة البيع التجاري والذي يعادل 1000 دولار؛ أو(ب) إذا تم تحديد مبلغ أعلى بموجب اللوائح - قيمة المبلغ الأعلى.[[64]](#footnote-65)  | * يذكر النص أسعار الصرف
* يسمح بتحديد حدًا أعلى في المستقبل
 |
| الحدود الزمنية لحق التتبع (المفوضية الأوروبية) | يجوز للدول الأعضاء أن تنص على أن الحق المشار إليه في الفقرة 1 لا ينطبق على عمليات إعادة البيع في الحالات التي يكون فيها البائع قد حصل على المصنف مباشرة من المؤلف قبل أقل من ثلاث سنوات من عملية إعادة البيع وسعر إعادة البيع لا يتجاوز 10000 يورو. …[[65]](#footnote-66) | * قد يعتبر المشرعون هذا الحكم حكماً عادلاً للمشتري اذ تم تحديد سقف لسعر إعادة البيع ضمن المهلة الزمنية المحددة.
 |
| قائمة بعمليات إعادة البيع المستثناة (كينيا) | 26د (6) لا يجوز دفع أي إتاوة إعادة بيع عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني(أ) إذا كان سعر البيع أقل من 20000 شلن؛ أو(ب) إذا كانت العملية هي عملية إعادة بيع أرض، أو رسم أو مخطط أو نموذج لمبنى؛ أو(ج) إذا كان المزاد لأغراض خيرية؛ أو(د) إذا كانت المصنفات الفنية المنتجة عبارة عن نسخ متطابقة؛ أو(هـ) إذا كانت عملية إعادة البيع تتعلق بمخطوطة مصنف أدبي أو درامي أو موسيقي[[66]](#footnote-67) | * تشمل هذه الاستثناءات المختلفة المزادات المخصصة للأغراض الخيرية.
 |
| استثناء بعض عمليات إعادة البيع وعمليات البيع للمتاحف (السويد) | المادة 26ن ….لا يحق للمؤلف الحصول على عائدات إذا:…2. يتعلق البيع بنسخة من عمل معماري متجسد على شكل مبنى، أو 3. يقوم شخص عادي ببيع المصنف إلى متحف مفتوح للجمهور ويقوم بنشاطه من دون تحقيق أي ربح، في حال لم تشارك أي جهة متخصصة في سوق المصنفات الفنية في عملية البيع.[[67]](#footnote-68) | * توجد هنا استثناءات أخرى للمباني التي تجسد الأعمال المعمارية وعمليات البيع الخاصة للمتاحف العامة في ظل ظروف معينة.
 |

## ما الذي يشمله سعر البيع/إعادة البيع؟

1. سعر البيع/إعادة البيع هو السعر الذي حصل عليه المصنف عند سقوط المطرقة في حالة البيع بالمزاد العلني أو السعر الذي تم الاتفاق عليه لدفعه للبائع بمشاركة جهات متخصصة في سوق المصنفات الفنية. وبشكل عام، يجب عدم خصم أي مبلغ من هذا السعر عند حساب إتاوة إعادة البيع للمصنف الفني، لأن هذا الأمر سيجعل من مهمة الحساب أسهل بكثير وسيكون أكثر إنصافا للمؤلف بطبيعة الحال. وهذه المسألة لم يتم تناولها بشكل مباشر في المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن.
2. وبموجب بعض مخططات حق التتبع الوطنية، لا يتضمن سعر البيع أي ضرائب قد تكون مستحقة الدفع عند تنفيذ عملية البيع، على سبيل المثال، في الاتحاد الأوروبي[[68]](#footnote-69). وفي بلدان أخرى، مثل أستراليا، يتم تضمين ضريبة القيمة المضافة (أو ضريبة السلع والخدمات) في سعر إعادة البيع، في حين لا يتم حساب الضرائب الأخرى.[[69]](#footnote-70) وهناك مسألة أخرى ينبغي النظر فيها وهي ما إذا كان ينبغي تضمين في سعر البيع المبلغ الإضافي الذي يدفعه المشتري الفائز بالمزاد لدار المزادات (يكون عادةً نسبة مئوية من سعر البيع) عند حساب إتاوة إعادة بيع المصنف الفني. وهذه مسألة مثيرة للجدل حيث قد يتم اضافة هذا المبلغ إلى سعر إعادة البيع رغم أن دار المزادات هو الذي يحصل عليه وليس البائع.
3. وعند تحديد كيفية حساب سعر إعادة البيع، تحتاج كل دولة إلى النظر بعناية في الطريقة التي تعمل بها أسواق إعادة بيع المصنفات الفنية ونظام الضرائب الوطني، إذ قد يتم التعامل مع هذه المسائل بشكل مختلف بين بلد وآخر. ومع أخذ ذلك في الاعتبار، نقترح بعض الأحكام النموذجية في الجدول التالي.

*الجدول 7*

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| استثناء الضرائب بشكل عام من سعر إعادة البيع. | سعر البيع المنصوص عليه في المادتين 3 و4 هو السعر الصافي.[[70]](#footnote-71) | * يستثني جميع الضرائب المستحقة المرتبطة بعملية البيع، بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة (الأكثر شيوعًا)
* يقلل من قيمة إتاوةحق التتبع المستحقة للمؤلف.
 |
| سعر إعادة البيع يشمل الضريبة ولكن يستثني الحكم المبلغ الإضافي الذي يدفعه المشتري الفائز بالمزاد لدار المزادات  | *سعر البيع عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني يعني المبلغ الذي يدفعه المشتري مقابل المصنف الفني عند إعادة البيع التجاري بما في ذلك ضريبة السلع والخدمات ولكنه لا يشمل أي مبلغ إضافي يدفعه المشتري الفائز بالمزاد لدار المزادات أو أي ضريبة أخرى مستحقة مرتبطة بعملية البيع*.[[71]](#footnote-72)  | * تم شمل ضريبة القيمة المضافة (ضريبة الخدمات العامة أو ضريبة السلع والخدمات) في الحساب، والتي ينبغي أن تزيد من سعر البيع الذي يتم على أساسه حساب إتاوة إعادة البيع للمصنفات الفنية.
* لا يشمل الحكم الضرائب الأخرى والمبلغ الإضافي الذي يدفعه المشتري الفائز بالمزاد لدار المزادات.
 |
| المزادات العامة وعمليات البيع الأخرى - استثناء الضرائب | سعر بيع المصنف الذي يؤخذ بالاعتبار لتحصيل حق إعادة البيع هو السعر عند سقوط المطرقة في حالة المزاد العلني، وبالنسبة لعمليات البيع الأخرى، قيمة المبلغ/التحويل الذي تلقاه البائع من دون حساب الضرائب.[[72]](#footnote-73) | * يشير إلى المبيعات في المزاد العلني ("السعر عند سقوط المطرقة" أو "سعر التحكيم") و"المبيعات الأخرى"
* لا يشمل الضرائب
 |

##  المبلغ المطلوب تحصيله

1. لا تقدم المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن أي توجيهات بشأن هذا الموضوع، باستثناء الشرط العام الذي ينص على أن المؤلف يتمتع "بحق غير قابل للتصرف فيه يتعلق بمصلحتهم في عمليات بيع المصنف التالية لأول تنازل يجريه مؤلف المصنف". وبناء على ذلك، يُترك لكل مخطط وطني تحديد كيفية حساب حجم هذه "المصلحة"، ولكن قد يُفترض أن هذه المصلحة تمثل حصة من عائدات عملية إعادة البيع. وتعتبر العديد من القوانين الوطنية أن هذه "المصلحة" هي عبارة عن "إتاوة" وهذا هو المصطلح المستخدم في مجموعة الأدوات هذه.
2. ويمكن العثور على طرق مختلفة لتحديد هذه الإتاوة في قوانين الاتحاد الأوروبي والقوانين الوطنية. وتعتمد هذه الطرق بشكل عام على تحديد نسبة مئوية من سعر إعادة البيع (بين 2% إلى 10%)[[73]](#footnote-74) وقد يتم تحديد حد أدنى لسعر البيع ليصبح دفع إتاوة إعادة البيع مستحقًا - لن يحصل المؤلف على إتاوة إذا كان سعر البيع أقل من الحد الأدنى (يرجى الاطلاع على الجدول 6 أعلاه). وفي بعض الحالات، كما هو الحال في الاتحاد الأوروبي، يتم فرض حد أقصى أيضًا للمبلغ الذي يمكن تحصيله. في حين أن مثل هذا القيد مسموح به بموجب المادة 14(ثالثا) التي تشير فقط إلى "المصلحة" في أي بيع، مما يترك هذا الأمر للمشرعين الوطنيين لتحديده بأنفسهم، الا ان المشرعين خارج الاتحاد الأوروبي قد يقررون أنه لا يوجد سبب مقنع لفرض هذا السقف (على ما يبدو، لم يتم تحديد مثل هذا السقف في مخططات حق التتبع الوطنية الأخرى حتى الآن).[[74]](#footnote-75)
3. وبصرف النظر عن مسألة الحد الأقصى لإتاوة حق التتبع التي يمكن تحصيلها، فمن الممكن أيضًا اعتماد مقياس متدرج للنسب المئوية وفقًا لقيمة إعادة البيع. ومرة أخرى، هذه إحدى ميزات مخطط الاتحاد الأوروبي ولكنها قد تؤدي إلى تعقيد إدارة المخطط وهي غير موجودة بشكل عام في مخططات الدول الأخرى الغير تابعة للاتحاد الأوروبي والتي تطبق ببساطة نسبة محددة على سعر إعادة البيع. لا يشير قانون تونس النموذجي إلى نسبة محددة، ولكن تحتوي المادة 4(ثانيا) على ملاحظة مفادها أنه خلال الفترة التي صدر فيها القانون النموذجي (1976)، كان المتوسط العام للنسبة المفروضة في البلدان القليلة التي كانت تطبق أنظمة حق التتبع 5% من سعر إعادة البيع.[[75]](#footnote-76)
4. وتقوم بعض البلدان بحساب الإتاوة الخاصة بها كنسبة من الزيادة في قيمة المصنف عند إعادة البيع، على سبيل المثال حددت البرازيل نسبة 5٪ من الزيادة في القيمة المصنف،[[76]](#footnote-77) لكن هذه المقاربة أصبحت نادرة نسبيًا الآن. وعلى الرغم من أن المادة 14(ثالثا) لا تتناول هذه المسألة بشكل مباشر (يرجى الاطلاع على الفقرة 14(د) أعلاه)، يُنصح بعدم اتباع هذه المقاربة خلال وضع أي مخطط حق تتبع جديد. ومن ناحية أخرى، قد يكون من الصعب تطبيق مثل هذا النظام عمليًا اذ يعتمد على الإفصاح الكامل عن تفاصيل كل عملية إعادة بيع لتحديد الربح الفعلي المحقق من عملية إعادة البيع. وبالاضافة إلى ذلك، من حيث المبدأ، يتعارض هذا النظام مع فكرة إتاوة حق التتبع باعتبارها إتاوة مفروضة على جميع عمليات إعادة البيع التجاري، وبالتالي يتعارض مع النهج العام المقترح هنا المتمثل في ان يقوم حق التتبع على نفس أُسس الحقوق الاقتصادية الحصرية الأخرى للمؤلف المعترف بها بموجب اتفاقية برن. وفي الواقع، يجعل هذا النظام المؤلف طرفًا مشاركًا في "الاستثمار" الذي يقوم به مشتري المصنف الفني الأصلي أو المخطوطة، حيث لا يستحق الدفع للمؤلف إلا عند تحقيق ربح عند إعادة البيع.
5. وترد في الجدول أدناه أمثلة على الأحكام التي تعكس هذه المقاربات المختلفة، بما في ذلك نسبة مئوية عندما تحقق عملية إعادة البيع أي ربح.

الجدول 8

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| نسبة من سعر إعادة البيع (أستراليا، السنغال)  | *تبلغ قيمة إتاوة إعادة البيع المستحقة نسبة 5% من سعر البيع عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني*.[[77]](#footnote-78) | * يبدو أن هذا النص يتوافق عموماً مع النسب المعتمدة في الأنظمة القضائية خارج الاتحاد الأوروبي.
* وقد يكون من الممكن تبرير النسب المئوية المنخفضة، مثل 2%، ــ فلا يوجد أي قيد في هذه الحالة بموجب اتفاقية برن أو أي صك دولي آخر.
* ولم يتم تحديد في هذه الحالة حد أقصى لسعر إعادة البيع، أي أن الاتاوة هي 5% من سعر لوحة تباع بمبلغ 10000 دولار أو بمبلغ مليون دولار أو أكثر.
* ومن الناحية العملية، من الأسهل عادةً تطبيق نسبة مئوية ثابتة.
 |
| مقياس متدرج (المفوضية الأوروبية) | *تُحدَّد نسب الإتاوة المنصوص عليها في المادة 1 وفقا لما يلي:**(أ) 4% اذا كان سعر البيع 50.000 يورو أو أقل؛**(ب) 3% اذا كان سعر البيع بين 50000 يورو و200000 يورو؛**(ج) 1% اذا كان سعر البيع بين 200 ألف يورو و350 ألف يورو؛**(د) 0.5% اذا كان سعر البيع بين 350 ألف يورو و500 ألف يورو؛**(هـ) 0.25% اذا تجاوز سعر البيع 500 ألف يورو*.[[78]](#footnote-79) | * يطبّق هذا المقياس المتدرج في جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.
* قد يكون من الأصعب تحديد الإتاوة لكل عملية بيع، ولكن يمكن التعامل مع هذا الأمر بسهولة من خلال الإدارة الجماعية لحق التتبع.
 |
| حد أقصى على القيمة الإجمالية لإتاوة حق التتبع (المفوضية الأوروبية) | *ولكن، لا يجوز تحت أي ظرف من الظروف أن تتجاوز القيمة الإجمالية للإتاوة 3000 يورو. لا يجوز أن تتجاوز القيمة الإجمالية لإتاوة حق التتبع*...[[79]](#footnote-80) | * يرجى الاطلاع على الملاحظات الواردة سابقًا في الفقرة 42.
 |
| حد أدنى لسعر إعادة بيع المصنف الفني (أستراليا، كينيا) | *لا يتم دفع أي إتاوة إعادة بيع إذا كان سعر إعادة البيع للمصنف الفني أقل من ... أو أي مبلغ آخر قد يتم تحديده بموجب اللوائح أو القوانين [توجيه من الوزير، إلخ*][[80]](#footnote-81) | * إن تحديد حد أدنى لدفع إتاوة حق التتبع قد يجعل إدارة المخطط أسهل، وتوفير آلية لزيادة (أو تخفيض) هذا الحد الأدنى من خلال القوانين واللوائح وما إلى ذلك قد يكون مفيدًا في المستقبل.
 |
| نسبة مئوية من الزيادة في قيمة المصنف (البرازيل) | للمؤلف الحق غير القابل للإلغاء وغير القابل للتصرف في الحصول على ما لا يقل عن خمسة في المائة من أي مكسب في القيمة قد يتحقق في كل عملية إعادة بيع لمصنف فني أصلي أو مخطوطة.[[81]](#footnote-82)  | * قد يؤدي ذلك إلى مواجهة صعوبات في تحديد الربح الذي تحقق من كل عملية من عمليات إعادة البيع. وقد تتفاقم هذه الصعوبات في غياب ترتيبات الإدارة الجماعية (يرجى الاطلاع على الجزء الثاني من مجموعة الأدوات هذه) إذا كان أصحاب الحقوق بأنفسهم مسؤولون عن تنفيذ هذا الحكم.
 |

## من هو المسؤول عن دفع إتاوة حق التتبع

1. المسؤول عادةً هو بائع المصنف الذي ينطبق عليه حق التتبع، ولكن قد تكون هناك أطراف أخرى مسؤولة بشكل ثانوي، أو إضافي، عن الدفع، بما في ذلك الوسطاء والجهات المتخصصة في سوق المصنفات الفنية، وكملاذ أخير، المشتري. وتتمتع القوانين الوطنية بقدر كبير من المرونة فيما يتعلق بهذه المسألة، حيث إن المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن لا تتضمن أي وصف واضح بشأن من سيكون مسؤولا عن دفع إتاوة حق التتبع. وفي هذا الصدد، من المفيد أن نلاحظ الحكم التالي في المادة 1.4 من توجيه المفوضية الأوروبية، الذي يوفر للدول الأعضاء خيارات مختلفة في تنفيذها لهذا الالتزام:

يجب أن يدفع البائع الإتاوة. ويجوز للدول الأعضاء أن تنص على أن أحد الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المشار إليهم في الفقرة 2، غير البائع، هو مسؤول بمفرده عن دفع الإتاوة أو يتشارك المسؤولية مع البائع.

[الأشخاص المشار إليهم في الفقرة 2 هم: "أولئك المنخرطون في جميع عمليات إعادة البيع بصفتهم بائعين أو مشترين أو وسطاء متخصصين في سوق المصنفات الفنية، مثل صالات العرض والمعارض الفنية، وتجار المصنفات الفنية بشكل عام."]

1. وترد نماذج مختلفة في الأحكام العينية الموضحة في الجدول التالي. وكما سنرى، فإن مسألة من يتحمل مسؤولية دفع إتاوة حق التتبع قد تؤدي إلى إثارة مسائل معقدة، وهذا يعني أنه لن يكون من السهل في هذه الحالات ابتكار حلول تشريعية بسيطة تلبي درجة التعقيد الوقائعية التي قد تنشأ.

الجدول 9

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| البائع وحده هو المسؤول (جواتيمالا) | يجب على بائع المصنف الفني الأصلي [والمخطوطة] أن يدفع إتاوة حق التتبع.[[82]](#footnote-83) | * هذا هو الحل الأبسط ولكنه لا يقدم أي حل بديل في حال عدم قدرة البائع على الدفع أو عدم القدرة على تحديد مكانه.
 |
| المسؤولية الأولى تقع على عاتق البائع ولكن قد تُحمل الدول الأطراف الأخرى المشاركة في إعادة البيع أيضا المسؤولية (المفوضية الأوروبية) | 4. يجب أن يدفع البائع الإتاوة. ويجوز للدول الأعضاء أن تنص على أن أحد الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المشار إليهم في الفقرة 2، غير البائع، هو مسؤول بمفرده عن دفع الإتاوة أو يتشارك المسؤولية مع البائع.[[83]](#footnote-84) | * الأطراف المشار إليها في المادة 1.2 هم: البائعون أو المشترون أو الوسطاء المتخصصون في سوق المصنفات الفنية، مثل صالات العرض والمعارض الفنية، وتجار المصنفات الفنية بشكل عام."
 |
| تحمُّل الجهات المتخصصة في سوق المصنفات الفنية المسؤولية بالتضامن والتكافل مع البائع (إسبانيا) | *تتحمل الجهات المتخصصة في سوق المصنفات الفنية، والمنخرطة في عمليات إعادة البيع التي ينطبق عليها حق التتبع، بالتضامن والتكافل مع البائع، مسؤولية دفع إتاوة حق التتبع*.[[84]](#footnote-85) | * يشير تحمُّل المسؤولية بالتضامن والتكافل إلى التزام يجوز بموجبه اتخاذ إجراءات فيما يتعلق بكامل الالتزام ضد جميع الأطراف (بشكل مشترك) أو ضد أحدهم (بشكل منفصل).
* تمتد المسؤولية هنا إلى الجهات المتخصصة في سوق المصنفات الفنية، ولكنها لا تطال المشتري (كما هو الحال في حكم النموذجي التالي)
 |
| تحمُّل البائع والجهات المتخصصة في سوق المصنفات الفنية والمشتري المسؤولية بالتضامن والتكافل (المملكة المتحدة) | *(1) ان الجهات التالية مسؤولة بالتضامن والتكافل عن دفع إتاوة حق التتبع المستحقة المتعلقة بعملية البيع -* *(أ) البائع؛* *و(ب) الشخص المعني (وفقا لما هو وارد في الفقرة (2)).* *(2) الشخص المعني هو -* *(أ) وكيل البائع؛* *أو (ب) في حال عدم وجود مثل هذا الوكيل، وكيل المشتري؛* *أو (ج) ي حال عدم وجود مثل هؤلاء الوكلاء، المشتري.* *(3) تنشأ المسؤولية عند إتمام عملية البيع؛ ولكن، يمكن للشخص المسؤول أن يمتنع عن الدفع إلى أن يتم تقديم دليل على حقه في الحصول على الإتاوة.* *(4) في الحالات التي يكون فيها شخصان أو أكثر هم أصحاب حق التتبع، يتم الوفاء بالالتزام بدفع إتاوة حق التتبع إذا تم دفع المبلغ الإجمالي للإتاوة إلى أحد هؤلاء الأشخاص*.[[85]](#footnote-86) | * ينص هذا الحكم على تسلسل للمسؤوليات، من البائع إلى وكيل البائع، وصولا إلى وكيل المشتري، وأخيراً المشتري.
* النتيجة النهائية هي أن المؤلف لن يفقد حقه في الحصول على إتاوة حق التتبع إذا كان من الممكن الوصول إلى أي من هذه الأطراف.
 |
| تحمُّل المسؤولية بالتضامن والتكافل - صيغة بديلة (أستراليا) | *يتحمل الأشخاص التالون، بالتضامن والتكافل، مسؤولية دفع إتاوة حق التتبع عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني:* *(أ) البائع أو، إذا كان هناك أكثر من بائع، جميع البائعين؛**و(ب) كل شخص يعمل بصفة جهة متخصصة في سوق المصنفات الفنية وبصفة وكيل للبائع؛* *و(ب) في حال عدم وجود مثل هذا الوكيل - كل شخص يعمل بصفة جهة متخصصة في سوق المصنفات الفنية وبصفة وكيل للمشتري؛**و(د) في حال عدم وجود مثل هؤلاء الوكلاء - المشتري أو، إذا كان هناك أكثر من مشترٍ، جميع المشترين*.[[86]](#footnote-87) | * تسلسل مختلف قليلاً، يصل إلى المشتري في النهاية
* ينص على وجود عدة بائعين وعدة مشترين وعدة جهات متخصصة في سوق المصنفات الفنية
 |
| الحالات التي تقع فيها المسؤولية بالدرجة الأولى على الجهة المتخصصة في سوق المصنفات الفنية (فرنسا) | 1 - في حالة بيع مصنف أصلي تصويري أو تشكيلي بالمزاد العلني، تكون الجهة المتخصصة في سوق المصنفات الفنية المسؤولة عن دفع إتاوة حق التتبع هي شركة البيع الإرادي/الطوعي أو البائع بالمزاد بحسب كل حالة.2. - في حالات أخرى، تكون الجهة المتخصصة في سوق المصنفات الفنية المشاركة في عملية البيع مسؤولة عن دفع إتاوة حق التتبع. إذا كانت عدة جهات متخصصة مشاركة في عملية البيع، فإن الجهة المتخصصة المسؤولة عن دفع إتاوة حق التتبع هي:1° البائع إذا كان يتصرف ضمن إطار نشاطه المهني؛2- وفي حال لم يكن ذلك ممكنا، فإن الجهة المتخصصة في سوق المصنفات الفنية، بصفتها الوسيط، هي التي تتلقى المبلغ الذي يدفعه المشتري؛3° وفي حال لم يكن ذلك ممكنا، المشتري إذا كان يتصرف ضمن إطار نشاطه المهني؛[[87]](#footnote-88) | * طريقة بديلة لتحديد المسؤولية عن دفع إتاوة حق التتبع، بدءًا من الجهات المتخصصة في سوق المصنفات الفنية.
 |

## كيف تتم إدارة حق التتبع؟

1. لا يوجد توجيه محدد في هذا الشأن في المادة 14(ثالثا)، والتي تترك للمشرعين الوطنيين مجموعة من الخيارات: يمكن تأطير ذلك كحق قابل للإنفاذ من قبل المؤلف وحده، و/أو يمكن أن تقوم به منظمة إدارة جماعية إما على أساس طوعي أو إلزامي.[[88]](#footnote-89) وقد تعتبر البلدان التي تتمتع بتاريخ طويل في مجال الإدارة الجماعية أن حق التتبع يجب أن يخضع للإدارة الجماعية الإلزامية وليس للإدارة الجماعية الاختيارية. وقد تكون هذه المقاربة مقنعة من منظور الكفاءة والفعالية، ولكن مجموعة الأدوات هذه لا تتخذ موقفا بشأن هذا الموضوع: يجب أن يحدد المشرعون وواضعو السياسات الوطنيون كيفية التعامل مع هذا الموضوع بأنفسهم، مع مراعاة ظروفهم القانونية والاجتماعية والثقافية الخاصة. ويتناول الجزء الثاني من مجموعة الأدوات هذه المسائل التشغيلية المهمة بمزيد من التفصيل.
2. إذا تم السماح بالإدارة الجماعية، سواء كانت إلزامية أو اختيارية، في أي مخطط وطني قائم أو مقترح لحق التتبع، فقد يكون من العملي النص على أنه يجب أن تقوم منظمة قائمة بتولي هذه الإدارة بدلاً من إنشاء منظمة جديدة خصيصًا لهذا الغرض. ولكن، من الناحية المثالية، قد تكون المقاربة الأفضل هي إنشاء منظمة إدارة جماعية جديدة مخصصة فقط لحق التتبع، إلا أنه في بعض البلدان قد لا يكون هذا الأمر قابلاً للتنفيذ وقد يكون من العملي أكثر إعطاء هذا الدور لمنظمة إدارة جماعية قائمة تعمل في مجالات ذات صلة.
3. ويمكن أيضًا منح منظمات الإدارة الجماعية صلاحيات لطلب معلومات معينة فيما يتعلق بعمليات إعادة البيع والتي لا يمكن للمؤلفين الأفراد الحصول عليها. ووفقا للأسلوب التشريعي، قد لا تتم معالجة هذه المسائل في التشريع الرئيسي نفسه، بل يمكن تركها لتحديدها في شكل من أشكال التشريعات الثانوية، مثل اللوائح أو المراسيم.[[89]](#footnote-90) . وسيتم التطرق إلى هذه الأمور بمزيد من التفصيل في الجزء الثاني من مجموعة الأدوات هذه في الفقرة 42 وما يليها والجدول 23.
4. والسؤال الذي يُطرح أحيانًا في سياق الإنفاذ هو ما إذا كان الاعتراف التشريعي بحق التتبع مطلوبًا في المقام الأول، نظرًا لأنه قد تكون هناك طرق أخرى لحماية مصالح الفنانين في إعادة بيع مصنفاتهم من خلال استخدام العقود و/أو استخدام التكنولوجيا مثل الرموز غير القابلة للاستبدال NFTs وسلسلة الكتل Blockchain والعقود الذكية. وتقع مثل هذه المسائل خارج نطاق مجموعة الأدوات هذه، التي تتطرق بشكل رئيسي إلى المواضيع المتعلقة بتطبيق الأنظمة التشريعية ضمن إطار المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن. ولكن، تجدر الإشارة إلى وجود اهتمام كبير بمثل هذه الطرق، وخاصة في البلدان التي لم يتم الاعتراف بحق التتبع في قوانينها،[[90]](#footnote-91) وقد يكون من المفيد في المستقبل دمج هذه الطرق مع مخططات حق التتبع الوطنية. وإذا تم الاعتماد على الحلول التعاقدية فقط، مثل العهود التي يتعهد بها مشتري المصنف بدفع إتاوة إعادة البيع للمؤلف الأصلي، فقد تكون هناك مشاكل تتعلق بعدم إمكانية فرض ما يرد في العقد على أي طرف غير معني بالعقد سواء كان بائع أو وسيط أو مشتري... وقد تنشأ أيضًا مشكلات تقنية عند استخدام تكنولوجيا الرموز غير القابلة للاستبدال NFTs أو سلسلة الكتل Blockchain[[91]](#footnote-92) وقد يفشل المشترون اللاحقون في دفع إتاوة حق التتبع أو لا يكونون ملزمين بالقيام بذلك.[[92]](#footnote-93) والمسألة الأساسية المرتبطة بهذه الحلول التعاقدية والتكنولوجية هي مسألة أحقية الفنان الأصلي في المطالبة بالحصول على إتاوة حق التتبع، في غياب الاعتراف القانوني الواضح بهذا الحق في المقام الأول. ومن الناحية المنطقية، يشير هذا الأمر إلى ضرورة الاعتراف بمثل هذا الحق في القانون الوطني، وهذه هي وظيفة الحق المنصوص عليه في المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن. وبالتالي، فإن مجموعة الأدوات هذه تهتم بشكل أساسي بتصميم مثل هذا الحق وتطبيقه في القوانين الوطنية، وليس بالحلول الأخرى التي قد توفر مكملات مفيدة لمخطط حق التتبع.

الجدول 10

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| *اتفاقية برن، المادة 14*(ثالثا)(3) | *يختص التشريع الوطني بتحديد إجراءات التحصيل [إتاوات حق التتبع] والمبالغ الواجبة.*  | ينص الحكم على أن إجراءات التحصيل يحددها القانون الوطني |
| الإدارة الجماعية: أحد الخيارات المتاحة (المفوضية الأوروبية)  | *المادة 6. 2**…* *2. يجوز للدول الأعضاء أن تنص على الإدارة الجماعية الإلزامية أو الاختيارية للإتاوات المنصوص عليها في المادة 1.*[[93]](#footnote-94) | يترك قانون الاتحاد الأوروبي للقوانين الوطنية تحديد ما إذا كانت ستعتمد الإدارة الجماعية، وإذا كان الأمر كذلك، ما إذا كان ذلك سيكون على أساس إلزامي (إجباري) أو اختياري (طوعي). |
| خيارات أخرى معتمدة في القوانين الوطنية | يرجى الاطلاع على الجدول 19 في الجزء الثاني للحصول على أمثلة عن أحكام القوانين الوطنية التي تتناول طرق تنفيذ مخططات حق التتبع الوطنية |  |

## مدة حق التتبع

1. بشكل عام، ترتبط هذه المدة بمدة الحقوق الاقتصادية في المصنف الخاضع لحق التتبع، مع العلم أن المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن لا تحدد أي مدة محددة، رغم أنها تنظر بوضوح إلى أن حق التتبع قد يبقى بعد وفاة الفنان. وفي الحالات التي يربط فيها القانون الوطني حق التتبع بحقوق اقتصادية أخرى، لا حاجة إلى تحديد مدة حماية محددة، اذ سيتم تطبيق مدة الحماية العامة للمصنفات الأدبية والفنية - فترة حياة المؤلف بالإضافة إلى 50 عامًا كحد أدنى في اتفاقية برن وفترة حياة المؤلف بالإضافة إلى 70 عامًا وفقا للمفوضية الأوروبية وفي بعض البلدان مثل أستراليا (ومدة أطول في بلدان أخرى).
2. ومع ذلك، قد يرغب المشرعون الوطنيون في تحديد مدة الحماية لحق التتبع للحفاظ على الشفافية. ويمكن اعتبار المكسيك من الأمثلة البارزة في هذه الحالة، حيث تمتد المدة إلى مائة عام بعد وفاة المؤلف.[[94]](#footnote-95) ويحتوي الجدول أدناه على أحكام نموذجية.

الجدول 11

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| حكم بسيط يربط بين حق التتبع والحقوق الاقتصادية (المملكة المتحدة) | *يبقى حق إعادة البيع ساري المفعول في أي مصنف طالما بقي حق المؤلف ساري المفعول في المصنف.*[[95]](#footnote-96) | يبقى حق التتبع ساري المفعول طالما بقي حق المؤلف ساري المفعول في المصنف الخاضع لحق التتبع، على سبيل المثال قد تكون هذه المدة بين 50 و100 عام[[96]](#footnote-97) من بعد وفاة المؤلف، وذلك وفقاً لأحكام قوانين حق المؤلف الوطنية. |
| حكم يحدد مدة محددة (قد تكون نفس المدة بالنسبة للحقوق الأخرى) ولكنه يتناول أيضًا حالة المصنفات التي لها عدة مؤلفين (أستراليا) | ***32 مدة إتاوة حق إعادة البيع****يبقى حق التتبع ساري المفعول فيما يتعلق بالمصنف الفني الأصلي بعد انتهاء فترة 70 عامًا من بعد:**(أ) - في حال وجود فنان واحد للمصنف الفني - نهاية السنة التقويمية التي توفي فيها الفنان؛**أو (ب) - في حال وجود أكثر من فنان للمصنف الفني، عندها، فيما يتعلق بحصة حق التتبع المملوكة من قبل فنان معين أو من خلال فنان معين - نهاية السنة التقويمية التي يموت فيها الفنان.*[[97]](#footnote-98) | * يبدأ الحكم بحالة المؤلف الواحد المعتادة
* ثم يتطرق إلى المصنفات التي لها أكثر من فنان. ولكن، تجدر الإشارة إلى أن تعبير "أكثر من فنان" قد يكون أوسع من تعبير "المصنفات المؤلفة بشكل مشترك" وهو ما يعني عادةً بعضًا من التعاون بين المؤلفين، الذي تنص المادة 7(ثانيا) من اتفاقية برن على أن مدة الحماية عموماً ينبغي أن ترتبط بوفاة آخر مؤلف على قيد الحياة[[98]](#footnote-99). ولكن النص هنا لا يعتمد هذا النهج، ويحدد أن حصة حق التتبع في حالة وجود فنانين متعددين سوف تنتهي صلاحيتها في أوقات مختلفة، وفقا لتاريخ وفاة كل فنان وقد يختلف هذا أيضًا عن مدة الحقوق الاقتصادية الأخرى في المصنف.
 |
| حكم آخر ينص على مدة محددة (نيوزيلندا) | **15 مدة حق التتبع**(1) يحدد هذا القسم المدة التي خلالها تؤدي عملية إعادة البيع المؤهلة للمصنف الفنيالبصري الأصلي إلى إنشاء حق التتبع.(2) تبدأ المدة عند إنشاء المصنف الفني وتنتهي عند حلول اليوم الأخير(تاريخ انتهاء الصلاحية) من الفترة التالية:(أ) إذا تم إنشاء المصنف الفني من قبل فنان واحد، فترة الخمسين عامًا بعد نهاية السنة التقويمية التي توفي فيها الفنان:(ب) إذا تم إنشاء المصنف الفني بشكل مشترك من قبل فنانين أو أكثر، فترة 50 عامًا بعد نهاية السنة التقويمية التي توفي فيها آخر فنان.  | * يطبق مدة الحياة زائد 50 عامًا فقط المسموح بها بموجب اتفاقية برن
* الحكم المتعلق بعدة مؤلفين يتماشى مع المادة 7(ثانيا) من اتفاقية برن
 |
| مدة حق التتبع مرتبطة بمدة الحقوق الاقتصادية (البرازيل)  | "تبقى الحقوق الاقتصادية للمؤلف محمية لمدة سبعين سنة بدءًا من أول يناير من السنة التالية لوفاته... \_"[[99]](#footnote-100) |  |

## خصائص أخرى لحق التتبع – التصرّف والتنازل

1. بموجب المادة 14(ثالثا)(1) من اتفاقية برن، يعتبر حق التتبع "حقًا غير قابل للتصرف"، أي أنه حق للمؤلف لا يمكن بيعه أو لا يمكن للمؤلف التنازل عنه (هناك تشابه هنا مع الحقوق المعنوية). وتصف قوانين وطنية هذا الشرط بطرق مختلفة، على سبيل المثال باعتباره "غير قابل للتصرف ولا يمكن التنازل عنه" كما هو الحال في أوروغواي و"غير قابل للتصرف بأي شكل من الأشكال" في أستراليا. وتسعى بعض القوانين، مثل تلك الموجودة في المملكة المتحدة، إلى توضيح ذلك التقييد بمزيد من التفصيل، على سبيل المثال من خلال النصّ على أن حق التتبع لا يمكن رهنه أو إخضاعه لرهن كضمانة لدين. وفي الوقت نفسه، لا ينبغي أن تؤثر هذه القيود على أي ترتيبات يتم إجراؤها لمنظمة إدارة جماعية لإدارة حق التتبع حيث ينص القانون الوطني على الإدارة الجماعية لهذا الحق. وهناك إمكانية أخرى منصوص عليها في قانون وطني واحد على الأقل وهي أنه يجوز التنازل عن حق التتبع لمنظمة خيرية أو هيئة ثقافية عامة أخرى[[100]](#footnote-101). في حين قد تكون هناك أسباب وجيهة تتعلق بالسياسات العامة لمثل هذا الاستثناء، فمن حيث المبدأ قد يعتبر هذا الأمر بأن هذا النهج الأخير يتعارض مع متطلبات عدم قابلية التصرف بموجب المادة 14(ثالثا)(1)ولم يتم نص أي حكم لمثل هذا الاستثناء في هذه المادة.
2. وهناك مسألة مهمة أخرى وهي ما إذا كان يجوز للمؤلف التنازل مقدما عن حق التتبع، أي أنه يتخلى عنه لمعاملة معينة أو بشكل عام (وهذه المسألة لا يتم تناولها بشكل مباشر في المادة 14(ثالثا) ولكن من حيث المبدأ قد تؤدي إلى تقويض شرط عدم قابلية التصرف). وتتضمن العديد من القوانين الوطنية مثل هذا القيد الصريح، ومن الواضح أنه يهدف إلى حماية مصالح المؤلف. يسمح قانون آخر تم اعتماده مؤخرًا (نيوزيلندا) لحامل حق التتبع برفض دفع إتاوة إعادة البيع: انظر(ي) كذلك الجدول 12 أدناه.
3. ويحتوي الجدول 12 على بعض الأحكام النموذجية.

الجدول 12

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| حكم بسيط يحظر الإحالة والتنازل (المفوضية الأوروبية) | 1. تنص الدول الأعضاء على حق التتبع لصالح مؤلف المصنف الفني الأصلي، والذي يعرف بأنه حق غير قابل للتصرف ولا يمكن التنازل عنه، حتى مقدمًا، والذي بموجبه يحق للمؤلف الحصول على إتاوات على أساس سعر البيع الذي تم الحصول عليه خلال أي عملية إعادة بيع للمصنف بعد أول نقل لملكية المصنف من قبل المؤلف.[[101]](#footnote-102) | * يحظر هذا الحكم التصرف بحق التتبع أو نقله، فضلاً عن التنازل عن ممارسة هذا الحق باستخدام عبارات واضحة.
* قد يكون من المفضل توضيح مصطلح "التصرف"، على سبيل المثال قد يكون من المفيد الإشارة، كما في المثال التالي، إلى أنه يشمل نقل الحقّ كهبة أو مقابل منفعة.
 |
| حكم مماثل يمنع الإحالة أو التنازل (اليونان) | 1. يتمتع مؤلف المصنف الفني الأصلي بحق التتبع، والذي يعرف بأنه حق غير قابل للتصرف بين الأشخاص الأحياء، ولا يمكن التنازل عنه، حتى مقدمًا، والذي بموجبه يحق للمؤلف الحصول على إتاوات على أساس سعر البيع الذي تم الحصول عليه خلال أي عملية إعادة بيع للمصنف بعد أول نقل لملكية المصنف من قبل المؤلف.[[102]](#footnote-103) | * يحدد أنه لا يمكن تقديم التنازل مسبقًا (حماية شديدة لحق المؤلف).
 |
| أحكام أكثر تفصيلاً تحظر الإحالة والرهن والتنازل (المملكة المتحدة) | 7(1) حق التتبع هو حق غير قابل للإحالة.(2) أي رهن لحق التتبع هو باطل.…8(1) ان أي تنازل عن حق التتبع لن يكون له أي أثر.(2) أي اتفاقية لتقاسم إتاوات حق التتبع أو سدادها هي اتفاقية باطلة.(5) لا تؤثر الفقرة (2) على أي اتفاق يتم إبرامه مع منظمة إدارة جماعية لأغراض إدارة حق التتبع وفقًا للائحة رقم 14.[[103]](#footnote-104) | * يوضح أن التصرف (النقل أو الإحالة) يشمل نقل الحق كهبة
* يؤكد أن الحظر المفروض على التصرف لا يسمح لصاحب حق التتبع برهن الحق كضمانة.
* يمنع التنازل عن حق التتبع
* يستثني أي اتفاقية لتقاسم إتاوات حق التتبع باستثناء الترتيبات المبرمة مع منظمة إدارة جماعية فيما يتعلق بإدارة الحق، على سبيل المثال رسوم الإدارة وما شابه ذلك.
 |
| حكم آخر مفصل يتناول الإحالة والتنازل (أستراليا) | **33 حق إتاوة إعادة البيع غير قابل للتصرف على الإطلاق**حق إتاوة إعادة البيع هو حق غير قابل للتصرف على الإطلاق، سواء عن طريق البيع أو الإحالة أو الرهن أو التنفيذ أو الإفلاس أو الإعسار (الخ)، أو كنتيجة لذلك.34 التنازل وما إلى ذلك.(1) إن أي تنازل عن حق إتاوة إعادة البيع لن يكون له أي أثر.(2) أي اتفاقية لتقاسم إتاوات حق التتبع أو سدادها، بخلاف ما هو مسموح به في هذا القانون، هي اتفاقية باطلة.[[104]](#footnote-105)  | * حكم شبيه بالحكم السابق مع بعض التعديلات.
* يسمح البند الفرعي (34)(2) بإجراء ترتيبات مع منظمات الإدارة الجماعية لإدارة حق التتبع.
 |
| حكم آخر يتناول الإحالة والتنازل ومسائل أخرى بعد التصرّف بالمصنف (لاتفيا)  | 17(1) يحتفظ المؤلفون بحق غير قابل للتصرف في تلقي عائدات عن المصنفات الفنية البصرية الأصلية التي تم نقل ملكيتها إلى شخص آخر. وان أي اتفاقية يتنازل بموجبها المؤلف عن حقه في تلقي العائدات في المستقبل هي اتفاقية باطلة. ويعد نقل ملكية المصنف الفني البصري الأصلي من المؤلف إلى شخص آخر، مقابل أجر أو من دون أي مقابل، التصرف الأول في هذا المصنف.…(7) يجب أن يمنح مالك المصنف الفني البصري الأصلي لمؤلف المصنف الذي تخلى عن ملكيته، إمكانية ممارسة حق استنساخ المصنف، وكذلك إمكانية عرض المصنف عندما يقيم المؤلف معرضًا خاصًا. ويتوجب على المؤلف أن يضمن الحفاظ على حالة المصنف عند نقله إلى ومن مكان المعرض، ما لم ينص العقد على خلاف ذلك.[[105]](#footnote-106) | * حكم شبيه على ما ورد سابقا مع المزيد من التعديلات.
* تنص الفقرة (7) على أمر مثير للاهتمام يسمح للفنان بالحصول على المصنف الذي تخلى عن ملكيته لأغراض "العرض الشخصي"، ولكن، في المقابل، يجب أن يلتزم الفنان بالحفاظ على حالة المصنف خلال وجوده في حوزته.
 |
| رفض الحصول على اتاوات حق التتبع (نيوزيلندا) | **19 يجوز لصاحب الحق رفض الحصول على اتاوات حق التتبع**(1) يجوز لصاحب الحق، وفقًا للإجراءات التي تحددها اللوائح،رفض الحصول على—(أ) إتاوة حق التتبع أو جزء منها:(ب) إتاوة حق التتبع عند إعادة بيع بعض أو جميع مصنفاته الفنية البصرية في المستقبل.(2) إذا رفض صاحب الحق استلام أي مبلغ مستحق بموجب حق التتبع، فيجب على وكالة التحصيل استخدام أو إدارة المبلغ بالطريقة المحددة في اللوائح.(3) يجوز لصاحب الحق، وفقاً للإجراءات التي تحددها اللوائح، أن يختار الحصول على إتاوات على عمليات إعادة البيع المستقبلية لبعض أو جميع المصنفات الفنية التي قرر عدم الحصول على إتاوات منها سابقاً بموجب الفقرة الفرعية (1)(ب).[[106]](#footnote-107) | * يسمح لصاحب الحق برفض الحصول على اتاوات حق التتبع
* يتم بعد ذلك التعامل مع اتاوات حق التتبع من قبل منظمة الإدارة الجماعية كما هو محدد في اللوائح، والتي تنص الآن على أن يتم دفع هذا المبلغ إلى صندوق ثقافي إلى جانب مدفوعات أخرى لإتاوات حق التتبع غير المخصصة.[[107]](#footnote-108)
 |

## أهلية الحصول على حق التتبع والأشخاص الأجانب الذين يطالبون بالحق

1. ان حق التتبع هو حق اختياري بموجب اتفاقية برن ويمكن توسيع نطاقه ليشمل المؤلفين الأجانب بشرط المعاملة بالمثل، ولكن القوانين الوطنية ليست ملزمة بجعل حق التتبع خاضعا للمعاملة الوطنية أو بتوسيع نطاقه بحيث لا يقتصر فقط على المؤلفين الوطنيين. وقد تمنح بعض البلدان الحماية لحق التتبع بموجب تشريعات منفصلة تختلف تمام الاختلاف عن قوانين حق المؤلف الوطنية الخاصة بها، وبالتالي التأكيد على أن الحماية للفنانين الأجانب لن تكون متاحة إلا إذا كانت هناك حماية متبادلة في بلد الفنان (ينطبق ذلك على أستراليا ونيوزيلندا، على سبيل المثال).
2. وحاليا، وفيما يتعلق بالحق في المطالبة بحق التتبع، فإن القوانين الوطنية تجعل هذا الأمر عادة خاضعًا لمؤهلات الجنسية و/أو الإقامة الدائمة في وقت إعادة البيع التجاري. ويمكن عندها اتخاذ الترتيبات اللازمة لتوسيع نطاق حماية حق التتبع ليشمل مواطني البلدان التي تتمتع بأشكال حماية مشابهة إلى حد كبير وليشمل أيضا المقيمين في هذه البلدان، مع تطبيق نفس معايير الجنسية و/أو الإقامة الدائمة على النحو المسموح به بموجب المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن.
3. وترد في الجدول 13 أدناه بعض الأحكام النموذجية المأخوذة من القوانين الوطنية والاتحاد الأوروبي، والتي تم تعديلها.

الجدول 13

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| أهلية الحصول على حق التتبع بموجب القانون الوطني (المملكة المتحدة) | **المتطلبات المتعلقة بالجنسية وما إلى ذلك.**10.—(1) لا يجوز ممارسة حق التتبع فيما يتعلق بعملية البيع إلا من قبل الشخص الذي،في تاريخ ابرام العقد:(أ) يعد فردا مؤهلا؛ ….(3) الفرد المؤهل هو الشخص الطبيعي الذي ينطبق عليه ما يلي:(أ) هو مواطن في إحدى دول المنطقة الاقتصادية الأوروبية؛أو (ب) هو مواطن في إحدى الدول المدرجة في الجدول 2.[[108]](#footnote-109) . | * تنشأ الأهلية للحصول على حق التتبع وفقا للجنسية وقت إعادة البيع (حكم واضح جدا)
* يطرح المسألة التالية: هل ينبغي أن تشمل هذه الحالات الإقامة الدائمة؟ قد يعترض البعض على ذلك لأن جنسية المؤلف تبقى ثابتة بشكل عام في حين أن الإقامة الدائمة قد تتغير بشكل متكرر وقد يكون من الصعب التأكد منها في تاريخ إعادة البيع.
* قد يكون البديل لمتطلب الإقامة الدائمة هو "استيعاب" الأجانب كما هو الحال في فرنسا والسنغال (يرجى الاطلاع على المثال التالي).
* تنطبق متطلبات إضافية على المؤسسات ("الهيئات/المؤسسات المؤهلة") فيما يتعلق بالخلافة عند وفاة الفنان: اللائحة 10(3)
 |
| "الاستيعاب" بدلاً من الإقامة الدائمة في حالة الأجانب (السنغال، فرنسا) | يجوز للمؤلفين الذين ليسوا من مواطني دولة ... والذين شاركوا خلال مسيرتهم الفنية في الحياة الفنية في ... وأقاموا في ... لمدة لا تقل عن خمس سنوات، حتى لو كانت غير متتالية، الاستفادة من حق التتبع، مع ورثتهم، دون أي شرط من شروط المعاملة بالمثل.[[109]](#footnote-110) | * يتطلب هذا الأمر ارتباطًا وثيقًا بالحياة الفنية في البلد الذي يقيم فيه المؤلف (لمدة خمس سنوات بالحد الأدنى)
* ليس واضحا ما إذا كان هذا الارتباط والإقامة مطلوبين في وقت إعادة البيع التجاري، ولكن إذا تم استيفاء هذه المتطلبات مسبقًا، فيجب على الأرجح أن يمنح المؤلف حق التتبع حتى لو لم يعد مقيمًا؛ على سبيل المثال: فنان فرنسي مقيم منذ فترة طويلة في السنغال ولكنه يعيش الآن في فرنسا في وقت إعادة البيع.
 |
| توفير حماية للأجانب الذين يأتون من دول تطبق حق التتبع (فرنسا) | المادة ر 122-4.− يتمتع المؤلفون، الذين ليسوا من مواطني دولة عضو في الجماعة الأوروبية أو دولة طرف في اتفاقية المنطقة الاقتصادية الأوروبية، ومن يخلفهم في الملكية، بموجب أحكام المادة 123-7، بحق التتبع بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون، إذا كان قانونهم الوطني ينص على هذا الحق للمؤلفين الذين هم من مواطني الدول المذكورة أعلاه ومن يخلفهم في الملكية، وللفترة التي يكونون مؤهلين خلالها لممارسة هذا الحق في بلادهم.[[110]](#footnote-111) | * يوفر الحماية للمؤلفين الأجانب من البلدان التي تتمتع بحماية مماثلة لحق التتبع؛ بمعنى آخر، يتم توفير الحماية على أساس المعاملة بالمثل.
 |
| حماية المؤلفين من مواطني الدول الثالثة (المفوضية الأوروبية)  | **المادة 7****مواطنو الدول الثالثة الذين يحق لهم الحصول على إتاوات**1. تنص الدول الأعضاء بموجب المادة 8(2) على أن المؤلفين الذين هم من مواطني الدول الثالثة ومن يخلفهم في الملكية، يتمتعون بحق التتبع وفقًا لهذا التوجيهوتشريع الدولة العضو المعنية فقط إذا كان التشريع في البلد الذي يكون المؤلف أو من يخلفه في الملكية مواطناً فيه يسمح بحماية حق التتبع في ذلك البلد للمؤلفين من الدول الأعضاء ومن يخلفهم في الملكية.2. على أساس المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء، يجب أن تنشر المفوضية في أقرب وقت ممكن قائمة إرشادية بالدول الثالثة التي تستوفي الشرط المنصوص عليه في الفقرة 1. يجب تحديث هذه القائمة بشكل منتظم.3. يجوز لأي دولة عضو أن تعامل المؤلفين الذين ليسوا من مواطني دولة عضو ولكن لديهم محل إقامة معتاد في تلك الدولة العضو بنفس الطريقة التي تعامل بها مواطنيها لغرض حماية حق التتبع.[[111]](#footnote-112) | * ينص على توسيع نطاق الحماية على أساس المعاملة بالمثل.
 |
| أحكام أكثر تفصيلاً تتناول المصنفات التي أنشأها مؤلفون فرديون ومتعددون بالإضافة إلى المؤلفين الأجانب | **12 من يملك حق التتبع؟***مصنف فني تم إنشاؤه من قبل فنان واحد ما زال على قيد الحياة*(1) إذا تم إنشاء مصنف فني من قبل فنان واحد تم تحديده وما زال على قيد الحياة في وقت إعادة البيع التجاري للمصنف الفني، فإن حق التتبع عند إعادة البيع التجاري يعود إلى الفنان، شرط أن يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري.…*مصنف فني تم إنشاؤه من قبل أكثر من فنان*(3) إذا تم إنشاء مصنف فني من قبل أكثر من فنان، فإن ملكية حق التتبععند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني تعود إلى:(أ) - بالنسبة لكل فنان ما زال على قيد الحياة في وقت إعادة البيع التجاري - الفنان، شرط أن يكون تم تحديده ويستوفي متطلب الإقامة في ذلك الوقت؛(ب) - بالنسبة لكل فنان تم تحديده ولكنه لم يعد على قيد الحياة في وقت إعادة البيع التجاري، والذي استوفى متطلب الإقامة مباشرة قبل وفاته، ويخلفه شخص واحد فقط في ملكية الحق -هذا الكيان (أي خليفة الفنان)، شرط أن يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري ومتطلب الخلافة؛ و(ج) - بالنسبة لكل فنان تم تحديده ولكنه لم يعد على قيد الحياة في وقت إعادة البيع التجاري، والذي استوفى متطلب الإقامة مباشرة قبل وفاته، ويخلفه أكثر من شخص في ملكية الحق - كل كيان من هذه الكيانات، شرط أن يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري ومتطلب الخلافة؛*الخلفاء اللاحقون في الملكية*(4) بالنسبة لكل كيان يمتلك مصلحة في حق التتبع عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني بموجب الفقرة الفرعية (2) أو (3)، أو بموجب حكم سابق لهاتين الفقرتين الفرعيتين، ولكن هذا الكيان قد مات في وقت إعادة البيع التجاري التالية للمصنف الفني، تعود ملكية حق التتبع عند إعادة البيع التجاري التالية للمصنف الفني إلى:(أ) - في حال وجود شخص واحد فقط يخلفه في ملكية الحق - هذا الكيان (أي خليفة خليفة الفنان)، شرط أن يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري التالي ومتطلب الخلافة؛(ب) - في حال وجود من شخص يخلفه في ملكية الحق -كل كل كيان من هذه الكيانات يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري التالي ومتطلب الخلافة.……14 متطلب الإقامة(1) يفي الفرد بمتطلب الإقامة في وقت معين إذا كان الفرد في ذلك الوقت:(أ) مواطن أسترالي؛أو (ب) مقيم دائم في أستراليا؛أو (ج) مواطن بلد من البلدان التي يتم التعامل معها بالمثل.(2) تستوفي أي شركة متطلب الإقامة في وقت معين إذا:(أ) تم تأسيسها بموجب قانون الشركات لعام 2001، أو بموجبقانون دولة تعد من الدول التي يتم التعامل معها بالمثل؛أو (ب) تقوم الشركة بإدارة مشاريع في أستراليا في ذلك الوقت أو في دولة تعد من الدول التي يتم التعامل معها بالمثل.(3) تستوفي أي هيئة لم يتم تأسيسها كشركة قانونية بمتطلب الإقامة في وقت معين إذا كانت تدير مشاريع في أستراليا في ذلك الوقت أو في دولة تعد من الدول التي يتم التعامل معها بالمثل.[[112]](#footnote-113)…53 اللوائحيجوز للحاكم العام إصدار لوائح تنظم المسائل:(أ) المنصوص عليها في هذا القانون أو المسموح بها بموجب هذا القانون؛أو (ب) الضرورية أو الملائمة التي يجب النص عليها وتحديدها لتطبيق هذا القانون أو إنفاذه.اللائحة 6أ:متطلب الإقامة--الأفرادلأغراض الفقرة   14(1)(ج) من القانون، يتم تحديد البلدان التالية كدول يتم التعامل معها بالمثل:   (أ)    النمسا؛   (ب)    بلجيكا؛   (ج)    الجمهورية التشيكية؛   (د)    الدنمارك؛   (ه)    فنلندا؛   (و)    فرنسا؛   (ز)    ألمانيا؛   (ح)    هنغاريا؛   (ط)    أيرلندا؛   (ي)    إيطاليا؛   (ك)    لاتفيا؛   (ل)    هولندا؛   (م)    النرويج؛   (ن)    البرتغال؛   (س)    إسبانيا؛   (ع)    السويد؛   (ف)    المملكة المتحدة؛[[113]](#footnote-114) | * يتناول المؤلفين الفرديين والمتعددين (الفقرتان (1) و(2))
* يترك الباب مفتوحا أمام خيار توسيع نطاق وضع "الشخص المؤهل" ليشمل المقيمين الدائمين (يرجى الاطلاع على الاعتراضات على هذا الأمر أعلاه)
* ينص على الاعتراف بمواطني دولة من "الدول التي يتم التعامل معها بالمثل" [والمقيمين الدائمين في هذه الدولة] (يرجى الاطلاع على البند التالي)
* ينطبق على الخلفاء في الملكية (الفقرة (4))، الذين يجب عليهم أيضًا استيفاء نفس متطلبات الجنسية [أو الإقامة الدائمة]
* يقر بأن الخليفة في الملكية قد يكون شركة، ولكن يلاحظ أن فئات الشركات التي قد يتم شملها هنا قد تقتصر على المؤسسات الخيرية أو المؤسسات العامة الأخرى (يرجى الاطلاع على الجدول 14 أدناه).
* بموجب سلطة إصدار اللوائح في التشريع الرئيسي، يجوز إصدار لوائح تحدد دولًا معينة باعتبارها "دولًا يتم التعامل معها بالمثل" - من الناحية العملية، هذه الدول هي جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبية بالإضافة إلى المملكة المتحدة، وهي عضو سابق في الاتحاد الأوروبي.
* لم يتم اصدار هذه اللوائح إلا بعد مرور أكثر من عقد من الزمن على إنشاء مخطط حق التتبع الأسترالي، وتشمل دول الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة.
 |
| صياغة بديلة للحق في الحماية، بما في ذلك للمؤلف الأجنبي.(نيوزيلندا) | 7 يتمتع الفنانون المؤهلون بحق التتبع(2) يكون الفنان مؤهلاً إذا كان يستوفي أحد المتطلبات التالية في الوقت اللازم:(أ) أن يكون مواطنا نيوزيلنديا:(ب) أن يكون شخصا محل إقامته أو مقر إقامته في نيوزيلندا:(ج) أن يكون مواطنا أو محل إقامته أو مقر إقامته في دولة من الدول التي يتم التعامل معها بالمثل.…29 الدول التي يتم التعامل معها بالمثل(1) يجوز للحاكم العام، بموجب أمر يصدره المجلس بناء على توصية الوزير، أن يحدد الدول التي يتم التعامل معها بالمثل لأغراض هذا القانون.(2) يجب أن تكون أي دولة يتم التعامل معها بالمثل كيانًا (سواء كانت دولة، أو جزءًا من دولة، أو إقليم تكون دولة ما مسؤولة عن علاقاته الدولية، أو اتحادًا سياسيًا، أو منظمة دولية، أو أي كيان آخر).(3) يجب على الوزير، قبل التوصية بإصدار أمر، أن يتأكد من أن قانون الدولة التي سيتم التعامل معها بالمثل ينص أو سوف ينص على المعاملة بالمثل فيما يتعلق بحق التتبع.… | * يحدد أن الجنسية أو الموطن أو الإقامة كصفات مؤهلة.
* يمتد الحقّ إلى المؤلفين الذين هم مواطنون أو رعايا دول يتم التعامل معها بالمثل.
* يشير إلى ضرورة أن يتأكد الوزير من وجود المعاملة بالمثل في البلد الآخر
* يمكن توسيع نطاق المعاملة بالمثل ليشمل "جزء من الدولة"، مما يسمح بالاعتراف بالمعاملة بالمثل فيما يتعلق بحق التتبع لولاية أو مقاطعة تابعة لاتحاد ما منح حق التتبع لهذه الولاية أو المقاطعة.
 |
| حكم يتناول الأشخاص الأجانب الذين يطالبون بالحق بشكل خاص | (1) إذا قامت دولة عضو في اتفاقية برن بتوفير الحماية لحق التتبع لمؤلفي المصنفات الفنية الأصلية [و/أو المخطوطات] على أساس مماثل إلى حد كبير لما هو وارد في هذا القانون، فإن اللوائح الصادرة بموجب هذا القانون [أو من قبل الوزير... عن طريق التوجيه] قد تحدد هذه الدولة على أنها "دولة يتم التعامل معها بالمثل").(2) إذا كان مؤلف المصنف الفني الأصلي [و/أو المخطوطة] مواطنًا [أو مقيمًا دائمًا] في دولة يتم التعامل معها بالمثل كما هو محدد في (1)، فإنه يحق له الحصول على حق التتبع في هذه الدولة فيما يتعلق بأي عملية إعادة بيع تحدث هناك.[[114]](#footnote-115)  | * ينص هذا الحكم على توفير الحماية المتبادلة لحق التتبع للمواطنين أو المقيمين في بلدان اتفاقية برن الأخرى الذين يمتلكون مخططات متشابهة لحق التتبع.
* يترك الخيار مفتوحًا لتوسيع نطاق الحماية ليشمل المقيمين الدائمين [وكذلك المخطوطات].
 |

## المسائل المتعلقة بالخلافة – ورثة المؤلفين وخلفاؤهم

1. تنص المادة 14(ثالثا)(1) من اتفاقية برن على أن مسؤولية تحديد كيفية التعامل مع هذه المسألة المهمة جدا تعود إلى المشرعين الوطنيين إلى حد كبير. وإذا استخدمنا نفس ما تنص عليه الحقوق الاقتصادية الأخرى فيما يتعلق بموضوع الخلافة، فقد تنشأ الخلافة في حق التتبع ببساطة بنفس الطريقة التي تنشأ بها في هذه الحقوق الاقتصادية، على سبيل المثال، بموجب وصية أو أي ترتيب وصائي آخر أو وفقًا للقانون الوطني فيما يتعلق بالخلافة بلا وصية، بغياب أي وصية ولا حاجة في هذه الحالة إلى أي حكم تشريعي آخر. ولذلك فإن بعض القوانين تشير فقط إلى ورثة المؤلف وتترك هذه المسألة للقوانين العامة لتحديدها بالإضافة إلى طريقة توزيع بقية ما تركه المؤلف. ولكن، المادة 14(ثالثا) تترك المجال للقوانين الوطنية للتعامل مع المسائل المتعلقة بالخلافة من خلال النص على نقل حق التتبع إلى بعض المؤسسات الثقافية أو الاجتماعية الوطنية، دون تقديم أي وصف إضافي في هذا الصدد (المادة 14(ثالثا)(1)).
2. وبشكل عام، بما أن حق التتبع غير قابل للتصرف، باستثناء فيما يتعلق بالترتيبات التي قد تكون ضرورية لكي تتمكن منظمات الإدارة الجماعية من إدارة هذا الحق، فإن مسألة أهلية الحصول على حق التتبع لا تنشأ إلا بعد وفاة المؤلف.
3. وترد في الجدول 14 أدناه العديد من الأحكام النموذجية المأخوذة من القوانين الوطنية. والحكم الأكثر تفصيلاً هو الحكم الثالث، وهو مستمد من القانون الأسترالي الذي يسعى إلى التعامل مع جميع الاحتمالات التي تنشأ عند وفاة المؤلف، مثل تعدد المؤلفين والخلفاء. ويستخدم هذا الحكم بعض الصيغ مثل "متطلب الإقامة" (الذي يتعين استيفائه في وقت إعادة البيع التجاري) بالإضافة إلى "متطلب الخلافة". وقد يتمكن واضعو السياسات والمشرعون الوطنيون من الاستفادة من مجموعة الأحكام الأكثر تفصيلاً التي تتناول المسألة المهمة حول ما الذي يحدث لحق التتبع بعد وفاة المؤلف.

الجدول 14

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| حكم بسيط يترك هذه المسألة للقانون العام للبلد | تدفع الإتاوة المنصوص عليها في المادة 1 إلى مؤلف المصنف، و... بعد وفاته إلى من يستحقونها.[[115]](#footnote-116) | * يترك هذا الحكم مسألة أحقية الحصول على حق التتبع بعد وفاة المؤلف لقانون الخلافة الوطني.
 |
| حكم ينص على نقل حق التتبع عن طريق الميراث (المكسيك) | المادة 92(ثانيا)..(II) الحق المنصوص عليه في هذه المادة غير قابل للتنازل عنه، وينتقل بالميراث، ويلغى بعد مائة سنة من تاريخ وفاة المؤلف أو إعلان وفاته.[[116]](#footnote-117)  | * ينص على أن حق التتبع غير قابل للتنازل ولا يمكن نقله إلا من خلال قوانين الميراث.
 |
| حكم مفصل (المملكة المتحدة) | (1) .. حق التتبع فيما يتعلق بمصنف ما هو حق من الممكن نقله كممتلكات شخصية أو منقولة بموجب وصية أو وفقًا لقواعد الميراث في حال عدم وجود أي وصية؛ ويمكن أيضا أن ينقله أي شخص يحصل عليه.(2) لا يمكن نقل حق التتبع إلا إلى:(أ) شخص طبيعي؛أو (ب) مؤسسة خيرية معترف بها أو هيئة ثقافية عامة أخرى وفقاً لما هو منصوص عليه في هذا القانون. (4) إذا انتقل حق التتبع إلى أكثر من شخص فإنه يصبح ملكاً لهم جميعاً بشكل مشترك (حصص متساوية).[[117]](#footnote-118) | * حق التتبع هو حق ملكية يمكن أن ينتقل عن طريق الوصية أو عند الوفاة بنفس الطريقة التي تنتقل بها حقوق الملكية الأخرى.
* قد تكون النقطة المهمة للمؤلفين هنا هي أنه يجب أن يضعوا نصوصا محددة للأشخاص الذين سينتقل إليهم حق التتبع عند الوفاة وأن يحددوا ما إذا كانوا يرغبون في انتقاله بطريقة مختلفة عن ممتلكاتهم الشخصية والعقارية الأخرى.
* ينص الحكم على امكانية انتقال الملكية إلى مؤسسة خيرية أو مؤسسة عامة أخرى - ومن هنا تأتي الحاجة إلى الإشارة إلى أن الخليفة في الملكية قد يكون هيئة اعتبارية.
* عندما ينتقل حق التتبع إلى أكثر من شخص، فيجب أن يتقاسموا الحق كحصص متساوية، ويمكنهم بعد ذلك نقل هذه الحصة إلى أشخاص آخرين وفقًا لهذا القانون (وحيازة الحق هنا ليست مشتركة بين المالكين وفقا لمبدأ "الإيجار المشترك" الذي ينص على أنه عندما يموت أحد المالكين تنتقل حصته إلى المالكين الآخرين).
 |
| حكم مفصل آخر (نيوزيلندا) | **14 من يحصل على الحق بعد وفاة الفنان؟**(1) يحدد هذا القسم من يحصل على حق التتبع بعد وفاة الفنان.(2) يحصل خليفة الفنان على حق التتبع الذي ينشأ عن عملية إعادة بيع مؤهلة، فقط اذا، في وقت إبرام عقد عملية إعادة البيع المؤهلة -(أ) كان الخليفة يمتلك تلك الحقوق؛و(ب) كان الخليفة، -(i) في حالة شخص طبيعي -(أ) مواطنا نيوزيلنديا؛أو (ب) محل إقامته أو مقر إقامته في نيوزيلندا؛أو (ج) مواطنا أو محل إقامته أو مقر إقامته في دولة منالدول التي يتم التعامل معها بالمثل.(ii) في حالة شخص اعتبارية، شركة تم تأسيسها أو تسجيلها أو تمارس الأعمال التجارية في نيوزيلندا أو دولة من الدول التي يتم التعامل معها بالمثل.(3) يجوز للخليفة أن ينقل حق التتبع إلى شخص آخر، باعتبارها ملكية شخصية،من خلال-(أ) التنازل؛أو (ب) الوصية؛أو (ج) تنفيذ القانون.(4) إذا كان اثنان أو أكثر من الخلفاء قد حصلوا على حق التتبع بعد وفاة الفنان، فإن كل خليفة يملك حصة من الحق الذي ورثه أو الذي انتقل إليه.(5) في هذا القسم، يعني الخليفة، فيما يتعلق بحق التتبع، ما يلي:(أ) الشخص الذي ورث حق التتبع بموجب الوصية أو في حالة وفاة الفنان من دون أن يترك أي وصية؛أو (ب) الشخص الذي يمتلك حق التتبع بعد نقل الحق بموجب المادة الفرعية (3) مرة واحدة أو أكثر.[[118]](#footnote-119) | * يقدم دليلاً واضحًا خطوة بخطوة حول كيفية التعامل مع حق التتبع بعد وفاة الفنان أو الفنانين (في حالة المصنفات المشتركة التأليف)
* يحدد متطلبات الأهلية للخلفاء
* يسمح للخلفاء بنقل حق إعادة التتبع
 |
| حكم مفصل أكثر (أستراليا) | **12 من يملك حق التتبع؟**…مصنف فني تم إنشاؤه بواسطة فنان واحد لم يعد على قيد الحياة(2) إذا تم إنشاء مصنف فني من قبل فنان واحد تم تحديده ولكنه لم يعد على قيد الحياة في وقت إعادة البيع التجاري للمصنف الفني واذا كان الفنان قد استوفى متطلب الإقامة مباشرة قبل وفاته، فإن حق التتبع عند البيع التجاري يكون ملكا للجهة التالية:(أ) - في حال وجود شخص واحد فقط يخلفه في ملكية الحق - هذا الكيان (أي خليفة الفنان)، شرط أن يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري ومتطلب الخلافة؛(أ) - في حال وجود أكثر من شخص يخلفه في ملكية الحق - كل كيان من هذه الكيانات يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري ومتطلب الخلافة.….مصنف فني تم إنشاؤه من قبل أكثر من فنان(3)…(ب) - بالنسبة لكل فنان تم تحديده ولكنه لم يعد على قيد الحياة في وقت إعادة البيع التجاري، والذي استوفى متطلب الإقامة مباشرة قبل وفاته، ويخلفه شخص واحد فقط في ملكية الحق -هذا الكيان (أي خليفة الفنان)، شرط أن يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري ومتطلب الخلافة؛و(ج) - بالنسبة لكل فنان تم تحديده ولكنه لم يعد على قيد الحياة في وقت إعادة البيع التجاري، والذي استوفى متطلب الإقامة مباشرة قبل وفاته، ويخلفه أكثر من شخص في ملكية الحق - كل كيان من هذه الكيانات، شرط أن يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري ومتطلب الخلافة؛الخلفاء اللاحقون في الملكية(4) بالنسبة لكل كيان يمتلك مصلحة في حق التتبع عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني بموجب الفقرة الفرعية (2) أو (3)، أو بموجب حكم سابق لهاتين الفقرتين الفرعيتين، ولكن هذا الكيان قد مات في وقت إعادة البيع التجاري التالية للمصنف الفني، تعود ملكية حق التتبع عند إعادة البيع التجاري التالية للمصنف الفني إلى:(أ) - في حال وجود شخص واحد فقط يخلفه في ملكية الحق - هذا الكيان (أي خليفة خليفة الفنان)، شرط أن يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري التالي ومتطلب الخلافة؛(أ) - في حال وجود أكثر من شخص يخلفه في ملكية الحق - كل كيان من هذه الكيانات يستوفي متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري التالي ومتطلب الخلافة.15 متطلب الخلافة(1) يستوفي الكيان متطلب الخلافة فيما يتعلق بحق التتبع عند إعادة البيع التجاري لمصنف فني، إذا استوفى الكيان:(أ) المعياران 1 و2 (في الفقرتين الفرعيتين (2) و(3))؛أو (ب) المعياران 3 و4 (في الفقرتين الفرعيتين (4) و(5))؛المعيار 1(2) بعد وفاة الشخص المعني، حصل الكيان على الحق من خلال وصية الشخص المتوفي، أو وفقًا لقواعد الخلافة في حال عدم وجود أي وصية.المعيار 2(3) الكيان هو:(أ) فرد لديه مصلحة في الحق وينتفع منه؛أو (ب) جمعية خيرية أو مؤسسة خيرية لديها مصلحة في الحق وتنتفع منه؛أو (ج) هيئة مجتمعية لديها مصلحة في الحق وتنتفع منه؛أو (د) الشخص الوصيّ/المؤتمن على حق:(i) فرد؛أو (ii) جمعية خيرية أو مؤسسة خيرية؛أو (iii) هيئة مجتمعية.المعيار 3(4) حصل الكيان على مصلحته في الحق عند تصفية جمعية خيرية أو مؤسسة خيرية أو هيئة مجتمعية.المعيار 4(5) الكيان هو جمعية خيرية أو مؤسسة خيرية أو هيئة مجتمعية تم تأسيسها لنفس الأهداف الرئيسية التي تم تأسيس الهيئة التي تم تصفيتها على أساسها.[[119]](#footnote-120) | * يسعى هذا الحكم إلى تغطية جميع الاحتمالات تقريبًا - فنان واحد وعدة فنانين، والخلفاء الفرديين والمتعددين، والحالات التي توجد فيها سلسلة من الخلفاء. وبالتالي، قد يوفر هذا الحكم قائمة مرجعية مفيدة لواضعي القوانين الوطنية الآخرين الذين يفكرون في اعتماد مخطط جديد لحق التتبع أو مراجعة المخطط الحالي.
* يعتمد هذا الحكم المفصل جدا على استيفاء مطلبين أساسيين: الإقامة (للاطلاع على النص، راجع العمود الثاني للجدول 13) والخلافة (انظر أدناه في العمود 2 من هذا الجدول).
* يتعامل مع الحالات التي يوجد فيها سلسلة من الخلفاء في الملكية للمؤلف أو المؤلفين
* يتطرق إلى جنسية البلدان التي توفر الحماية والبلدان التي يتم التعامل معها بالمثل (مثل الأحكام النموذجية الأخرى المذكورة أعلاه)؛ وينص على الإقامة الدائمة كمعيار إضافي قد ترغب البلدان في اعتماده (مع الإشارة إلى الصعوبات العملية المحتملة لهذا الأمر المذكورة أعلاه).
* يحدد الشركات بالإشارة إلى القانون الوطني (في هذه الحالة، أستراليا) ولكن تجدر الإشارة إلى أن الشركات لا تستوفي جميعها متطلب الخلافة (انظر أدناه).
* رغم أن هذا الحكم مُعقد نسبيا، إلا أنه ينص على معايير للأشخاص أو الكيانات التي يمكن أن تحصل على حق التتبع، أي الأفراد وبعض الكيانات الأخرى، مثل المؤسسات الخيرية والهيئات المجتمعية التي قد تكون أو لا تكون شركات. وينص أيضًا على الخلافة لمن يخلف الفنان في الملكية.
* يمكن اعتبار هذا الحكم نقطة انطلاق لواضعي القوانين والسياسات الوطنية، علما أنهم يجب أن يأخذوا في الاعتبار أنظمتهم القانونية وتقاليدهم الاجتماعية والثقافية، فعلى سبيل المثال، قد يكون من الممكن حصر الإشارة إلى الجمعيات الخيرية أو الهيئات المجتمعية بتلك المعنية مباشرة بحقوق المؤلفين والنص على أنه يجب استخدام عائدات حق التتبع لتوفير الدعم الاجتماعي للفنانين، أو قد يتم تحديد أهداف عامة مشابهة.
* ومن ناحية أخرى، قد يكتفي مخطط وطني بترك حق الخلافة لورثة المؤلف المتوفي فقط.
* تنص المادة 14(ثالثا)(1) على أن كل هذه الاحتمالات ممكنة بعد وفاة المؤلف.
 |

## بعض الأحكام المفيدة الأخرى

### ***الحقوق المشتركة***

1. في حال وجود عدة مؤلفين لمصنف ينطبق عليه حق التتبع، قد يكون من المفيد وجود حُكم في القانون الوطني يُحدد حقوق كل واحد منهم. وقد تكون الأحكام التالية المستمدة من السوابق في المملكة المتحدة وأستراليا مفيدة هنا (أو قد يكون من الكافي الاعتماد على الأحكام الواردة في قوانين حق المؤلف الوطنية). فعلى سبيل التوضيح، فإن الإشارات أدناه إلى "المالكين المشتركين" أو "الحصة المتساوية" تعني أنه يحق للمؤلف وخلفائه الحصول على حصة متساوية في حق التتبع ما لم يتفقوا على خلاف ذلك. ويتناقض هذا الأمر مع الحالات التي تكون فيه حيازة الحق مشتركة بين المالكين (وفقا لمبدأ "الإيجار المشترك" الذي ينص على أنه عندما يموت أحد المستأجرين تنتقل حصته إلى المستأجرين الآخرين)، والتي تتناوله أنظمة القانون العام وتحدد أن المالك الباقي على قيد الحياة تنتقل اليه حصة المالك المتوفي.

الجدول 15

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| أكثر من مؤلف (المملكة المتحدة) | **التأليف المشترك**5.-(1) في حالة المصنف المشترك التأليف، يكون حق التتبع ملكًا للمؤلفين باعتبارهم مالكين مشتركين.(2) يكون الحق موزعاً على حصص متساوية أو على حصص أخرى وفقا لما قد يتم الاتفاق عليه.(3) يجب أن يكون هذا الاتفاق مكتوبا وموقعا من قبل أو نيابة عن كل طرف من أطراف الاتفاق.(4) "المصنف المشترك التأليف" يعني المصنف الذي أنشأه مؤلفان أو أكثر.[[120]](#footnote-121) . | * يبدو أن الحصص المتساوية هي طريقة أكثر إنصافًا هنا بدلاً من الاعتماد على مفهوم "حيازة الحق المشتركة بين المالكين" (مبدأ "الإيجار المشترك") الذي يحصل بموجبه المؤلف الوحيد الذي ما زال على قيد الحياة على جميع حصص حق التتبع التي يملكها المؤلفون الذين فارقوا الحياة (يصبح المالك الوحيد لحق التتبع).
* إن تعريف "المصنف المشترك التأليف" في الفقرة (4) هو أوسع نطاقا من تعريف هذا التعبير بموجب بعض القوانين الوطنية، على سبيل المثال، القوانين التي تحدد أن التعاون مطلوب ولا يمكن فصل مساهمات المؤلفين الفرديين عن بعضها البعض بسهولة.[[121]](#footnote-122) وبشكل عام، يمكن اعتبار أن هذا الحكم ملائم لجميع المصنفات التي يشترك في تأليفها أكثر من مؤلف، وأن هذه المصنفات لا ينبغي أن تقتصر على المصنفات التي تعد مصنفات مشتركة التأليف بموجب القانون الوطني. ولكن، يعود تحديد هذا الأمر إلى كل مخطط وطني لحق التتبع، مع مراعاة قانون حق المؤلف الوطني
 |
| عدة مؤلفين شاركوا في انشاء المصنف - جميعهم على قيد الحياة أو بعضهم متوفى في وقت إعادة البيع (أستراليا) | **16 حصة حق التتبع في حالة وجود أكثر من فنان**في حال وجود أكثر من فنان وجميعهم على قيد الحياة(1) إذا كان جميع حاملي حق التتبع عند إعادة البيع التجاري لمصنف فني هم فنانون شاركوا في انشاء المصنف الفني، يحق لكل فنان الحصول على حصة متساوية من إتاوة حق التتبع الناجمة عن عملية إعادة البيع التجاري هذه، الا إذا:(أ) اتفق الفنانون على توزيع حصص إتاوة حق التتبعبشكل مختلف؛(ب) لا تمنح هذه الاتفاقية حصة من إتاوة حق التتبع لأي شخص آخر (الا من خلال الوصية أو وفقًا لقواعد الخلافة في حالة وفاة الفنان من دون أن يترك اي وصية).في حال وجود أكثر من فنان، ولكن أحدهم لم يعد على قيد الحياة(2) في حال:(أ) وجود أكثر من فنان لمصنف فني واحد؛و(ب) تم تحديد أحد الفنانين ولكنه لم يعد على قيد الحياة في وقت إعادة بيع العمل الفني تجاريًا؛و(ج) استوفى الفنان متطلب الإقامة مباشرة قبل وفاته؛فان حصة الإتاوة من عملية إعادة البيع التجاري للمصنف الفني والتي كان من حق الفنان الحصول عليها لو كان الفنان على قيد الحياة وقد تم تحديده واستوفى متطلب الإقامة في وقت إعادة البيع التجاري، تنتقل إلى أولئك الذين يحصلون،من خلال هذا الفنان، على حق التتبع عند إعادة البيع التجاري للمصنف الفني.[[122]](#footnote-123) | * يتعامل مع الحالات المختلفة التي قد تنشأ عند وجود أكثر من مؤلف على قيد الحياة أو واحد فقط على قيد الحياة في وقت إعادة البيع.
* ويمكن توسيع نطاق هذا الحكم ليشمل المخطوطات الأصلية إذا كان ذلك مرغوبًا فيه.
 |
| مصنف فني تم إنشاؤه بشكل مشترك (نيوزيلندا)  | **12 الحق في الحصص عند إنشاء مصنف فني بشكل مشترك**(1) ينطبق هذا القسم إذا نشأ حق التتبع فيما يتعلق بمصنف فني بصري أصلي تم إنشاؤه بشكل مشترك من قبل فنانَيْن أو أكثر.(2) حق التتبع—(أ) يعود فقط إلى الفنانين الذين شاركوا في انشاء المصنف والذين كانوا مؤهلين في الوقت اللازم (يرجى الاطلاع على القسم 7(1)(د) و(2))؛و(ب) يكون موزعا على هؤلاء الفنانون المؤهلون الذين شاركوا في انشاء المصنف على حصص متساوية فيما بينهم أو على حصص أخرى محددة في اتفاقية مكتوبة موقعة من قبل جميع هؤلاء الفنانين أو نيابة عنهم.[[123]](#footnote-124) | * حكم أقل تفصيلاً، مع افتراض أن الحصص سيتم توزيعها بالتساوي في حال عدم وجود اتفاق مخالف لذلك
* يجب أن يستوفي الفنانون متطلبات الأهلية المنصوص عليها في قانون نيوزيلندا
 |

## **إثبات نسبة المصنف إلى المؤلف وبعض الافتراضات المفيدة**

1. قد ترغب القوانين الوطنية في توفير أحكام بشأن الطريقة التي يتم بها نسبة المصنف إلى المؤلف عندما تُطالب جهة ما بالحصول على حق التتبع لهذا المصنف. من المفترض هنا أن انشاء نظام لتسجيل المطالبات بحق التتبع لن يكون مسموحًا به بموجب المادة 5(2) من اتفاقية برن، على الرغم من أنه قد يعتبر البعض هذا الأمر ممكنًا إذا كان اختياريًا أو إذا كان حق التتبع منصوص عليه في تشريع مستقل بدلاً من أن يكون مشمولا في قانون حق المؤلف العام كما هو الحال مع غالبية الدول الأعضاء في اتفاقية برن التي تملك مخططات لحق التتبع.
2. وقد تكون هناك أيضًا افتراضات استدلالية أخرى من شأنها أن تساعد في تحصيل إتاوة حق التتبع، ويمكن لواضعي السياسات والمشرعين على المستوى الوطني الاطلاع على العديد من الأحكام النموذجية المفيدة في الجدول 16 أدناه وكذلك في الجدول 26 في الجزء الثاني.

الجدول 16

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| افتراض فيما يتعلق بنسبة المصنف إلى المؤلف (كينيا)  | إذا ظهرت علامة أو اسم على المصنف الفني لتحديد أن الشخص المذكور اسمه أو الذي تشير العلامة اليه هو مؤلف هذا المصنف الفني، فيفترض في غياب أي علامة أو دليل آخر أن الشخص هو المؤلف.[[124]](#footnote-125) | * ينطبق الافتراض في حال عدم وجود أي علامة أخرى أو دليل لتحديد المؤلف.
 |
| افتراض أقوى فيما يتعلق بنسبة المصنف إلى المؤلف (المملكة المتحدة) | (1) إذا ظهر على المصنف عند إنجازه اسم يوحي بأنه اسم المؤلف، فيُفترض أن الشخص الذي يظهر اسمه هو مؤلف المصنف، ما لم يثبت عكس ذلك.(2) في حالة المصنف الذي يُزعم أنه مصنف مشترك التأليف، تنطبق الفقرة (1) على كل شخص يُزعم أنه أحد المؤلفين.[[125]](#footnote-126) | * يوفر افتراضًا قويًا فيما يتعلق بنسبة المصنف إلى المؤلف، إذ يطلب من الشخص الذي يعارض هذا الافتراض إثبات العكس (في أنظمة القانون العام، سيكون هذا الأمر مدرجا في قائمة الاحتمالات).
* يتناول أيضًا مسألة المصنفات المشتركة التأليف.
 |
| افتراضات أضعف فيما يتعلق بنسبة المصنف إلى المؤلف  | إذا ظهرت على المصنف الفني [أو المخطوطة] علامة أو اسم لتحديد أن الشخص المذكور اسمه أو الذي تشير العلامة اليه هو مؤلف هذا المصنف الفني، فإن وجود العلامة أو الاسم يعتبر دليلاً أولياً لأغراض هذا القانون على أن:(أ) - في حالة عدم وجود علامة أو اسم آخر على المصنف الفني [أو المخطوطة] - الشخص هو مؤلف المصنف الفني [أو المخطوطة]؛ و(ب) - في حالة وجود علامة أو اسم آخر على المصنف الفني [أو المخطوطة] - الشخص هو أحد مؤلفي المصنف الفني [أو المخطوطة].[[126]](#footnote-127) | * من الأسهل التخلي عن الافتراض الأولي من ضرورة إثبات العكس.
 |

## **الحق في طلب المعلومات**

1. إن الحصول على المعلومات في الوقت المناسب بشأن حدوث عمليات إعادة بيع المصنفات أمر بالغ الأهمية لتطبيق أي مخطط لحق التتبع، ومن المفيد أيضا وجود آلية تسمح بالحصول على مثل هذه المعلومات من الجهات المتخصصة في سوق المصنفات الفنية وغيرهم من الوسطاء بناءً على طلب المؤلف أو منظمة الإدارة الجماعية المعينة رسميا.
2. ويتضمن الجدول التالي بعض الأحكام النموذجية، ولكن قد يكون من الأنسب توفير إرشادات أكثر تفصيلاً من خلال التشريعات الثانوية (اللوائح والمراسيم وما إلى ذلك). وبناء على ذلك، فإننا نقترح أدناه أحكاما لاستخدامها ضمن اللوائح.
3. سيتم مناقشة الجوانب التشغيلية الأكثر أهمية لمخططات حق التتبع والتي تنشأ عندما تتولى منظمات الإدارة الجماعية إدارة حق التتبع في الجزء الثاني من مجموعة الأدوات هذه، وخاصة في الفقرة 42 وما يليها.

الجدول 17

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| حكم بسيط (المفوضية الأوروبية) | المادة 9الحق في طلب المعلومات تنص الدول الأعضاء على أنه لمدة ثلاث سنوات بعد إعادة البيع، يجوز للأشخاص المخولين بموجب المادة 6 أن يطلبوا من أي جهة متخصصة في سوق المصنفات الفنية مذكورة في المادة 1(2) تقديم أي معلومات قد تكون ضرورية من أجل تأمين دفع الإتاوات المرتبطة بعملية إعادة البيع.[[127]](#footnote-128)(2) يجوز إصدار لوائح/مراسيم/توجيهات تحدد بمزيد من التفصيل المسائل المشار إليها في (1).  | * ينص على الحق الأساسي للأشخاص الذين يحق لهم الحصول على إتاوة حق التتبع في تلقي المعلومات ولكنه لا يحدد نوع المعلومات التي يمكن البحث عنها.
* "الأشخاص المستحقين بموجب المادة 6" يغطي هذا النص الحالات التي يكون فيها هذا الشخص منظمة إدارة جماعية تدير حق التتبع بالنيابة عن الشخص المستحق.
* إن التنفيذ الفعال لمثل هذا الحكم قد يستدعي مزيدًا من الارشادات من خلال اللوائح أو التوجيهات الإدارية (وذلك وفقًا للنظام القانوني الخاص بالبلد الذي يُشرع مخطط حق التتبع). ويمكن اقتراح مسودة حكم لهذا الغرض وفقا للنص التالي (إضافة فقرة جديدة إلى الحكم في العمود 2).
* ويمكن أن تحدد مثل هذه اللوائح/المراسيم/التوجيهات بمزيد من التفصيل الجوانب التشغيلية لمنظمات الإدارة الجماعية، بما في ذلك أي صلاحيات إضافية لطلب المعلومات من السلطات الأخرى، فضلا عن تحديد العقوبات المدنية أو الجنائية في حالة عدم الامتثال.
 |
| الأحكام الواردة في القوانين الوطنية | *يرجى الاطلاع على الأحكام المستخرجة في الجدول رقم 23 في الجزء الثاني.* |  |

## **متى ينبغي تطبيق مخطط حق التتبع والفترات الانتقالية.**

1. عند صياغة مخطط وطني جديد لحق التتبع ينبغي دراسة بعض المسائل الهامة بتأن، وبشكل خاص، الاجابة على الأسئلة التالية: هل سيتم تطبيقه بأثر رجعي لتغطية جميع المصنفات المحمية في البلد المعني قبل تاريخ اعتماده أم ينبغي أن ينطبق فقط على المصنفات التي تم إنشاؤها بعد تاريخ اعتماده؟ إذا كان المخطط ينطبق على المصنفات المحمية بالفعل في تاريخ سريان مفعوله، فهل يجب أن ينطبق فقط على عمليات إعادة البيع التي تحدث بعد هذا التاريخ أم يجب أن ينطبق أيضا على عمليات إعادة البيع التي حدثت قبل هذا التاريخ وما هي الفترة الزمنية التي يجب أن نعود فيها إلى الوراء؟ وهل ينبغي تحديد فترة انتقالية لا تخضع خلالها عمليات إعادة البيع لحق التتبع لأن هذا الأمر قد يؤثر بشكل سلبي على الترتيبات القائمة مع المعارض والوكلاء والجهات المعنية الأخرى؟ وهل ينبغي تحديد فترة انتقالية لا يتم فيها تغطية المطالبات المتعلقة بإعادة بيع المصنفات التي تعود إلى ورثة المؤلفين المتوفين؟
2. وبما أن أي مخطط مقترح لحق التتبع يجب أن يتوافق مع أحكام اتفاقية برن، فمن الضروري مراعاة المادة 18 من تلك الاتفاقية التي تنص على ما يلي:

(1) تسري هذه الاتفاقية على جميع المصنفات التي لم تصبح، وقت دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ، ملكاً عاماً في بلد المنشأ بعد انقضاء مدة الحماية.

(2) ولكن، إذا أصبح العمل، نتيجة انتهاء مدة الحماية الممنوحة سابقاً، ملكاً عاماً للبلد الذي يُطلب فيه الحماية، فلا يجوز حماية هذا المصنف من جديد.

(3) يخضع تطبيق هذا المبدأ لجميع الأحكام الواردة في الاتفاقيات الخاصة بهذا الشأن القائمة بين دول الاتحاد أو التي سيتم إبرامها فيما بينها. وفي حالة عدم وجود مثل هذه الأحكام، تحدد البلدان المعنية، كل فيما يخصها، شروط تطبيق هذا المبدأ.

(4) تسري الأحكام السابقة أيضاً في حالة انضمام دول جديدة إلى الاتحاد وفي الحالات التي يتم فيها تمديد فترة الحماية من خلال تطبيق [المادة 7](https://www.wipo.int/wipolex/en/treaties/textdetails/12214#P127_22000) أو بسبب التنازل عن التحفظات.

1. وبالتالي، فإن أي حق تتبع يتم اعتماده في القانون الوطني يجب أن ينطبق على جميع المصنفات الفنية [والمخطوطات] المحمية في ذلك البلد في تاريخ سريان مفعوله - وسيكون من غير المتسق مع المادة 18(1)، على سبيل المثال، تطبيقه فقط على المصنفات التي تم إنشاؤها بعد هذا التاريخ. ولكن المادة 18(1) لا تنص عل تطبيق حق التتبع بأثر رجعي، أي على عمليات إعادة البيع التجاري التي حدثت قبل هذا التاريخ، حتى لو تمت هذه العمليات قبل تاريخ سريان مفعول حق التتبع بفترة قصيرة: لا ينطبق حق التتبع بأثر مستقبلي إلا على عمليات إعادة البيع التجاري للمصنفات المحمية بالفعل بموجب القانون الوطني.
2. وتجدر الإشارة إلى أن المادة 18(3) من اتفاقية برن تتناول إمكانية اتخاذ ترتيبات انتقالية لتطبيق الحق الجديد، وبالتالي قد يكون من المسموح استثناء بعض عمليات إعادة البيع التجاري التي تحدث بعد تاريخ بدء سريان مفعول حق التتبع، على الرغم من أن صفة "انتقالي" تشير إلى أن هذا الأمر يجب أن يكون لفترة قصيرة نسبيًا.[[128]](#footnote-129) وفي حالة حق التتبع، قد يكون من المعقول توفير فترة قصيرة من الوقت لأي عملية إعادة بيع تجاري تحدث بعد تاريخ سريان مفعول مخطط حق التتبع الوطني إذا تم إدراج المصنف للبيع قبل هذا التاريخ. ويتضمن الجدول أدناه مسودة محتملة لهذا النوع من الأحكام. ولكن، قد يرى واضعو السياسات والمشرعون على المستوى الوطني أن النهج الأكثر بساطة هو اعتبار أن عمليات البيع التجاري التي تخضع لحق التتبع هي فقط تلك التي تحدث بعد تاريخ سريان مفعول هذا الحق.

الجدول 18

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوع الحكم** | **النص المقترح** | **تعليقات/ملاحظات** |
| حكم بسيط يتبع ما تنص عليه المادة 18(1) من اتفاقية برن | يسري هذا القانون على جميع المصنفات الفنية [والمخطوطات] المحمية بموجب القانون الوطني [أي قانون حق المؤلف العام للدولة المعنية] بدءا من تاريخ سريان مفعول هذا القانون، ولكنه ينطبق فقط على عمليات إعادة البيع التجاري للمصنفات التي يقع تاريخ عقد بيعها بعد بدء سريان مفعول هذا القانون.  | يجب تطبيق حق التتبع على جميع المصنفات المحمية في تاريخ بدء سريان مفعول مخطط حق التتبع ولكن فقط على عمليات إعادة البيع التجاري التي تحدث بعد هذا التاريخ  |
| حكم بديل يعتمد على توجيه المفوضية الأوروبية | 1) هذا القانون —(أ) لا ينطبق على عمليات البيع التي يكون تاريخ العقد الخاص بها سابقًا لتاريخ بدء سريان مفعول القانون؛ ولكنه(ب) ينطبق على الرغم من أن المصنف تم بيعه قبل تاريخ بدء سريان مفعول القانون. | يحقق نفس أهداف الحكم السابق. |
| حكم انتقالي محتمل | لا ينطبق حق التتبع في الحالات التالية:(أ) خلال ستة أشهر من تاريخ سريان مفعول هذا القانون، تم وضع المصنف الفني [والمخطوطة] لدى أحد الجهات المتخصصة في سوق المصنفات الفنية لأغراض إعادة البيع التجاري؛و (ب) تتم عملية إعادة البيع التجاري بعد سريان مفعول هذا القانون. | * يحدد فترة زمنية قبل البدء في عرض المصنف لإعادة البيع
* هل ينبغي السماح بفترة أطول، على سبيل المثال في حالة المصنفات التي توفى مؤلفها؟
* هل يجب تحديد فترة محددة لبدء تطبيق حق التتبع على عمليات إعادة البيع التجاري بعد سريان مفعول القانون، مثل 6 أشهر، أو سنة، أو اي فترة أخرى؟
 |

[نهاية الوثيقة]

1. تُرجم المصطلح الفرنسي "droit de suite" مؤخرا في وثائق الويبو إلى "resale right" بالانكليزية (أي "حق إعادة البيع"): يرجى الاطلاع على الويبو، *دليل معاهدات حق المؤلف والحقوق المجاورة التي تديرها الويبو، ومسرد مصطلحات حق المؤلف والحقوق المجاورة،* منشور الويبو رقم 891، 2003، ص 284. تاريخيًا (وفعليًا) كان المصطلح الفرنسي "droit de suite" يعني‘right of following on’ بالانكليزية (أي "حق المتابعة") وكان مشتقًا من قانون الملكية العقارية الفرنسي؛ يرجى الاطلاع على هاوزر، "*droit de suite*: مشكلة حماية الفنان الفقير بموجب قانون حق المؤلف" (1959) 6 Bull Cop Soc USA 94، 97.. ومن المثير للاهتمام أن النسخة الإنجليزية من حق إعادة البيع الذي تم اعتماده مؤخرًا في المملكة العربية السعودية يستخدم المصطلح "right to trace": المملكة العربية السعودية، *اللائحة التنفيذية لقانون حماية حق المؤلف 1443هـ/2022،* المادة 6. [↑](#footnote-ref-2)
2. إن الأدبيات المتعلقة *بحق التتبع (droit de suite)* وتاريخه وتطوره واسعة النطاق. للأغراض الحالية، يرجى الاطلاع على: ‘"من الحق إلى القيمة المضافة للمصنفات الفنية" [1914] حق المؤلف 34، 57؛ دوتشيمين، حق التتبع (1948)؛ ف. هيب، "الإتاوات من مصنفات الفنون الجميلة: أصل مفهوم حق التتبع في قانون حق المؤلف" (1959) 6 Bull Cop Soc USA 91 ("Hepp")؛ هاوزر، حق التتبع: مشكلة حماية الفنان الفقير بموجب قانون حق المؤلف" (1959) 6 Bull Cop Soc USA 94. دوتشيمين، حق التتبع (1967–1968) 54–55 RIDA 369؛ ر. بليزانت، "حق التتبع" [1969] حق المؤلف 157؛ دوتشيمين، "حق التتبع" (1969) 62 RIDA 78؛ كاتزنبرجر، "حق التتبع في قانون حق المؤلف" [1973] 4 IIC 361؛ دوتشيمين، "حق التتبع" (1974) 80 RIDA 4؛ نوردمان " تعديل قانون حق المؤلف الألماني عام 1972 " (1973) 4 IIC 179؛ أولمر، "حق التتبع وتنظيمه في اتفاقية برن" تكريما لهنري ديسبوا، دراسات الملكية الفكرية (1974)، 89؛ أولمر، "حق التتبع في قانون حق المؤلف الدولي" (1975) 6 IIC 12؛ نوردمان، "حق التتبع" في المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن وفي قانون حق المؤلف لجمهورية ألمانيا الاتحادية [1977] حق المؤلف 342. مكتب حق المؤلف الأمريكي، حق التتبع: حق التبع (تقرير عام 1992)، ملخص في العمود 16. – VLA مجلة القانون والفنون 318 (1992); شيرا بيرلموتر، "حق التتبع: تحليل تقرير سجل حق المؤلف، 16 عمودًا - VLA مجلة القانون والفنون 157 (1992)؛ بييردون-فوسيت، حق التتبع في الملكية الأدبية والفنية:دراسة مقارنة في القانون (ترجمة من الفرنسية بقلم ل. مارين-فاليكيت)، مركز القانون والفنون، كلية الحقوق بجامعة كولومبيا، نيويورك، 1991 (‘بييردون-فوسيت’)؛ مايكل ب. ريدي "حق التتبع: لماذا يجب أن يحصل الفنانون التشكيليون الأمريكيون على حق ملكية إعادة البيع"، مراجعة قانون الترفيه في 15 لويولا أوف لوس أنجلوس 509. [↑](#footnote-ref-3)
3. اعتبارًا من 1 يناير 2024، أدرجت جمعية فناني المصنفات البصرية الأوروبية(EVA) 106 دولة في لائحة الدول التي تطبق حق التتبع في قوانينها. تم استخلاص هذه الأرقام من القوانين الوطنية الموجودة على موقع الويبو: يرجى الاطلاع على الرابط التالي: <https://www.resale-right.org/countries-with-arr/> (تاريخ الاطلاع: 10 يناير 2025). ودولة إثيوبيا هي الدولة الوحيدة من بين هذه الدول التي لم توقع على اتفاقية برن. يرجى الاطلاع على الملاحظة رقم 20 أدناه. [↑](#footnote-ref-4)
4. يستند القسم التالي إلى المواد الموجودة في كتاب س. ريكتسون وج. جينسبيرج، *حق المؤلف والحقوق المجاورة،* مطبعة جامعة أكسفورد، أكسفورد، الطبعة الثالثة، 2022 ("ريكتسون وجينسبيرج")، [11.59] وما يليه. يرجى الاطلاع أيضًا على س. ريكيتسون، "المعاهدة الدولية المقترحة بشأن حق التتبع" (2015) 245 *Revue Internationale du Droit d'Auteur* 3-263 ('Ricketson'). [↑](#footnote-ref-5)
5. كما ورد في الطباعة الحجرية الشهيرة لجان لويس فوران من ميليه وعائلته في الصفحة الافتتاحية لـ ج. فارشي، *هل حق إعادة البيع قابل للتحلل في التحليل الاقتصادي؟* مارس 2011 ("فارشي")؛ يرى الاطلاع أيضًا على كاتزينبيرجر، ص 364 وما يليها؛ دوتشيمين، ص 17 وما يليها. ومن الفنانين المشهورين الآخرين المتوفين الذين تم الاستشهاد بهم في هذا الصدد ديغا وبولين. [↑](#footnote-ref-6)
6. *كرونيك دي باريس*، 25 فبراير 1893؛ يرجى الاطلاع أيضا على أيضًا هاوزر، ص. 96 وما يليها، ودوشمين، ص. 35 وما يليها، وبييردون-فوسيت، ص. 2 و3 والمصادر الأخرى المذكورة في الملاحظة 2. [↑](#footnote-ref-7)
7. للمزيد من المعلومات يرجى الاطلاع على بييردون-فوسيت، من ص. 2 إلى 5. للاطلاع على مسودة اقتراح قديمة كان يمكن أن توفر للفنانين حصة ربع القيمة الاضافية للمصنفات الفنية الأصلية عند إعادة بيعها، يرجى الاطلاع على حق المؤلف *Le Droit d'Auteur* 34-36. [↑](#footnote-ref-8)
8. قانون 20 مايو 1920؛ أعيد إنتاجه في [1920] حق المؤلف Le Droit d'Auteur 61 وفيما يتعلق بتحليل القانون، يرجى الاطلاع على فونوا، [1920] حق المؤلف Le Droit d'Auteur 161. للمزيد من المعلومات يرجى الاطلاع على دوشيمين، ص. 36 وما يليها. [↑](#footnote-ref-9)
9. قانون 20 مايو 1920، المادة 2. كان المقياس 1% للمصنفات المباعة بين 1000 و10000 فرنك فرنسي؛ و1.5% للمصنفات المباعة بين 10000 و20000 فرنك فرنسي؛ و2% للمصنفات بين 20000 و50000 فرنك فرنسي؛ و3% للمصنفات التي تزيد قيمة بيعها عن 50000 فرنك فرنسي. وفي 17 كانون الأول/ديسمبر 1920، تم اعتماد مرسوم تنفيذي آخر: [*1921] حق التتبع* 4. [↑](#footnote-ref-10)
10. للمزيد من المعلومات يرجى الاطلاع على فونوا، [192] حق المؤلف *Le Droit d'Auteur*  106-107؛ *وهاوزر*، 99-101. [↑](#footnote-ref-11)
11. قانون 25 يونيو 1921 (تم نشره في [1921] حق المؤلف Le Droit d’Auteur 97). يتراوح المقياس بين 2% و6%: المادة 2. [↑](#footnote-ref-12)
12. قانون 24 نوفمبر 1926، المادة 35 (تم نشره في [1926] *حق المؤلف Le Droit d’Auteur*  33-34). [↑](#footnote-ref-13)
13. قانون 22 مارس 1935، المادة الجديدة 29، التي أدخلت تعديلات على قانون 29 مارس 1926 (تم نشره في [1935] حق المؤلف Le Droit d’Auteur 63). [↑](#footnote-ref-14)
14. قانون 22 أبريل 1941، المواد 144-155. [↑](#footnote-ref-15)
15. قانون 17 ديسمبر 1937، المادة 9 (حصة 25%). [↑](#footnote-ref-16)
16. يرجى الاطلاع أيضا على ريكتسون، 17-19. [↑](#footnote-ref-17)
17. ريكيتسون وجينسبيرج، الفقرة 11.64. [↑](#footnote-ref-18)
18. يرجى الاطلاع على ريكتسون وجينسبيرج، الفقرة 11.64. قد نص القرار على ما يلي:

يُعبر المؤتمر عن رغبته في أن تقوم بلدان الاتحاد التي لم تتبنى بعد أحكاماً تشريعية تضمن للفنانين حقاً غير قابل للتصرف في الحصول على حصة من عائدات المبيعات العامة المتتالية لمصنفاتهم الأصلية بالأخذ في الاعتبار إمكانية النظر في اعتماد مثل هذه الأحكام. [↑](#footnote-ref-19)
19. بما في ذلك مسودة اتفاقية بشأن الموضوع أعده مدير مكتب برن الدولي، فريتز أوستيرتاج، في عام 1939: يرجى الاطلاع أيضًا على دوشيمين (1948)، ص 299-301، و[1940] DA 138. يرجى الاطلاع أيضًا على ريكتسون، 65-67، وريكتسون وجينسبيرج، الفقرتين 11.65و11.66. [↑](#footnote-ref-20)
20. يرجى الاطلاع أيضًا على ريكتسون، 19. أجريت هذه الدراسة في عام 2015، وتبين أن هناك 81 بلداً يطبق أحد أشكال حق التتبع. واعتبارًا من عام 2023، قدر المؤلف أن هذا العدد أصبح 95 تقريبا، ولكن تم الآن تقديم رقم أعلى بكثير من قبل جمعية فناني المصنفات البصرية الأوروبية (EVA)، والتي نشرت لائحة تتألف من 106 دولة تتضمن قوانينها حق التتبع. تم استخلاص هذه الأرقام من القوانين الوطنية الموجودة على موقع الويبو: يرجى الاطلاع على الرابط التالي: <https://www.resale-right.org/countries-with-arr/> (تاريخ الاطلاع: 10 يناير 2025). ودولة إثيوبيا هي الدولة الوحيدة من بين هذه الدول التي لم توقع على اتفاقية برن. ولكن، تجدر الإشارة أيضًا إلى أنه على الرغم من أن قوانين العديد من البلدان تحتوي على أحكام تتعلق بحق التتبع، فهذا لا يعني بالضرورة وجود نظام فاعل لجمع وتوزيع إيصالات حق التتبع في جميع هذه البلدان. [↑](#footnote-ref-21)
21. اليونسكو والويبو، قانون تونس النموذجي بشأن حق المؤلف في البلدان النامية، 1976، منشور الويبو 812 (E)، ص 8. [↑](#footnote-ref-22)
22. يرجى الاطلاع أيضا على ريكتسون، 23-27. سيتم التطرق إلى هذا الموضوع في القسمين التاليين من مجموعة الأدوات هذه. [↑](#footnote-ref-23)
23. في هذا الصدد، يبدو أنه في المملكة المتحدة يمكن أن يكون الحق في صنع النقوش ذا قيمة كبيرة للرسامين وغيرهم من الفنانين الذين لم يحصلوا على حماية لأعمالهم بموجب حق المؤلف حتى عام 1862 بموجب *قانون حق المؤلف للفنون الجميلة* الصادر في نفس السنة. ولكن قبل أكثر من 120 عامًا، تم منحهم الحق في صنع نقوش لأعمالهم، وقد ثبت أن هذا الأمر مربح بشكل خاص للرسامين وصانعي النقوش مثل ويليام هوغارث: يرجى الاطلاع على *قوانين حق المؤلف لصانعي النقوش لعامي 1735* و1766، ويرجى الاطلاع أيضًا على ديازلي، ر. (2008) 'تعليق على قانون صانعي النقوش' (1735)'، في المصادر الأساسية لحق المؤلف (1450-1900)، المحرران ل. بنتلي وم. كريتشمر، [www.copyrighthistory.org](http://www.copyrighthistory.org/) ويرجى الاطلاع أيضًا على ديازلي، ر. (2008) 'تعليق على قانون حق المؤلف للفنون الجميلة 1862'، في المصادر الأساسية لحق المؤلف (1450-1900))، المحرران ل. بنتلي وم. كريتشمر، [www.copyrighthistory.org](http://www.copyrighthistory.org/) [↑](#footnote-ref-24)
24. يرجى الاطلاع على كاتزنبرجر، 367-368؛ وهاوزر، 106-107. [↑](#footnote-ref-25)
25. التوجيه 2001/84/EC للبرلمان الأوروبي والمجلس المؤرخ 27 سبتمبر 2001 بشأن حق التتبع لصالح مؤلف عمل فني اصلي، الفقرة 3، الجريدة الرسمية L 272، 13/10/2001 ص. 0032 – 0036 ("توجيه المفوضية الأوروبية"). [↑](#footnote-ref-26)
26. يرجى الاطلاع أيضًا على ريكيتسون وجينسبيرج، [11.15] وما يليها. [↑](#footnote-ref-27)
27. معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، المادتان 6 و7. [↑](#footnote-ref-28)
28. يرجى الاطلاع على خطاب وزير البيئة والتراث والفنون (السيد ب. جاريت) عند تقديم مشروع قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2008 في البرلمان الأسترالي في 27 نوفمبر 2008: يرجى الاطلاع على [http://parlinfo.aph.gov.au/parlInfo/search/display/display.w3p;query=BillId\_Phrase%3Ar4010%20Title%3A%22 Second%20reading%22%20Content%3A%22 I%20move%22%7C%22and%20move%22%20Content%3A%22be%20now%20read%20a%20 Second%20time%22%20(Dataset%3Ahansardr%20%7C%20Dataset%3Ahansards);rec=1](http://parlinfo.aph.gov.au/parlInfo/search/display/display.w3p;query=BillId_Phrase:r4010%20Title:%22second%20reading%22%20Content:%22I%20move%22|%22and%20move%22%20Content:%22be%20now%20read%20a%20second%20time%22%20(Dataset:hansardr%20|%20Dataset:hansards);rec=1) . ويمكن العثور على وجهة نظر مماثلة في التقرير الكندي التالي: "جبهة تمثيل الفنانين الكنديين" و"تجمع فناني المصنفات البصرية في كيبيك"، *توصيات بشأن حق التتبع للفنانين في كندا*، أبريل 2013، الملحق ج. لاحظ أيضاً الإشارة المحددة إلى فناني أصحاب الأرض في التشريع النيوزيلندي الذي تم اعتماده مؤخراً: قانون حق التتبع للفناني المصنفات البصرية لعام 2023، المادة 3(1) (نيوزيلندا). [↑](#footnote-ref-29)
29. الويبو واليونسكو، *قانون تونس النموذجي بشأن قانون حق المؤلف في الدول النامية،* جنيف، 1976، القسم 4(ثانيا)*.* [↑](#footnote-ref-30)
30. قد لا تشير بعض البلدان التي تطبق القانون العام حتى إلى الأغراض ذات الصلة في تشريعاتها المعدلة التي تتضمن مخطط لحق التتبع، فعلى سبيل المثال، قامت كينيا بذلك في التشريع الذي قدمته في عام 2019 والذي يحمل عنوان " *قانون تعديل حق المؤلف لعام 2019".* [↑](#footnote-ref-31)
31. يرجى الاطلاع على قانون الملكية الفكرية الفرنسي، المادة L122-8، والمرسوم رقم 2007-756 المؤرخ 9 مايو 2007. [↑](#footnote-ref-32)
32. قارن الحكم الفرنسي في المادة 122-8(1) مباشرة قبل تطبيق فرنسا لتوجيه المفوضية الأوروبية (اعتبارًا من سبتمبر 2003):

بغض النظر عن أي نقل لملكية المصنف الأصلي، يتمتع مؤلفو المصنفات التصويرية والثلاثية الأبعاد بحق غير قابل للتصرف في المشاركة في عائدات أي بيع لمثل هذا المصنف بالمزاد العلني أو من خلال أحد التجار (بشروط مماثلة تقريبًا لشروط المزاد العلني، المادة 42 من القانون الفرنسي لعام 1957). تم حاليا تعديل المادة 122-8(1) من قانون الملكية الفكرية لتنفيذ توجيه المفوصية الأوروبية. [↑](#footnote-ref-33)
33. القانون الغواتيمالي بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة، المرسوم رقم 33-98، المادة 38. وينص قانون جمهورية الدومينيكان رقم 65-00 بشأن حق المؤلف في المادة 78 على حكم مماثل:

في حالة إعادة بيع مصنفات بصرية أو منحوتات أو مصنفات فنية ثلاثية الأبعاد بالمزاد العلني أو في معرض أو عن طريق تاجر متخصص، يتمتع المؤلف، وورثته أو خلفاؤه القانونيون في حال وفاته، طوال مدة حماية المصنفات المنصوص عليها في هذا القانون، بحق غير قابل للتصرف في الحصول من البائع على نسبة من سعر إعادة البيع، لا تقل بأي حال من الأحوال عن اثنين في المائة (2%) من سعر إعادة البيع. وتقع مسؤولية تحصيل وتوزيع هذه العائدات على عاتق منظمة إدارة جماعية يتم تشكيلها وترخيصها وفقاً لأحكام هذا القانون. [↑](#footnote-ref-34)
34. كينيا، *قانون حق المؤلف رقم 12 لعام 2001،* المادة 2. [↑](#footnote-ref-35)
35. استناداً إلى قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 6 (أستراليا). [↑](#footnote-ref-36)
36. ساحل العاج ، القانون رقم 96-564 المؤرخ 25 يوليو 1996 بشأن حماية المصنفات الفكرية وحقوق المؤلفين وفناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية ومقاطع الفيديو، المادة 44. [↑](#footnote-ref-37)
37. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 7(1). انظر(ي) أيضًا قانون حق التتبع للفنانين التشكيليين في نيوزيلندا لعام 2023، المادة 8 (1) التي تتبنى تعريفًا مشابهًا ولكنها تستخدم تعبير "العمل الفني البصري الأصلي". [↑](#footnote-ref-38)
38. كينيا، قانون حق المؤلف لعام 2001، المادة 2(1). [↑](#footnote-ref-39)
39. المرجع نفسه. [↑](#footnote-ref-40)
40. على سبيل المثال، يشير القانون الفرنسي إلى "المصنفات التصويرية والتشكيلية الأصلية" في المادة 122-8، الفقرة الأولى)، في حين يتم توفير قائمة أكثر تفصيلاً في المادة R 122-2 من المرسوم الصادر عام 2007: "اللوحات، والملصقات، والرسومات، والنقوش، والمطبوعات، والطباعة الحجرية، والمنحوتات، والمفروشات، والسيراميك، والأواني الزجاجية، والصور الفوتوغرافية والإبداعات البلاستيكية، على الوسائط السمعية والبصرية أو الرقمية". (‘Les œuvres mentionnées à l’article R. 122-1 sont les œuvres originales graphiques ou plastiques créées par l’auteur lui-même, telles que les tableaux, les collages, les peintures, les dessins, les gravures, les estampes, les lithographies, les sculptures, les tapisseries, les céramiques, les verreries, les photographies et les créations plastiques sur support audiovisuel ou numérique.’) [↑](#footnote-ref-41)
41. نيوزيلندا،قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2023، المادة 8(2)(i) و(ii)، المذكورة في الجدول 29 أدناه. [↑](#footnote-ref-42)
42. انظر(ي)، على سبيل المثال، أستراليا، قانون حق المؤلف لعام 1968، المادة 10(1) (تعريف "المصنف الفني"، الفقرة (ب): "مبنى أو نموذج لمبنى، سواء كان المبنى أو النموذج ذو جودة فنية أم لا"؛ قارن(ي) مع قانون حق المؤلف والتصاميم والبراءات في المملكة المتحدة لعام 1988، المادة 4(1)(ب) التي تشير إلى "عمل معماري هو مبنى أو نموذج لمبنى" وتعرّف "المبنى" على أنه يشمل "أي هيكل ثابت، وجزء من مبنى أو هيكل ثابت". [↑](#footnote-ref-43)
43. على سبيل المثال، يرجى الاطلاع على عملية بيع "*Everydays:* The First 5000 Days (2021)" مقابل 69.3 مليون دولار، وهي أول عملية بيع لرمز غير قابل للاستبدال NFT في مزاد من خلال دار مزادات كلاسيكية (كريستيز)؛ يرجى الاطلاع أيضًا على ج. كاستريناكيس، "باع الفنان المعروف باسم Beeple رمز غير قابل للاستبدال مقابل 69 مليون دولار، من خلال مزاد أول من نوعه في كريستيز، 12 مارس 2021، موقع The Verge:<https://www.theverge.com/2021/3/11/22325054/beeple-christies-nft-sale-cost-everydays-69-million> (تم الاطلاع على الرابط في 31 يناير 2025). [↑](#footnote-ref-44)
44. للاطلاع على حكم وطني مماثل، يرجى مراجعة المرجع التالي: السنغال، القانون رقم 2008-09 المؤرخ 25 يناير 2008، بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة، المادة 47 التي تشير إلى "المصنفات الفنية الأصلية" و"المخطوطات الأصلية للمؤلفين أو الملحنين". ويوجد حكم مماثل آخر في المادة 31 (1) و (2) من قانون حق المؤلف لعام 2016 الخاص بدولة مالاوي، والذي يشير إلى "النُسخ الأصلية" "للمصنفات التصويرية والمصنفات الثلاثية الأبعاد والمخطوطات"، في حين يشير الحكم الأخير الصادر في المملكة العربية السعودية إلى "المصنفات والمنتجات الفنية الجميلة الأصلية والمخطوطات الموسيقية الأصلية". [↑](#footnote-ref-45)
45. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 1(1) و(2). [↑](#footnote-ref-46)
46. يستند إلى المرجع التالي: أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 7. وللحصول على قائمة أقصر، يرجى الاطلاع على: فرنسا، المرسوم الصادر في عام 2007، المادة 122-2، الواردة في الجدول 29 أدناه. [↑](#footnote-ref-47)
47. المكسيك، القانون الاتحادي بشأن حق المؤلف لعام 1997، المادة 92(ثانيا)*.*  [↑](#footnote-ref-48)
48. على هذا النحو، فإن المادة 14(ثالثا)(2) تنص على أنه لا يمكن المطالبة بتوفير الحماية إلا "في الحدود التي يسمح بها تشريع الدولة المطلوب توفير الحماية فيها.". ومن الأمثلة الواضحة التي يمكن أن يحدث فيها ذلك هي حالة المخطوطات الأصلية للكتاب والمؤلفين الموسيقيين، والتي لا تتمتع بالحماية إلا بموجب قوانين عدد قليل من البلدان التي لديها حق تتبع. ومن الأمثلة الأخرى المصنفات الفنية التطبيقية. [↑](#footnote-ref-49)
49. يؤكد هذا الأمر على المرونة التي توفرها المادة 14(ثالثا) من اتفاقية برن والتي تسمح للقوانين الوطنية بتحديد مثل هذه الاستثناءات - أو المصنفات التي ينبغي شملها. ويتضمن الجدول 4 حكماً مقترحاً شاملاً بهذا الشأن، ولكن ينبغي أن نتذكر أنه بالنسبة لبعض الفئات، ليس من الضروري تحديد أي استثناءات، على سبيل المثال فيما يتعلق بالمصنفات التي يتم إنشاؤها بواسطة الكمبيوتر. [↑](#footnote-ref-50)
50. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 9. [↑](#footnote-ref-51)
51. المادة 49 من القانون رقم 2008-09 المؤرخ 25 يناير 2008 بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة في السنغال. [↑](#footnote-ref-52)
52. كينيا، قانون حق المؤلف لعام 2001، المادة 26د(6). [↑](#footnote-ref-53)
53. يمكن العثور على نموذج لهذا النوع من الأحكام في المادة 9 من قانون حق التتبع الأسترالي لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 9. [↑](#footnote-ref-54)
54. المكسيك، القانون الاتحادي بشأن حق المؤلف لعام 1997، المادة 92(ثانيا)*.* [↑](#footnote-ref-55)
55. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 1.2. يرجى الاطلاع أيضًا على المادة 122-8(1)، قانون الملكية الفكرية الفرنسي (" أي عملية بيع لـ.. [أي مصنف رسومي أو ثلاثي الأبعاد] بالمزاد العلني أو من خلال تاجر") . [↑](#footnote-ref-56)
56. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 8. [↑](#footnote-ref-57)
57. كينيا، قانون حق المؤلف لعام 2001، المادة 2 (التعاريف). [↑](#footnote-ref-58)
58. ملاوي، قانون حق المؤلف لعام 2016، المادة 2. [↑](#footnote-ref-59)
59. بولندا، *قانون 4 فبراير 1994 بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة (نص موحد)،* المادتان 19.1 و192 *.*  [↑](#footnote-ref-60)
60. المملكة المتحدة، اللوائح التنفيذية بشأن حق التتبع لعام 2006، اللائحة 12(1). [↑](#footnote-ref-61)
61. المكسيك، القانون الاتحادي بشأن حق المؤلف لعام 1996، المادة 93(ثانياً)(II). [↑](#footnote-ref-62)
62. كينيا، قانون حق المؤلف 2001، المادة 26د(6)(ج). يرجى الاطلاع على النص المستخرج من هذا القانون في الجدول رقم 6. [↑](#footnote-ref-63)
63. بموجب المادة 3 من توجيه المفوضية الأوروبية، يُترك للدول الأعضاء حرية تحديد الحد الأدنى لسعر البيع، ولكن لا يجوز له "تحت أي ظرف من الظروف أن يتجاوز 3000 يورو". [↑](#footnote-ref-64)
64. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 10. [↑](#footnote-ref-65)
65. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 1.3. [↑](#footnote-ref-66)
66. كينيا، قانون حق المؤلف لعام 2001، المادة 26د(6). [↑](#footnote-ref-67)
67. قانون حق المؤلف في السويد، القانون (1960: 729 بشأن حق المؤلف في المصنفات الأدبية والفنية (بصيغته المعدلة وفق القانون (2020:54)، المادة 26ن. [↑](#footnote-ref-68)
68. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 5. [↑](#footnote-ref-69)
69. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 10(2). [↑](#footnote-ref-70)
70. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 5 (المادتان 3 و4 تحددان عمليات البيع التي ينطبق عليها حق التتبع وتحددان نسب الإتاوات). يرجى الاطلاع أيضًا على: السنغال، DÉCRET N° 2015-682 DU 26 MAI 2015 PORTANT APPLICATION DE LA LOI N° 2008-09 DU 25 JANVIER 2008 SUR LE DROIT D’AUTEUR ET LES DROITS VOISINS, Titre VI, article 26. [↑](#footnote-ref-71)
71. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 10(2). [↑](#footnote-ref-72)
72. فرنسا، قانون الملكية الفكرية، المادة ر-122-5. [↑](#footnote-ref-73)
73. على سبيل المثال، في أستراليا والسنغال، تم تحديد هذه النسبة عند 5% من سعر إعادة البيع (يرجى الاطلاع على الجدول 8)؛ وفي أوروغواي، إحدى أوائل الدول التي تبنت حق التتبع، تم تحديد هذه النسبة عند 3% من سعر إعادة البيع: قانون أوروغواي لعام 1937، المادة 9. وحددت غواتيمالا نسبة أعلى (10٪) : المادة 38 من القانون الغواتيمالي بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة، المرسوم 33-98. [↑](#footnote-ref-74)
74. ربما كانت هناك أسباب سياسية وراء اعتماد حد أقصى في لائحة المفوضية الأوروبية، أي للوصول إلى توافق بين جميع الدول الأعضاء بشأن المعايير الدنيا لمخطط حق التتبع الذي يمكن اعتماده في كل دولة عضو (العديد منها كان لديه مثل هذا المخطط في تاريخ اعتماد هذا التوجيه). وقد لا تنشأ مثل هذه الاعتبارات السياسية عادة خارج الاتحاد الأوروبي. [↑](#footnote-ref-75)
75. تجدر الإشارة أيضًا إلى أنه في بلدان الاتحاد الأوروبي التي تمنح أيضًا حق التتبع للمخطوطات الأصلية (التي لا تندرج ضمن نطاق توجيه المفوضية الأوروبية)، حددت دولة واحدة على الأقل (بولندا) نسبة مئوية بسيطة (5٪) من "عمليات إعادة البيع التي تتم بشكل احترافي": المادة 191 ، قانون 4 فبراير 1994، بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة (نص موحد) (بولندا). [↑](#footnote-ref-76)
76. وسابقاً إيطاليا في قانون عام 1941 الخاص بها. [↑](#footnote-ref-77)
77. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 18؛ يرجى الاطلاع أيضًا على قانون السنغال، المادة 48: " تبلغ إتاوة حق التتبع خمسة في المائة من ثمن البيع*..* [↑](#footnote-ref-78)
78. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 4.1. [↑](#footnote-ref-79)
79. المرجع نفسه. [↑](#footnote-ref-80)
80. وفقا للمرجع التالي: أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 10(1). (يحتوي الجدول 6 أعلاه على النص المستخرج من هذا القانون - من الواضح أن القدرة على تحديد نسب أعلى من خلال القوانين واللوائح هو أمر مفيد).يرجى الاطلاع أيض على: كينيا، قانون حق المؤلف لعام 2001، المادة 26د(6)أ. [↑](#footnote-ref-81)
81. البرازيل، القانون رقم 9610 الصادر في 19 فبراير 1998، بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة **،** المادة 38، [↑](#footnote-ref-82)
82. المادة 38 من القانون الغواتيمالي لحق المؤلف والحقوق المجاورة، المرسوم 33-98، والذي ينطبق أيضًا على إعادة بيع المخطوطات الأصلية للمؤلفين أو الملحنين. [↑](#footnote-ref-83)
83. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 1.4. [↑](#footnote-ref-84)
84. القانون الإسباني رقم 3/2008 المؤرخ 20 ديسمبر 2008 بشأن حق التتبع، المادة 10. أصبحت الآن المادة 24.16 من المرسوم التشريعي الملكي 1/1996، المؤرخ 12 أبريل 1996، الذي يعتمد النص المنقح لقانون الملكية الفكرية (قانون حق المؤلف). تم تعديل هذه المادة 24 بموجب القانون رقم 2/2019 المؤرخ 1 مارس 2019، الذي يعدل النص المنقح لقانون الملكية الفكرية (...) وينقل التوجيه 2014/26/EU للبرلمان والمجلس الأوروبي المؤرخ 26 فبراير 2014 والتوجيه (الاتحاد الأوروبي) 2017/1564 للبرلمان والمجلس الأوروبي المؤرخ 13 سبتمبر 2017 إلى القانون الإسباني. [↑](#footnote-ref-85)
85. المملكة المتحدة، اللوائح التنفيذية بشأن حق التتبع لعام 2006، اللائحة 13. [↑](#footnote-ref-86)
86. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 20. [↑](#footnote-ref-87)
87. فرنسا، قانون الملكية الفكرية، المادة ر122-9. [↑](#footnote-ref-88)
88. بالتالي، تنص المادة 6.2 من توجيه المفوضية الأوروبية على أنه
يجوز للدول الأعضاء أن تنص على الإدارة الجماعية الإلزامية أو الاختيارية لإتاوات حق التتبع: يرجى الاطلاع على الجدول 10، [↑](#footnote-ref-89)
89. وهذا هو الحال في السنغال: يرجى الاطلاع على قانون السنغال رقم 2008-09 المؤرخ 25 يناير/كانون الثاني 2008، بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة، المادة 50. يتم تناول هذه المسائل بالتفصيل في: DÉCRET N° 2015-682 DU 26 MAI 2015 PORTANT APPLICATION DE LA LOI N° 2008-09 DU 25 JANVIER 2008 SUR LE DROIT D'AUTEUR ET LES DROITS VOISINS، Titre VI، المواد 23-29، ولا سيما المادة 29 الذي تجعل من الإدارة الجماعية إلزامية. [↑](#footnote-ref-90)
90. لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الفقرة 80 وما يليها من الجزء الثاني من مجموعة الأدوات هذه. [↑](#footnote-ref-91)
91. لمزيد من المعلومات حول هذه المسائل وكيفية استخدام التكنولوجيا ضمن هذا الإطار، راجع المناقشة المفيدة في تقرير لجنة الثقافة والإعلام والرياضة بمجلس العموم البريطاني: *الرموز غير القابلة للاستبدال NFTs وسلسلة الكتل Blockchain:*  *المخاطر التي تهدد الرياضة والثقافة* ، التقرير الرابع عشر للدورة 2022-2023، *التقرير، إلى جانب المحاضر الرسمية المتعلقة بالتقرير،* أمر مجلس العموم بطباعته في 19 سبتمبر 2023، الفصل 1، ويرجى الاطلاع أيضًا على الأدلة المكتوبة من جمعية حق المؤلف للتصاميم والفنانين إلى اللجنة، المتوفرة على <https://committees.parliament.uk/writtenevidence/114737/html/> (تم الاطلاع على الرابط في 2 فبراير 2025) [↑](#footnote-ref-92)
92. بالنسبة لهذه المسائل، يرجى الاطلاع أيضًا على: ماريا جراسيا سانتيانو ليناريس، "حفلة وداع للإتاوات": "بورصات الرموز غير القابلة للاستبدال تتخلى عن حق الفنانين بالحصول على عائدات"، *فوربس،* 17 سبتمبر 2023؛ كما ورد في المذكرة المكتوبة المقدمة من جمعية حق المؤلف للتصاميم والفنانين DACS إلى لجنة مجلس العموم البريطاني المذكورة أعلاه والمتاحة على <https://committees.parliament.uk/writtenevidence/114737/html/> (تم الاطلاع على الرابط في 2 فبراير 2025). لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الفقرة 80 من الجزء الثاني من مجموعة الأدوات هذه. [↑](#footnote-ref-93)
93. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 6.2. [↑](#footnote-ref-94)
94. المكسيك، القانون الاتحادي بشأن حق لمؤلف لعام 1996، المادة 93 (ثانياً)(2). وينطبق ذاك أيضا على الحقوق الاقتصادية التي تتناولها المادة 29. [↑](#footnote-ref-95)
95. كما هو وارد في: المملكة المتحدة، لائحة حق التتبع، المادة 3(2). [↑](#footnote-ref-96)
96. كما هو الحال في المكسيك: يرجى الاطلاع على المادة 92(ثانياً)(II)، القانون الاتحادي بشأن حق المؤلف لعام 1996. \* [↑](#footnote-ref-97)
97. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 32 (ب). [↑](#footnote-ref-98)
98. قد يكون هذا الأمر ذا أهمية في أستراليا حيث يُعرّف "المصنف المؤلف بشكل مشترك" في المادة 10(1) من قانون حق المؤلف لعام 1968 على أنه يعني مصنف "أنتج بالتعاون بين مؤلفين أو أكثر ولا تكون مساهمة كل مؤلف فيه منفصلة عن مساهمة المؤلف الآخر أو مساهمات المؤلفين الآخرين". عبارة "أكثر من فنان واحد" لا تعني بالضرورة أنه كان هناك أي تعاون بينهم، على سبيل المثال قد يكون كل فنان قد ساهم بشيء ما في العمل في أوقات أو أماكن مختلفة. [↑](#footnote-ref-99)
99. البرازيل، القانون رقم 9610 الصادر في 19 فبراير 1998، بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة، المادة 41 [↑](#footnote-ref-100)
100. المملكة المتحدة، اللوائح التنفيذية بشأن حق التتبع لعام 2006، اللائحة 7(3)-(5). [↑](#footnote-ref-101)
101. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 1.1. يرجى الاطلاع أيض على: كينيا، قانون حق المؤلف لعام 2001، المادة 26د(2).. [↑](#footnote-ref-102)
102. القانون اليوناني 2121/1993، المادة 5.1. [↑](#footnote-ref-103)
103. المملكة المتحدة، اللائحة التنفيذية لحق التتبع، المادتان 7 و8. [↑](#footnote-ref-104)
104. مقتبس بتصرف من أستراليا، قانون حق إتاوة إعادة البيع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادتان 33 و34. [↑](#footnote-ref-105)
105. لاتفيا، قانون حق المؤلف، 2003 (بصيغته المعدلة)، المادتان 17(1) و(7). [↑](#footnote-ref-106)
106. نيوزيلندا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2023، المادة 19. [↑](#footnote-ref-107)
107. نيوزيلندا، اللائحة التنفيذية لقانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2024، القاعدتان 14 و15. [↑](#footnote-ref-108)
108. اللوائح التنفيذية بشأن حق التتبع لعام 2006، اللائحة 10(1) و(3). [↑](#footnote-ref-109)
109. استنادا إلى: السنغال، DÉCRET N° 2015-682 DU 26 MAI 2015 PORTANT APPLICATION DE LA LOI N° 2008-09 DU 25 JANVIER 2008 SUR LE DROIT D’AUTEUR ET LES DROITS VOISINS, Titre VI, article 25(1) and (2). ويرجى الاطلاع أيضا على: المرسوم الفرنسي لعام 2007، المادة "ر 122-4" (الفقرة الثانية). [↑](#footnote-ref-110)
110. فرنسا، قانون الملكية الفكرية، المادة "ر 122-4"، الفقرة الأولى. [↑](#footnote-ref-111)
111. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 7. [↑](#footnote-ref-112)
112. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادتين 13 و14. [↑](#footnote-ref-113)
113. أستراليا، اللوائح التنفيذية بشأن حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2021، اللائحة 6أ. [↑](#footnote-ref-114)
114. تمت صياغته ليكون متسقا مع أحكام المادة 14(ثالثا) *من اتفاقية برن.* [↑](#footnote-ref-115)
115. توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 6.1. [↑](#footnote-ref-116)
116. المكسيك، القانون الاتحادي بشأن حق المؤلف لعام 1997، المادة 92(ثانياً).للاطلاع على حكم مماثل، راجع قانون حق المؤلف اللاتفي رقم 203 (بصيغته المعدلة)، المادة 17(9):

بعد وفاة المؤلف تنتقل الحقوق المنصوص عليها في هذا القسم إلى ورثته. [↑](#footnote-ref-117)
117. لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع أيضا على اللوائح التنفيذية بشأن حق التتبع في المملكة المتحدة، اللائحة 9. [↑](#footnote-ref-118)
118. نيوزيلندا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2023، الجزء 2، المادة 14. [↑](#footnote-ref-119)
119. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادتين 13 و15. [↑](#footnote-ref-120)
120. المملكة المتحدة، اللوائح التنفيذية بشأن حق التتبع لعام 2006، اللائحة 5.. [↑](#footnote-ref-121)
121. يرجى الاطلاع، على سبيل المثال، على قانون حق المؤلف الكيني لعام 2001، المادة 2(1) (التعريف):

" المصنف المشترك التأليف" هو المصنف الذي تم إنتاجه من خلال التعاون بين مؤلفَيْن أو أكثر وبحيث لا يمكن فصل مساهمة كل مؤلف عن مساهمة المؤلف الآخر أو المؤلفين الآخرين. [↑](#footnote-ref-122)
122. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 16. [↑](#footnote-ref-123)
123. نيوزيلندا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2023، المادة 12. [↑](#footnote-ref-124)
124. مستمد من المادة 26د(5)، قانون حق المؤلف الكيني لعام 2001 (يتناول "الفنان" وليس "المؤلف"). [↑](#footnote-ref-125)
125. المملكة المتحدة، اللوائح التنفيذية بشأن حق التتبع لعام 2006، اللائحة 6.. [↑](#footnote-ref-126)
126. أستراليا، قانون حق التتبع لفناني المصنفات البصرية لعام 2009، المادة 17. [↑](#footnote-ref-127)
127. استناداً إلى توجيه المفوضية الأوروبية، المادة 9. [↑](#footnote-ref-128)
128. يرجى الاطلاع على ريكتسون وجينسبيرج، [6.136-6.137]. [↑](#footnote-ref-129)